جـامعة الدكتور يحي فـارس بالـــمدية

كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير

قسم : علوم التسيير

الموضوع :

دور التـــــــمويل الأصـغر في تمـــويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية - فرع المدية

مذكرة مقدمة ضمن متطلبات الحصول على شهادة الماستر في علوم التسيير

شعبة: إدارة مالية

من إعداد الطالبتين :

- بلـعيسى نجية
- بـــوراس فطيمة

تحت إشراف الدكتور:

- ســـعداوي مـــوسى

السـنة الـدراسية

2024 - 2023

بِسْمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ

" كُلًّا نُمِدُّ هَٰؤُلَاءِ وَهَٰؤُلَاءِ مِنْ عَطَاءِ رَبِّكَ وَمَا كَانَ عَطَاءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا (20) انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَلَلْآخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا (21)" سورة الإسراء: الآية 20.

" وَقُل رَّبِّ أَدْخِلْنِي مُدْخَلَ صِدْقٍ وَأَخْرِجْنِي مُخْرَجَ صِدْقٍ وَاجْعَل لِّي مِن لَّدُنكَ سُلْطَانًا نَّصِيرًا (80)" سورة الإسراء: الآية 80.

صدق الله العظيم

شكر وعرفان

الحمد لله عليٌ الذات عظيم الصفات جليل القدر مطاع الأمر رفيع الذكر جزيل العطاء مجيب الدعاء جميل الثناء أحمده سبحانه وتعالى حمدًا دائمًا وأبدًا متسقًا سرمدًا على توفيقه .

كما نتوجه بجزيل الشكر إلى الأستاذ المشرف الدكتور "سعداوي موسى" على نصائحه القيمة وتوجيهاته النيرة حفظه الله ورعاه.

كما نشكر الأستاذ الفاضل "سلام عبد الرزاق " على دعمه لنا .

كما لايفوتنا أن نتوجه بجزيل الشكر إلى الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية ونخص بالذكر "كمال " و" علي " على كل ماقدماه لنا من معلومات .

إهداء

...إلى روضة الحب والحنان التي تنبت أزكى الأزهار **أمـي**...

...إلى من دفعني إلى العلم وبه إزداد إفتخاري **أبـي**...

...إلى قرتا عيني أخويا العزيزين حفظهما الله وزوجاتهما...

...إلى أختي وتوأم روحي وموطن أسراري أختي الغالية...

...إلى كل برعم من براعم منزلي " ماريا ، توبة ، عبد المالك ، عبد الباسط ،...

... آدم ، سيراج الدين ، سجود "...

...إلى من شاركتني هذا العمل المتواضع صديقتي وأختي "فطيمة "

وإلى توأمي "خديجة"...

...إلى كل زملائي في العمل خاصة **"مكتب الأجور"** ببلدية البرواقية...

...إلى كل من حمل لي ذرة ود ومحبة في قلبه وإبتسم في وجهي ...

"نجـــــــــــــية "

إهداء

إلى روح والديا العزيزين رحمهما الله برحمته الواسعة

إلى نبض قلبي ونور حياتي إبني "انس" الذي تأنس به حياتي

وإلى إبني وقرة عيني ومفتاح نجاحي "أحمد "

إلى أخي وإخوتي وأزواجهم وأولادهم حفظهم الله .

إلى زوجي العزيز " عوشار قادر " على دعمه لي .

إلى صديقتي الوفية التي تشاركني أفراحي وأحزاني "كادي جزيرة "

إلى صديقتي الفراشة التي شاركتني هذا العمل " نجية"

إلى كل من سقط من قلمي سهوا وعلق في قلبي إلى كل الأحباب والأصدقاء .

"فـــــطيمة"

الملخص:

التمويل الأصغر هو أداة قوية لتطوير الاقتصاد، فهو يجمع بين الأعمال المالية والأهداف الاجتماعية، ويساعد على زيادة الطلب وعرض السلع والخدمات من خلال توفير التمويل اللازم لفئة واسعة من المتعاملين الاقتصاديين، خاصة هؤلاء الذين لا تتوافق أحجام مشاريعهم ومبادئهم مع المنتجات المالية التي تقدمها مؤسسات التمويل التقليدية وشروطها. ومما سبق، يستنتج أن التمويل الأصغر مناسب لفئة واسعة من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية، وذلك نظرا لصغر حجم نشاطها مقارنة مع ما تطلبه المؤسسات التمويلية في الجزائر للحصول على التمويل.

الكلمات المفتاحية: التمويل الأصغر، المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

Summary:

Microfinance is a powerful tool for developing the economy, combining financial and social objectives, helping to increase demand and offering goods and services by providing the necessary funding to a wide range of economic clients, especially those whose sizes and principles do not match the financial products offered by traditional financing institutions And their terms. From the above, it is concluded that microfinance is appropriate for a wide range of Algerian small and medium enterprises, due to their small size in comparison with the funding required by the funding institutions in Algeria.

Key words: Microfinance, Small and Medium Enterprises.

قائمة الأشكال

رقم الشكل	عنوان الشكل	الصفحة
(1-1)	مفهوم التمويل الأصغر	25
(2-1)	الأهمية الإجتماعية للتمويل الأصغر	32
(3-1)	العملاء المستهدفون لمؤسسات التمويل الأصغر	43
(1-3)	عدد الملفات المودعة	116
(2-3)	عدد المشاريع الممولة	117
(3-3)	عدد مناصب الشغل المحدثة	119

قائمة الجداول

رقم الجدول	عنوان الجدول	الصفحة
(1-1)	تطور التمويل الأصغر	24
(1-2)	معيار العمالة كأساس لتمييز المؤسسات وفقا لمركزالتجارة	63
(2-2)	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان	67
(3-2)	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الإتحاد لأوروبي	69
(4-2)	التعريفات المعمول بها في دول جنوب آسيا	70
(5-2)	تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	88
(1-3)	الهيكل المالي لصيغة التمويل الثلاثي	107
(2-3)	الهيكل المالي لصيغة التمويل الثنائي	108
(3-3)	الهيكل المالي لصيغة التمويل الذاتي	108
(4-3)	طرق تسديد القروض	108

قائمة الإختصارات

الإختصار	أصل الإختصار	معناه باللغة العربية
BIT	Bureau International du Travai	المكتب الدولي للعمل
OECD	Organisation for Economic Co-operation and Devlopment	منظمة التعاون الإقتصادي والتنمية
CGAP	The Consultative Group to Assist The Poorest	المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء
IOL	International Labour Organization	منظمة العمل الدولية
CNAC	Caisse Nationale de Gestion de Micro-credit	الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة
UNCDF	United National Capital Devlopment Fund	صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال
ANGEM	Agence Nationale de Gestion de Micro –credit	الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر
ANSEJ	Agence National de Soutiende L'Emploi des jeunes	الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب
NESDA	National Entrepreneurship Suppport And devlopment Agency	الوكالة الوطنية لدعم والتنمية المقاولاتية
PME	Petites et Moyennes Entreprises	المؤسسات الصغيرة والمتوسطة
CSVF	Le Comité de sélection de validation et de Financement	لجنة إنتقاء وإعتماد وتمويل المشاريع

المـــــــحتــوى	الصـــفحة
شكر وتقدير	**3**
إهداء	**4**
قائمة الأشكال	**7**
قائمة الجداول	**8**
قائمة الإختصارات	**9**
فهرس المحتويات	**10**
مقدمة	**أ**
الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للتمويل الأصغر في المؤسسة	
تمهيد	**21**
المبحث الأول : مدخل عام للتمويل الأصغر	**22**
المطلب الأول : ماهية التمويل الأصغر	**22**
المطلب الثاني :مبادئ وأهمية التمويل الأصغر	**27**
المطلب الثالث : أنواع التمويل الأصغر وخصائصه وآثاره	**34**
المبحث الثاني : عملاء التمويل الأصغر وخطواته ومؤسساته وعوامل نجاحه وفشله	**38**
المطلب الأول : عملاء التمويل الأصغر وخطواته	**38**
المطلب الثاني : عوامل نجاح وفشل التمويل الأصغر	**45**
المطلب الثالث : تحديات ومعوقات التمويل الأصغر	**47**
المبحث الثالث : واقع التمويل الأصغر في الجزائر	**51**
المطلب الأول : عموميات حول التمويل الأصغر في الجزائر	**51**
المطلب الثاني : أسباب ظهور التمويل الأصغر في الجزائر	**54**
المطلب الثالث : التحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر	**57**

الفصل الثاني : مدخل نظري للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة	
تمهيد	**60**
المبحث الأول : ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**62**
المطلب الأول : مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**62**
المطلب الثاني : خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**71**
المطلب الثالث : أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**78**
المبحث الثاني: مراحل ومحددات ودورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**79**
المطلب الأول : مراحل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوافع إنشائها	**79**
المطلب الثاني : محددات قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومجالات نشاطها	**83**
المطلب الثالث :دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**84**
المبحث الثالث : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	**87**
المطلب الأول : تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	**87**
المطلب الثاني : مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة	**88**
المطلب الثالث : مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر	**93**
الفصل الثالث : فصل تطبيقي حول الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	
تمهيد	**101**
المبحث الأول : ماهية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية	**102**
المطلب الأول : نشأة وتعريف الوكالة	**102**
المطلب الثاني :مهام الوكالة وأهدافها	**103**
المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للوكالة	**104**
المبحث الثاني : الإمتيازات الممنوحة ومراحل تجسيد المشروع وصيغ التمويل المعتمدة	**105**

المطلب الأول : الإمتيازات الممنوحة من طرف الوكالة	**105**
المطلب الثاني : صيغ التمويل المعتمدة من طرف الوكالة	**107**
المطلب الثالث : مراحل تجسيد المشروع في إطار الوكالة	**109**
المبحث الثالث : إحصائيات حول الوكالة	**115**
المطلب الأول : وضعية الملفات المودعة	**115**
المطلب الثاني : وضعية الملفات الممولة	**117**
المطلب الثالث : مناصب الشغل	**118**
خلاصة الفصل	**121**
خاتمة عامة	**123**
قائمة المراجع	**126**
الملاحق	**135**

مقدمة

مـــقدمة :

يعد التمويل إحدى المحركات الرئيسية لعجلة النمو وأهم المتطلبات للتنمية والتطوير الاقتصادي والاجتماعي، ومن أنواع التمويل الذي سنسلط عليه الضوء هو التمويل الأصغر أو ما يطلق عليه أيضا بالتمويل متناهي الصغر Micro Finance إذ يعتبر عملية شاملة تهدف إلى إيجاد سبل ووسائل تضمن الانتقال من حالة متدهورة من الناحية الاجتماعية والاقتصادية إلى حالة أكثر ازدهارا يسودها التحسن المعيشي للسكان، سواء في الحاضر أو المستقبل، من خلال تقديم خدمات مالية وغير مالية للفئات المهمشة في المجتمع وهي الفئة الفقيرة المهمشة من المؤسسات التقليدية عن طريق مؤسسات خاصة بهذا التمويل تدعى مؤسسات التمويل الأصغر، ما يميز هذه المؤسسات هو توجهها لملء الفراغ الذي تركته المؤسسات التقليدية التجارية أو تلك التي ترعاها الحكومة على صعيد تقديم الخدمات المالية للأسر الفقيرة والمؤسسات الصغيرة.

تلعب مؤسسات التمويل الأصغر دورا ملحوظا في تطور القطاع المالي وبالتالي في التنمية بشكل عام،لأنها تستهدف ذوي الدخل المتدني أو أصحاب المشاريع صغيرة الحجم بواسطة دعم مالي بسيط وبشروط مرنة ومرضية لتجاوز نقص الضمانات لدى العملاء، وكأي مؤسسة مالية أو مصرفية فإن هذه المؤسسات تتعرض لمخاطر عدة وأن مستوى المخاطر يختلف من مؤسسة لأخرى، ويعتمد إلى حد كبير على طبيعة الخدمات التي تقدمها المؤسسة، فقد تكون هذه المخاطر داخلية أو خارجية، وبغض النظر عن مصدر المخاطر يجب على هذه المؤسسات أن تقوم بتحديد هذه المخاطر وإدارتها سواء بتجنبها أو تقليلها، لأن إدارة المخاطرتعد ضرورية للاستدامة طويلة الأجل لمؤسسات التمويل الأصغر.

ومن أجل فتح المجال أمام القطاع الخاص والمبادرة الفردية، وفي ظل انتقال الجزائر من الاقتصاد الموجه إلى اقتصاد السوق والإصلاحات الهيكلية والأزمات التي مرت بها الجزائر

سواء من الناحية الاقتصادية أوالاجتماعية والتي صاحبتها جملة من المشاكل، من تسريح العمال وانتشار البطالة والتفاوت في الطبقات الاجتماعية، ومن أجل الاستجابة لطلبات التمويل بدأت بعض الخدمات المالية بالظهور من خلال عدة هيئات وبرامج قصد تشجيع الشباب نحو العمل الخاص والمشاريع الصغيرة.

-**الإشكـالية** : وعلى ضوء ما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية :

كيف يمكن أن يصبح التمويل الأصغر بديل بإمتياز لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

-**الأسئلة الفرعية** :للإجابة عن الإشكالية نطرح التساؤلات التالية التي تسعى الدراسة للإجابة عليها وتكمن فيما يلي:

- ماالمقصود بالتمويل الأصغر ؟
- ما مكانة التمويل الأصغر في توفير الإحتياجات التمويلية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟
- مامدى مساهمة خدمات التمويل الأصغر المقدمة من طرف هيئاته في دعم وتمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ؟

-**الفرضيات:** وللإجابة عن الأسئلة المطروحة ومن ثم معالجة الإشكالية المطروحة تمت صياغة الفرضيات التالية :

- يقصد بالتمويل الأصغر تلك البرامج التي ترتكز على تقديم مجموعة متنوعة من الخدمات المالية وليس خدمات الإقراض فقط للأفراد الذين ليس لديهم القدرة على الحصول على تلك الخدمات من المؤسسات المالية الرسمية .
- الأهمية الإستراتيجية المستمدة من المشروعات الصغيرة والمتوسطة التي تعتبر بمثابة الآداة المحركة للنمو الإقتصادي والمصدر الرئيسي في توفير مناصب العمل وذلك عن طريق الموارد التمويلية المستخدمة لذلك .

– يساهم برامج التمويل الأصغر بفعالية في تمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة والرفع من مساهمتها في تحقيق التنمية الإقتصادية والإجتماعية .

-**منـهج الـدراسة** : تماشيا مع طبيعة موضوع الدراسة سنعتمد على المنهج الوصفي والتحليلي وذلك من خلال وصف وتحليل مختلف الأبعاد المرتبطة بالتمويل الأصغر والمؤسسات المانحة له والمخاطر المرتبطة به.

-**أهميـة الـدراسة:** تنبع أهمية الدراسة من أهمية الموضوع في حد ذاته إذ يعد من الموضوعات ذات الاهتمام الكبير ليس في الجزائر فقط ولكن على مستوى العالم وذلك من خلال البحث في أهم المشكلات التي تعاني منها مؤسسات التمويل الأصغر ومحاولة معرفة المخاطر المرافقة لعملية منح هذا التمويل.

-**أهـداف الـدراسة:** تهدف الدراسة إلى :

– معرفة دور المؤسسات المانحة في مشروعات التمويل الأصغر من واقع التجربة العملية.

– فهم الطريقة التي تقدم بها خدمة التمويل الأصغر وماهي المؤسسات التي تقوم بها

– محاولة إبراز أهمية التمويل الأصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

-**الحدود المكانية:**الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية – فرع المدية –

-**الحدود الزمنية** : تمت القيام بهذه الدراسة خلال 2024

-**هـيكل الدراسـة:** للإحاطة بمختلف جوانب الموضوع تم تقسيم الدراسة إلى فصلين: يشمل كل فصل ثلاث مباحث وذلك من أجل الإلمام بجميع جوانب موضوع البحث، يتناول الفصل الأول الأدبيات النظرية حول التمويل لأصغر من خلال التطرق إلى مفاهيم عامة حول هذا الأخير وأهميته ومزاياه ودوره في الحد من ظاهرة الفقر ومساهمته في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، أما الفصل الثاني فيتناول عموميات حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال

ثلاث مباحث كل مبحث نتطرق فيه الى ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومراحل إنشائها بالإضافة الى المشاكل التي تواجهها.

أسباب إختيار الموضوع : من بين أهم الأسباب التي دفعتنا لإختيار هذا الموضوع نذكر منها

– تسجيل نسبة معتبرة من المشاريع المتعثرة الممولة من قبل برامج التمويل الأصغر في الجزائر وعدم معرفة موطن الخلل

– نجاح العديد من الممارسات الدولية في تحقيق أهداف التمويل الأصغر وتمكين الفئة الفقيرة وذوي الدخل المنخفض وإشراكهم في تنمية مجتماعتهم .

– كثرة الإهتمام بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر سواء من قبل الحكومة أو من قبل الأفراد وخاصة في الآونة الأخيرة .

– علاقة موضوع التمويل الأصغر بالتخصص (إدارة مالية) .

صعوبات الدراسة: هناك صعوبات وعراقيل واجهت هذه الدراسة شكلت نوعا من الضغوطات أهمها:

– نقص المراجع خاصة في الكتب فيما يخص التمويل الأصغر.

– ضيق الوقت المخصص لدراسة الجانب التطبيقي حيث تم إعلامنا في اللحظات الأخيرة مما عرقل لنا جمع المعلومات .

الدراسات السابقة: هناك مجموعة من الدراسات والأبحاث العلمية والأكاديمية التي تناولت موضوع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مجال التمويل ومشاكله ومصادره المناسبة والسياسات والأساليب التي تعمل على دعمها وترقيتها ومن أبرز الدراسات التي لها علاقة بموضوع هذه الدراسة .

– دراسة قريشي يوسف سنة 2005 أطروحة دكتوراه بعنوان سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

وقد تناولت هذه الدراسة الأسس النظرية لبناء الهياكل المالية من خلال عدة نظريات ونماذج وقامت بدراسة مختلف العوائق التي تحول دون تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وخاصة المشاكل المالية ومختلف الآليات التي وضعت حتى في الجزائر لتجاوز الإشكالية المالية لهذه المؤسسات وهي تهدف إلى تفسير سياسات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتحليل سلوكها التمويلي من خلال الوقوف على أهم المحددات التي تفسر بناء هياكلها التمويلية ودراسة المتغيرات المفسرة لهيكل التمويل بالوقوف على طبيعة سياسة التمويل التي تميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

– بلاطة مبارك تحن عنوان الآليات المعتمدة من طرف الجزائر في تمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة حيث تطرقت الدكتورة من خلال دراستها هذه إلى الآليات التمويلية ودورها في تفعيل وتوطيد العلاقة بين البنوك والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة لابد من تنسيق الجهود لتحديد الإحتياجات والمشاكل المتعلقة بالتمويل وذلك لتتمكن هذه المؤسسات من الإستخدام الجيد للإمكانيات التي ينتهجها النظام البنكي تحسين إمكانيات التمويل للمؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة بالإستفادة من مزاياها في مجال الإبداع والنمو وإنشاء مناصب عمل .

فمن خلال تفحص هاته الأبحاث الأكاديمية وتحليل أهم سطورها يمكننا القول أنه قد تتكامل مع دراستنا فيما يخص الجانب النظري غير أن ميزة بحثنا تتجلى في ربط مفهوم التمويل الأصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المستوى المحلي .

الفصل الأول : الإطار المفاهيمي للتمويل الأصغر في المؤسسة

تمهيد :

يعتبر التمويل الأصغر عملية شاملة تهدف إلى إيجاد سبل ووسائل تضمن الانتقال من حالة متدهورة اجتماعياً وإقتصاديا إلى وضعية أكثر إزدهارا يسودها التحسن المعيشي للسكان سواء في الحاضر أو المستقبل ،حيث يحمل مفهوم التمويل الأصغر تحولات في مختلف جوانب الحياة الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية والسياسية حيث أصبح التمويل الأصغر توجها دوليا لما له من أثر تنموي كبير مع ظهور وتطور مؤسسات التمويل الأصغر وتوجه العديد من المؤسسات إلى إدراج خدمة التمويل الأصغر ضمن استراتيجياتها .

بحيث تقدم خدمات التمويل الأصغر مجموعة من المنتجات المالية شبه المصرفية للأشخاص المستبعدين من النظام المالي التقليدي وهم عادة الأفراد أو العائلات الفقيرة جدا لمساعدتهم في الإنخراط بنشاطات منتجة أو لتنمية مشاريعهم الصغيرة والتي من شأنها زيادة دخل الأسر وتوفير فرص عمل وتحسين المعيشة،أين يرى الاقتصاديون أن تطوير مثل هذه المشاريع وتشجيع إقامتها يعتبر منطلقا أساسيا لزيادة الطاقة الإنتاجية، لكن كما هو معروف فإن المخاطرة جزء أصيل من الوساطة المالية، وبما أن مؤسسات التمويل الأصغر معنية بتقديم مجموعة من المخاطر، ولضمان استمرارية نمو وتطور مؤسسات التمويل الأصغر لابد من تحديد هذه المخاطر وإدارتها بفعالية .

وعلى ضوء هذا سيتم من خلال هذا الفصل إعطاء نظرة حول التمويل الأصغر وهيئاته في الجزائر وعليه فقد تم تقسيم هذا الفصل إلى ثلاث مباحث هي :

المبحث الأول : مدخل عام للتمويل الأصغر

المبحث الثاني : عملاء التمويل الأصغر وخطواته ومؤسساته

المبحث الثالث : واقع التمويل الأصغر في الجزائر

المبحث الأول: مدخل عام للتمويل الأصغر

من أجل الاستجابة إلى طلبات التمويل من قبل الأفراد ذوي الدخل الضعيف، بدأت بعض الخدمات بالظهور ضمن ما يسمى التمويل الأصغر، فصار التمويل الأصغر ينظر إليه بشكل متزايد باعتباره مكونا من مكونات نظام الاشتمال المالي الأوسع.

المطلب الأول : مـــاهية التـمويل الأصــغر

الــفرع الأول : نــشأة التــمويل الأصــغر

لا شك أن فكرة التمويل الأصغر قديمة قدم الإنسان نفسه، لأن هذه الآلية معروفة ومتداولة منذ القدم عند أغلب شعوب العالم بأسماء متعددة وأساليب مختلفة وفقا للعادات والتقاليد والدين، تعود أولى عمليات التمويل الأصغر إلى القرن الخامس عشر في أوروبا، لكن ظلت هذه الممارسات محدودة حتى سنة 1849 حيث تم إنشاء أول مؤسسة مالية تقدم خدمات للتمويل الأصغر عن طريق مؤسسة raiffeisen friedrich wilhelm في ألمانياوالتي كان هدفها توفير خدمات الادخار للطبقة الفقيرة من السكان والذين لا يستطيعون الاستفادة من الخدمات المالية البنكية، وبالرغم من قدم فكرة التمويل الأصغر إلا إنه لم يعرف الانتشار والنجاح نظرا للعديد من العراقيل التي كانت تصادفه، حيث إن معظم المؤسسات المالية تعتبره نشاطا غير مربح وأن المخاطر التي ينطوي عليها كبيرة جدا مقارنة بالخدمات المالية الاعتيادية الموجهة للطبقات الأخرى غير الفقيرة والتي تتوفر على دخل ووضعية اجتماعية أفضل[1].

لقد ظهرت أول تجربة للتمويل الأصغر في بنغلاديش من طرف محمد يونس في سنة 1976 بعد المجاعة الكبيرة التي عرفتها البلاد سنة1974، فتم إنشاء بنك غرامين الذي قام بتمويل

[1] – https//wwwnetotrad.ae/learn / trading-academy /advanced – trading –strategies/ what is micro-finance. Consult le 13/04/2024.

الفقراء وخاصة النساء باعتبارهم مهمشين في المجتمع بالرغم من أهميتهم في تحقيق التنمية الاقتصادية، فقد بلغت نسبة النساء من مجموع التمويلات الممنوحة من طرف هذا البنك نسبة 95 % وقد أثبتت تجارب تمويل هذا البنك للفقراء على إن الفقراء كانوا موثوقين حيث أنهم يرجعون مبالغ التمويل في أجالها .

ثم شهد التمويل الأصغر الانتشار في باقي الدول الأخرى كأمريكا اللاتينية التي أنشأت بنك القرية، ثم ظهر في ب وليفيا عن طريق سول، وفي اندونيسيا من طرف بنك راكيات، وقد قامت كثيرا من الدول بإنشاء مؤسسات التمويل الأصغر وحتى في الدول الغنية كالولايات المتحدة الأمريكية وانجلترا، وغيرها من الدول الأخرى [1].

الفرع الثاني :التطور التاريخي للتمويل الأصغر

شهد العالم صحوة للتمويل الأصغر كوسيلة فعالة في أوساط الفقراء، فقد أقدم الباحث" كيث هارت" على على إعداد ورقة بحثية وقدمها في مؤتمر البطالة في المدن الإفريقية الذي عقد في جامعة (sussex) البريطانية سنة 1971 ، واستخدم أول مرة مصطلح القطاع غير الرسمي وان المرأة تلعب دورا كبيرا في هذا القطاع ثم انشأ بنك براك الذي يعتبر اكبر منظمة غير حكومية في بنغلاديش، ثم أطلق مشروع بنك غرامين في عام1977الذي نال صفته المصرفية سنة 1983 ، بالإضافة إلى تأسيس العديد من مؤسسات التمويل الصغير المشهورة مثل بنك سول في بوليفيا، وبنك راكيات الاندونيسي وغيرهم من مؤسسات التمويل الأصغر.

ففي 1995 أسس البنك الدولي المجموعة الاستشارية لمعاونة اشد الناس فقرا(CGAP) وفي شهر فيفري من سنة 1997 عقد في واشنطن قمة التمويل الأصغر هذه القمة أعطت

[1] – خير الدين حمزاوي، **دور التمويل المصغر في تحقيق التنمية المستدامة من خلال نشاط البنوك التعاونية دراسة حالة السودان**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، تخصص تمويل التنمية، 2016-2017 ص 52.

انطباع بأن الكل سيستفيد من التمويل الأصغر، ثم أتت سنة 2005 التي اعتبرت السنة الدولية للتمويل الأصغر حسب إعلان الأمم المتحدة وبعدها في سنة2006 فاز بنك غرامين ومؤسسة الدكتور محمد يونس البنغالي بجائزة نوبل للسلام وقد أقرت لجنة نوبل في حيثياتها": السلام الدائم لن يتحقق إلا إذا تمكنت جماعات كبير من السكان من كسر قيد الفقر، والقروض الصغيرة من الوسائل التي تحقق ذلك "وحاليا بنك غرامين مملوك من طرف مقترضيه بنسبة 94 %معظمهم من النساء و 6 %الباقية مملوكة من طرف الدول البنغالية أما في الوقت الحاضر فتمارس القروض المصغرة في أكثر من 140 دولة متقدمة ونامية، وتمس أكثر من 100مليون عميل بالإضافة إلى العديد من الخدمات المصرفية للفقراء في آسيا والمزيد من الأعمال التجارية خصوصا في أمريكا اللاتينية أو حتى الاتحادات الائتمانية في إفريقيا.

جدول رقم (1-1) : تطور التمويل الأصغر

1975 الإنطلاق	-تجارب محلية لبرامج القروض المجمعة -التوازن المالي ليس أولوية مؤسسات التمويل الأصغر ، التمويل الأصغر يعتمد على الإعانات الدولية .
1985 النمو	- إنشاء مؤسسات كبيرة بآلاف الزبائن في آمريكا اللاتينية وآسيا وزيادة متسارعة في عدد الزبائن . - البحث عن الديمومة المالية والنمو لمؤسسات التمويل الأصغر . - إيجاد فاعلين متخصصين في مجال التمويل متناهي الصغر
1995 الإستقرار	- إهتمام متزايد من الدول والتنظيمات الدولية بسوق القروض متناهية الصغر . - تطور المنتجات (التأمين الأصغر ، الصيرفة المتنقلة) . - إ هتمام البنوك التجارية الباحثة عن سبل جديدة للتوظيف .
2005 النضج	- إفراط في تمويل القطاعات العامة والخاصة .

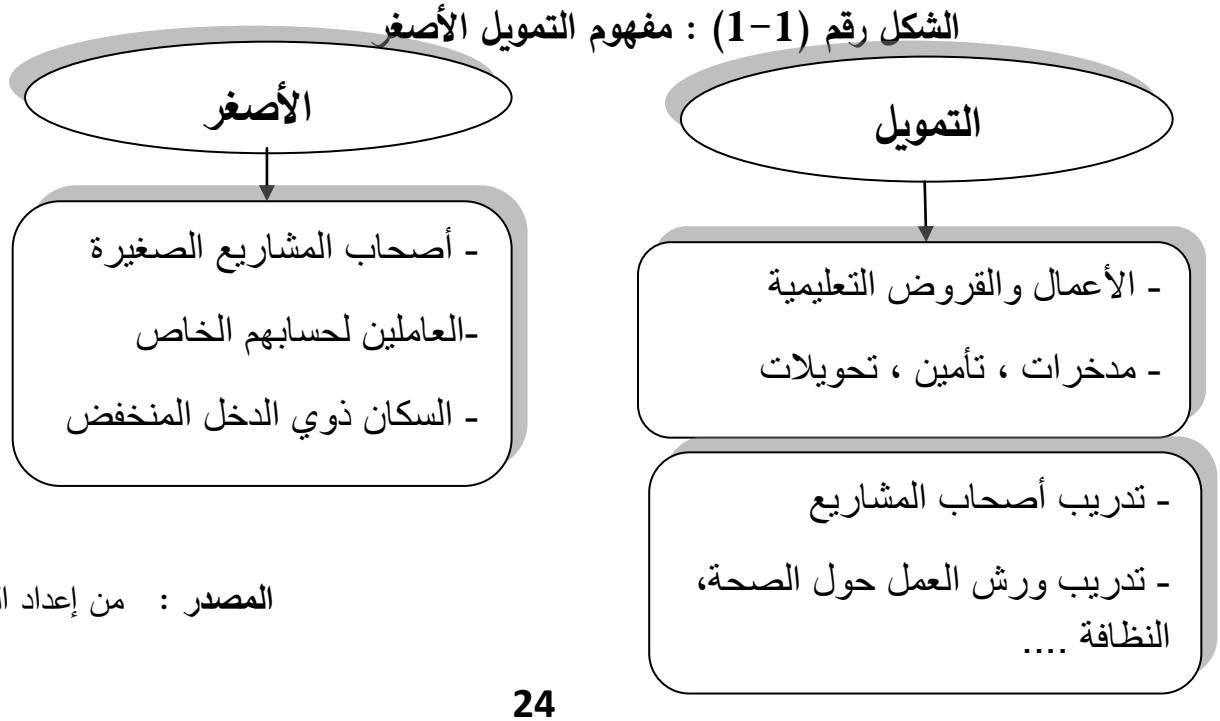
	– الإنتقال من نهج الإقراض الجماعي إلى الإقراض الفردي لدى العديد من مؤسسات التمويل الأصغر . – تشبع السوق في بعض البلدان .

المصدر : بركان أنيسة، التجارب الآسيوية الرائدة في مجال التمويل الأصغر، مجلة الإقتصاد والتنمية البشرية، المجلد 8، العدد 01 ، جامعة البليدة 2، ص 101.

الفرع الثالث : تعريف التمويل الأصغر

– **مفاهيم عامة للتمويل الأصغر:** التمويل الأصغر مفهوم يطلق على مترادفات كثيرة مثل التمويل متناهي الصغر، التمويل الصغير... وعلى الرغم أنه يعني في نظر الغالبية تقديم قروض صغرى لأسر غاية في الفقر بهدف مساعدتها على البدء في أنشطة إنتاجية أو تنمية مشاريعهم الصغرى إلا أن دائرة التمويل الأصغر قد إتسعت بمرور الزمن لتشمل المزيد من الخدمات كالإقراض والإدخار والتأمين ... ونظرا لحاجة الفقراء لمجموعة متنوعة من الخدمات المالية والشكل التالي يلخص مختلف الخدمات التي تدخل في سياق التمويل الأصغر وكذا الفئات التي يستهدفها هذا التمويل .

الشكل رقم (1–1) : مفهوم التمويل الأصغر



المصدر : من إعداد الطالبتين

وفيما يلي بعض التعاريف لبعض المنظمات والهيئات العالمية:

تعريف المكتب الدولي للعمل BIT: التمويل الأصغر يشير إلى جميع الخدمات المالية شبه المصرفية (القروض والضمانات) والتي تتعلق بمبالغ صغيرة (أقل من 15000 € المخصصة للفئة" المستبعدة "من البنوك التجارية والعاطلين عن العمل ،المشاريع الصغيرة غيرالنشطة، الأقليات، عمال فقراء،مشاريع جماعية) [1]

-**تعريف منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية الأوروبية** OECD: التمويل الأصغر هو الحصول على تمويل مشروعات صغيرة يستفيد منها الأشخاص المهمشين الذين يتطلعون إلى خلق فرص عمل خاصة بهم في ظل غياب آفاق مهنية أخرى والوصول إلى مصادر التمويل التقليدية غير الممكنة [2]

-**تعريف الشبكة الأوروبية للتمويل الأصغر**EMN: التمويل الأصغر هو فتح طريق الوصول إلى الخدمات المالية للأشخاص المستبعدين" الذين تم إقصائهم"، والمبلغ الأقصى للقرض المصغر تم تحديده بقيمة 25000€حيث تهدف هذه القروض إلى تمويل إنشاء وتطوير مشاريع الاستثمار، وتعمل الهيئات التي تقدم القروض المصغرة في كثير من الأحيان وليس دائما على توجيه ورصد المشاريع الصغيرة التي مولتها، تكاد لاتغطي الضمانات الحقيقية مخاطر العبء على الائتمانات الصغيرة لذلك طورت مؤسسات التمويل الأصغر ممارسات مبتكرة للحد من هذه المخاطر والحد من حالات التعثر، مثل القروض التقدمية والقروض الجماعية[3].

[1] – قدوج عزة ،مرجع سبق ذكره ،ص 05 .

[2]– ناصر مغني، **القرض المصغر كإستراتيجية لخلق مناصب شغل في الجزائر**، مداخلة مقدمة بالملتقى الدولي حول إستراتيجية الحكومة للقضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة مسيلة، 05-16 نوفمبر 2011 ، ص2.

[3] – قدوج عزة، نفس المرجع ، ص 05 .

- **تعريف منظمة العمل الدولية (ILO) للتمويل الأصغر** : التمويل الأصغر هو توفير الخدمات المالية[1] بصورة مستدامة لصغار المبادرين أو الأشخاص ذوي الدخول المنخفضة من الذين ليس لديهم إمكانية الحصول على خدمات مالية تجارية

- **تعريف صندوق الأمم المتحدة لتنمية رأس المال للتمويل الأصغر(UNCDF):** هو تقديم خدمات مالية مثل الإئتمان والإدخار والتحويلات النقدية والتأمين للفقراء ولذوي الدخل المنخفض تعريف المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء CGAP هو تقديم الخدمات المالية ومنها التوفير والقروض ووسائل الدفع للفئات منخفضة الدخل من السكان على غرار الحرفيين وصغار التجار والمزارعين وحتى الموظفين ويشمل كذلك تقديم الخدمات المصرفية للأفراد المستبعدين من النظام المالي إلى جاني توفير التمويل للمنشآت الصغرى [2]

المطلب الثاني : مبادئ وأهمية التمويل الأصغر

الفرع الأول : مبادئ التمويل الأصغر

لقد جاء تأسيس المجموعة الاستشارية لمساعدة الفقراء CGAP ضمن المبادرات الكبرى التي تسعى إلى تحقيق الأهداف الائتمانية للألفية وهي عبارة عن اتحاد من جهات مانحة متعددة مكرسة للنهوض بالتمويل الأصغر يتألف من 31 هيئة تنموية عامة وخاصة تعمل سويا لتوسيع نطاق أصول الفقراء على الخدمات المالية،التي يشار إليها بمصطلح التم ويل الأصغر.

وتتصور المجموعة الاستشارية لمجموعة الفقراء علما يتمتع فيه الفقراء في كل مكان بالوصول الدائم للنطاق بالخدمات المالية عن طريق قنوات توصيل متنوعة وهو عالم لا ينظر فيه الفقراء ومنخفضي الدخل في الدول النامية على أنهم مهمشين بل على أنهم من العملاء المحوريين الشرعيين للأنظمة المالية في بلدانهم، وهوما يعني بمعنى أخر أن هذه الرؤية هي

[1] - https // www. Rowadalaanal . com2024/04/10 بتاريخ

[2] - http://www.european-microfinance.org Consulte le 13/04/2024

رؤيا لأنظمة مالية شاملة، وهي الطريقة الوحيدة للوصول لأعداد كبيرة من الفقراء ومنخفضي الدخل وفي سعيها للتقدم صوب تحقيق هذه الرؤية وضعت المجموعة الاستشارية لمساعدة ، الفقراء 11 مبدأ من مبادئ التمويل اصغر تقوم على المشاورات و هذه المبادئ هي:

1-**الفقراء لا يحتاجون إلى القروض بل إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية:** يحتاج الفقراء مثلهم مثل الآخرين إلى مجموعة متنوعة من الخدمات المالية الملائمة والمرنة بأسعار معقولة، ولا يحتاج الفقراء إلى القروض فقط بل أيضا إلى الادخار والتحويلات النقدية كل حسب أوضاعهم.

2-التمويل الأصغر يعتبر أداة قوية لمكافحة الفقر: إن الحصول على الخدمات المالية بشكل مستمر يمكن القراء من زيادة الدخل وتكوين الأصول وتخفيض فرص تعرضهم إلى الصدمات الخارجية، كما يجعل من الممكن للأسر الفقيرة الانتقال من مجرد البقاء على قيد الحياة من يوم إلى يوم إلى التخطيط للمستقبل والاستثمار في تحسين تغذيتهم وأوضاعهم وصحة وتعليم أطفالهم[1].

3-التمويل الأصغر: يعني بناء أنظمة مالية تقدم خدمات للفقراء: يشكل الفقراء الأغلبية الكبيرة من السكان في معظم الدول النامية، إلا أن العدد الأكبر من القراء مازالوا يفتقرون القدرة على الحصول على الخدمات المالية الأساسية وفي بلدان كثيرة مازال ينظر للتمويل الأصغر على أنه قطاع هامشي وعلى أنه بصورة رئيسية إهتمام تنموي للجهات المانحة والحكومات وللمستثمرين

[1] – صدوقي منال، **إدارة القروض المتعثرة في الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر في الفترة الممتدة بين 2016-2017** ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر، تخصص إقتصاد نقدي وبنكي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الجيلالي بونعامة خميس مليانة ، 2017 ، ص 4.

ذوي المسؤولية الاجتماعية، غير أنه لا يحقق كامل إمكاناته إلا إذا تم إدماجه في النظام المالي العادي القائم في البلد المعني[1].

4 -**الاستمرارية المالية ضرورية للوصول إلى عدد كبير من الفقراء:** لا يستطيع معظم الفقراء الحصول على الخدمات المالية القوية العاملة على مستوى التجزئة، لا يعتبر إنشاء مؤسسات مالية قابلة للاستمرار غاية[2] في حد ذاته، بل هي الطريقة الوحيدة للوصول إلى حجم ذي شأن واثر ابعد بكثير لما يمكن أن تموله الهيئات المانحة قابلية الاستمرار هو قدرة مؤسسات التمويل الأصغر على تغطية جميع تكاليفها وهي تجعل من الممكن استمرار عمل مؤسسات التمويل الأصغر واستمرار تقديم الخدمات المالية للفقراء وهذا لان تحقيق الاستمرارية المالية يعني تخفيض تكاليف المعاملات وعرض منتجات وخدمات أفضل تلبي احتياجات البلدان المتعامل مع المؤسسات المعنية والعثور على طرق جديدة للوصول إلى الفقراء المحرومين من التعامل مع البنوك.

5-**التمويل الأصغر يعني إقامة مؤسسات مالية محلية دائمة** :أن تمويل الفقراء يتطلب مؤسسات مالية محلية تقدم خدماتها على أساس مستمر، تحتاج هذه المؤسسات إلى استقطاب التوفير المحلي وتقديمه على شكل قروض وخدمات أخرى وعندما تتطور هذه المؤسسات وأسواق رأس المال، يقل الاعتماد على تمويل المتبرعين والحكومات بما في ذلك بنوك التنمية.

6-**لا يقدم التمويل الأصغر الحلول دائما** : فالتمويل الأصغر يعتبر الأداة الأفضل لكل فرد أو في كل الظروف لان الأفراد المعدمين والجياع الذين لا دخل لهم ولا مقدرة عندهم على السداد

[1]-طوايدية أحمد، **القرض المصغر ودوره في مكافحة الفقر (دراسة حالة الجزائر)**، مجلة دراسات إقتصادية، مركز البصرة للبحوث والإستشارات والخدمات التعليمية ،العدد 16 فيفري 2010، ص 21-22.

[2]- روبرت بك كريستين تيموثي، **الإرشادات المتفق عليها بشأن التمويل الأصغر المبادئ التوجيهية المتعلقة بتنظيم التمويل الأصغر والإشراف عليه**، المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء، مجموعة البك الدولي، طبعة 1 USA، جوان 2003 ، ص10.

يحتاجون أنواع أخرى من الدعم قبل أن يكونوا قادرين على استخدام القروض بشكل جيد، ففي الكثير من الأحيان هناك خدمات أخرى تقلل من اثر الفقر بشكل أفضل مثل المنح الصغيرة التوظيف وبرامج التدريب، أوتحسين البنى التحتية ويجب أن تصاحب هذه الخدمات عمليات التوفير إذا كان ذلك بالإمكان.

7-**إن تحديد سقف لأسعار الفائدة تلحق الضرر بالفقراء:** لأنها تزيد من صعوبة حصولهم على الائتمان إذ أن تكلفة تقديم عدد كبير من القروض الصغيرة تفوق تكلفة تقديم عدد ضئيل من القروض الكبيرة، لايستطيع مقدمو القروض متناهية الصغر تغطية تكاليفهم إلا إذا كان بقدورهم فرض فوائد أعلى من المعدل الذي تفرضه البنوك .إن نموهم سيكون محدودا بالعرض الشحيح وغير الأكيد لأموال المتبرعين والحكومات، فعندما تحدد الحكومات أسعار الفائدة تقوم عادة بتحديدها بمستويات متدنية لا تساعد القروض الصغيرةعلى تغطية تكاليفها، وعليه فانه يجب تجنب مثل هذا التحديد .وفي الوقت ذاته يجب ألا يعمل مقدمو القروض متناهية الصغر على فرض فوائد مرتفعة جدا تدفع المقترضين على تغطية تكلفة عدم كفاءة المقرض.

8- **وظيفة الحكومة هي تسهيل الخدمات المالية وليس تقديمها مباشرة** :تساهم حكومات الدول بدور هام في خلق بيئة مساندة من السياسات تحفز تطوير الخدمات المالية مع حماية مدخرات الفقراء .من ضمن أهم الأمور التي يمكن أن تقوم الحكومات من اجل التمويل الأصغر الحفاظ على استقرار الاقتصاد الكلي وتجنب غطاءات أسعار الفائدة والامتناع عن تشويه السوق ببرنامج إقراض مدعوم عالية التأخر في السداد وغير قابلة للاستمرار .يمكن أن تساند الحكومات الخدمات المالية المقدمة للفقراء بتحسين بيئة الأعمال لأصحاب مشروعات العمل الحر وقمع الفساد وتحسين فرص الوصول إلى الأسواق والحصول على خدمات البنية التحتية في الأوضاع خاصة، قد يكون التمويل الحكومي لمؤسسات مالية بالغة الصغر مبررا عند افتقار إلى أنواع أخرى من التمويل.

9-يجب أن تكمل أموال المتبرعين رأس المال الخاص لا أن تتنافس معه :حيث يقدم المتبرع ون الهبات والقروض ورأس المال للتمويل متناهي الصغر فيجب أن يكون هذا الدعم مؤقتا ويجب أن يستخدم لبناء مقدرة مقدمي القروض متناهية الصغر، وتنمية البنية الأساسية المساندة، مثل مؤسسات التقييم، مجالس الإقراض والمقرة على التدقيق، ولدعم التجربة وفي بعض الأحيان قد تتطلب خدمة الأفراد الذين يصعب الوصول إليهم إلى دعم طويل الأجل من المتبعين ويجب أن يسعى المتبرعون إلى دمج التمويل متناهي الصغر في النظام المالي، وعليهم الاستعانة بخبراء لهم سيرة جيدة من النجاح عند تصميم وتطبيق المشاريع،ويجب أن يحددوا أهداف واضحة للأداء بحيث يجب تحقيقها قبل استمرار التمويل ويجب أن تكون هناك خطة معقولة لكل مشروع بحيث يصل إلى نقطة لا يعد عندها حاجة إلى دعم الممولين.

10- إن العقبة الرئيسية هنا تتمثل في نقص المؤسسات القوية والمدراء الأكفاء :يعتبر التمويل الأصغرمن الميادين المتخصصة التي تجمع بين الأعمال المصرفية التي لها أهداف اجتماعية وبين الاحتياجات للقدرات التي يجب بناؤها على جميع المستويات، وبدءا من المؤسسات المالية للهيئات التنظيمية وجهات الإشراف وأنظمة المعلومات لهيئات التنمية الحكومية والهيئات المانحة .يجب أن تركز معظم الاستثمارات في هذا القطاع، سواء العام أو الخاص، على بناء القدرات.

11-يعمل التمويل الأصغر بشكل أفضل حين يقيس ويفصح عن نتائج أدائه :إن المعلومات النمطية والدقيقة والخاصة بالأداء تعتبر في غاية الأهمية ويتضمن ذلك كلا من المعلومات المالية) مثل (نسبة الفوائد،تسديد القروض واسترداد التكاليف)، والمعلومات الاجتماعية مثل (عدد العملاء الذين تم الوصول إليهم ومستوى فقهرهم)ل من المتبرعين المستثمرين، ومشرفي البنوك، والعملاء يحتاجون هذه المعلومات للحكم على التكاليف والمخاطر والعوائد [1].

[1]- مرجع سبق ذكره، ص 10 .

الفرع الثاني : أهمية التمويل الأصغر

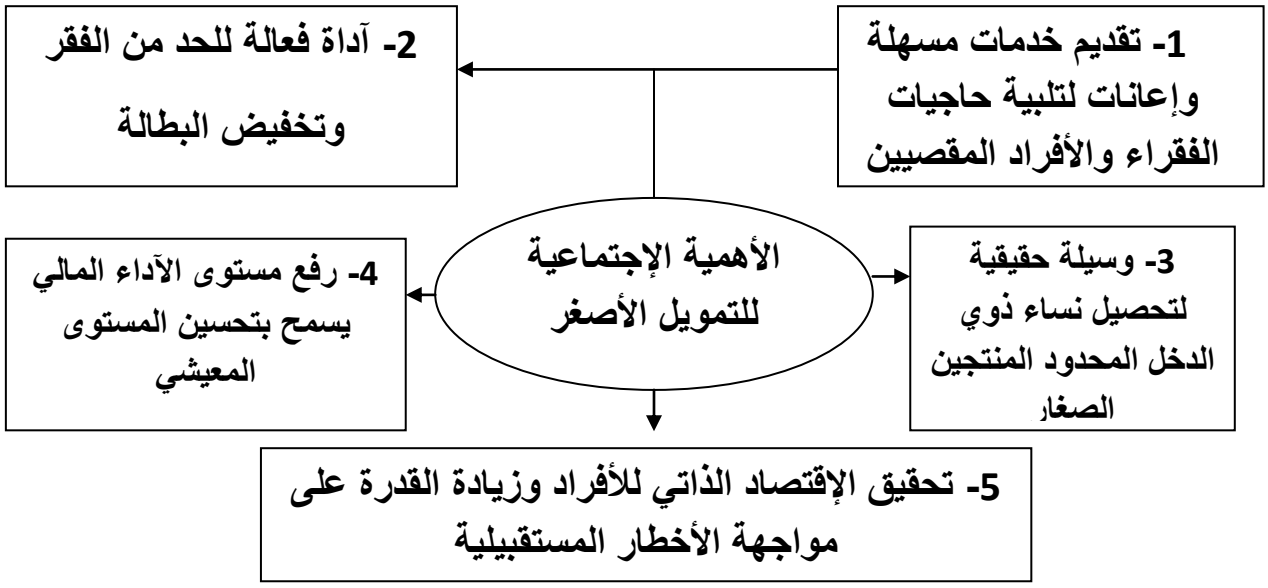
يمكن أن نلتمس أهمية التمويل الأصغر في الكثير من الجوانب الاقتصادية والاجتماعية ذات الصلة من خلال النقاط التالية :

-يعتبر آداة من الأدوات الهامة في الحد من ظاهرة الفقر، وتكمن فعاليته في التخفي من مشكلات الفقر في الاستراتيجيات الإبداعية، التي يتبناها مثل أساليب القروض بضمان المجموعة وفي تخفيض التكاليف المتعلقة بالمعاملات المالية، وكذلك في أساليب التحديد الجيد للفقراء المستهدفين.

-تقديم خدمات مالية جوارية تتكيف مع خصوصيات الأفراد المستبعدين من النظام المالي الرسمي، كانت لها الكثير من الآثار الهامة على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية لأولئك الأفراد.

-الهيئات والمؤسسات التي قامت بتنفيذ برامج تقديم خدمات التمويل الأصغر، قد حققت من خلال تلك البرامج أرباحا إلى جانب تحقيق أهدافها الاجتماعية .

شكل رقم (1-2): الأهمية الإجتماعية للتمويل الأصغر



المصدر : قماش نجيب، التمويل الأصغر كآداة لترقية المقاولاتية، مذكرة ماجستير، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، البليدة، 2008، ص 40.

-يوفر مجموعة متنوعة من الخدمات المالية للفقراء ومنخفضي الدخل المستبعدين في كثير من الأحيان من الأنظمة المالية الرسمية بمختلف أشكالها المؤسساتية.

- يعمل على تمكين الفقراء على زيادة دخلهم الأسري وتحقيق أمنهم الاقتصادي والحد من ضعفهم المالي،وذلك من خلال بدء مشروعات مصغرة وصغيرة مدرة للدخل.

- يعمل على تحفيز الاقتصاديات المحلية من خلال خلق الطلب المتنوع على مجموعة كبيرة من السلع والخدمات، خاصة ما يتعلق منها بخدمات التغذية والتعليم والصحة.

المطلب الثالث: أنــواع التــمويل الأصــغر وخـصائصه وآثاره ومصادر

الــفرع الأول : أنــواع التــمويل الأصــغر

هناك 3 أنواع للتمويل الأصغر وتتمثل فيما يلي[1] :

1-قروض فردية: هذا النوع من القروض يقدم للعميل مرة واحدة فقط أي أنه لايمكن الحصول عليه بصفة متكررة وهذ القرض يمنح عادة بهدف تلبية المقترض لإحتياجاته والإنفاق على مشروعه ويرتكز هذا النوع من التمويل على إعتبارين أساسين هما :

*المقترض قادر على الإكتفاء الذاتي من أول قرض .

*أنه قادر على إنشاء المشروع وتشغيله وتحقيق فائض يسدد من خلاله القرض وفوائده مع فائض آخر يمثل ربح يستطيع الإنفاق منه على نفسه وعلى أسرته مع إستمرار العمل .

فهذا النوع يستلزم من المقترض أن يكون قادرا على تحقيق دخل كافي لتسديد القرض ، وكذا الإنفاق الإستهلاكي مع الإستمرار في النشاط .

[1]- سويسي هالة، **التمويل الأصغر كتقنية حديثة لتفعيل وتطوير المؤسسات المصغرة عرض تجربتي السودان والجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، إدارة مالية، معهد العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، ميلة الجزائر، 2019-2020 ، ص 23.

2- قروض فردية متدرجة: إن القروض الفردية المتدرجة مثلها مثل القروض الفردية لكنها تزيد عليها في إمكانية الفرد المقترض من الحصول على قرض لأكثر من مرة ، لكن هذا بشرط هذا بشرط أن يثبت أنه قادر على سداد القرض الأول وهكذا فان ثقة المؤسسة المقترضة تزيد من ناحية هذا المقترض وهذا مايشجعها على منحه قروض أخرى متتالية وقد تكون بقيم أعلى في كل مرة .

3-الإقراض الجماعي: تقدم هذه الخدمة إلى مجموعة صغيرة من الأفراد (05 إلى 10أفراد) وذلك لتمويل مشروعاتهم الفردية، ويمنح القرض الجماعي لأعضاء المجموعة كلها أي أن المجموعة ضامنة لأي فرد فيها غير قادر على السداد وتقديم المجموعة بالسداد نيابة عنه .

وهذا النوع من المشاريع يشبه شركات التضامن لكنه أقل حجما منها ،ويكمن الشبه بينهما في المسؤولية التضامنية للشركاء وكفالة بعضهم البعض في الوفاء بالديون ، لكن هذه المسؤولية التضامنية عادة ماتكون سببا في إنقضاء هذه المؤسسات ففي حالة إفلاس أحد الشركاء أو وفاته أو إمتناعه عن السداد لأي سبب تحل الشركة وتنقضي مالم ينص على خلاف ذلك في عقد تأسيسها.

الفرع الثاني : خصائص التمويل الأصغر

يتميز التمويل الأصغر بالخصائص التالية :

- تقديم القروض الصغيرة والقصيرة الأجل لأغراض رأس المال العامل.
- التقييم البسيط لإستثمارات المقترضين .
- إستخدام بدائل مستحدثة كالضمانات الجماعية وأسلوب الإدخار الإلزامي بدلا من إستخدام الضمانات العينية .
- إمكانية حصول المقترض على قروض جديدة تتوقف على مدى وفائه بإلتزاماته في تسديد القروض السابقة .

– الدفع المبسط لأقساط القروض مقارنة بمعدلات تحصيل القروض على مستوى بعض المؤسسات المالية التقليدية[1]

– إستخدام أدوات الإدخار الطوعي كأسلوب يزيد من قدرة المقترض على تلبية إحتياجاته الخاصة الظرفية .

– خدمات مالية ملائمة من حيث السرعة والتوقيت والقيمة [2].

الفرع الثالث : أثـــر التـمويل الأصـغر

يحدث التمويل الأصغر أثرا كبيرا على الأسرة وعلى الفرد وعلى مستوى المشروع وفيمايلي نبين أثر التمويل الأصغر على هذه العناصركما يلي[3] :

أ–الأثر على مستوى الأسرة :

*يؤدي التمويل الأصغر إلى زيادة دخل الأسرة لأن إستخدام القروض والودائع يمكن أن يحدث تنوعا لمصادر الدخل كما في اوغندا أو يحدث نمو للمشروع كما في أوروبا الشرقية.

*إن توفير الخدمات المالية يمكن الزبائن من بناء وتغيير ممتلكاتهم ،حيث يمكن إستخدام الإقراض الأصغر للحصول على قطعة أرض أو القيام بعمليات البناء أو تحسين الإسكان أو شراء حيوانات وسلع إستهلاكية.

*إن الفقراء دائما معرضون لمزيد من الفقر فهم ينتقلون من كارثة إلى أخرى ،والتمويل الأصغر يمكنهم من إدارة المخاطر والإستفادة من القرض بشكل أفضل .

[1] – سويسي هالة، التمويل الأصغر كتقنية حديثة، مرجع سابق، ص 18.

[2] – قدوج عزة ، **المخاطر التي تواجه المؤسسات المانحة للتمويل الأصغر**، مرجع سابق، ص 6.

[3] – ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة**، دراسة مقارنة شهادة الماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس سطيف01، 2013–2014 ، ص 35–36.

ب-الأثر على المستوى الفردي :

*بالنسبة للنساء فإن إدارة الأموال وزيادة التحكم في الموارد والوصول إلى المعرفة تمكنهم من الإختيار بشكل أفضل والمشاركة بشكل أكبر في أمور الأسرة وشؤؤون المجتمع .

*يميل زبائن التمويل الأصغر أن تكون لديهم مستويات إدخار أعلى من غير الزبائن وهذا عنصر مهم لبناء الأصول ففي زمبابوي قام عملاء التمويل الأصغر بفتح حسابات في البنوك أو مكاتب البريد وفي البيرو أدى عدم الثقة في المؤسسات الرسمية إلى التوفير في مواد البناء والمخزون .

ج-الأثر على مستوى المشروع :

*ترتفع إيرادات المشروع نتيجة لخدمات التمويل الأصغر ،ولكن ليس دائما كما هو متوقع حيث أن القروض تعتبر من المنقولات أي يمكن إستبدالها بشيئ آخر مساو في القيمة وتستخدم التمويل الإحتياج الأكبر أو حيثما يتوقع الحصول على عائد أكبر .

*خلق الوظائف في المشاريع الفردية عادة مايكون ضئيلا وبالرغم من ذلك إذا نظرنا إلى مستوى جميع المشروعات سنجد أن العميل من داخل الأسرة عادة مايخلق فرص عمل لغيره

الـفرع الـرابع : مـصادر التمويـل الأصـغر

لكي تصل المؤسسات الغير المصرفية أو المصرفية العاملة في مجال التمويل الأصغر للحجم المناسب وبالتالي إلى المزيد من الأعضاء المنتسبين يجب أن يكون لهذه المؤسسات القابلية للإستمرار والقدرة على الوصول إلى مصادر مالية تجارية والتي تشمل تحفيز المدخرات والإقتراضات من البنوك ومن أسواق رأس المال المحلية والعالمية وتتضح من خلال :

1-**تعبئة المدخرات:** وتعني تجميع المدخرات في مؤسسات التوسط المالي (المصارف وأسواق الأوراق الماليةالخ)حتى يكون لها دور في حركة الإقتصاد .

2- **الإستدامة:** وتعني إستمرارية المؤسسة ذاتيا بتوليد مواردها المتاحة لتحقيق إرادات تغطي المصروفات وتحقق فوائض تشكل أرباحا متناهية سنويا وهذا يعني إستدامة مالية سنوية .

3-محفظة التمويل: تعني الموارد المتاحة التي خصصتها المؤسسات المالية المعنية للتوظيف في مشروعات إقتصادية مختلفة بهدف تحقيق إرادات مجزية توفر الإستمرارية للمؤسسة المعنية .

4-**الإدخار والإكتناز:** الإدخار عبارة عن عن حشد الموارد من الجمهور من الوسائط المالية كجزء من الدورة الإقتصادية أما الإكتناز فهو حجب هذه الموارد من الدخول في حركة الإقتصاد بواسطة الوسائط المالية .

المبحث الثاني: عملاء التمويل الأصغر وخطواته ومؤسساته وعوامل نجاحه وفشله

ونظرا للدور البارز الذي يلعبه التمويل الأصغر فإنه وجه لشرائح معينة سنتناولها من خلال هذا المبحث والذي يشمل على وجه الخصوص الفئات التي تتصف بالفقر من الناحية الإقتصادية أو مايعرف بضعف المداخيل وسنركز على مختلف الخطوات التي يملا بها هذا النمط التمويلي وطريقة دراسة الجدوى وفي الأخير سنتطرق إلى أبرز الصعوبات التي تقف أمام هذا النمط التمويلي وتحديد مختلف التحديات التي يجب إرساؤها قصد تفعيل هذا النمط التمويلي .

المطلب الأول : عملاء التمويل الأصغر وخطوات الحصول عليه ومؤسساته:

سيتم في هذا المطلب دراسة جانبين مهمين من التمويل الأصغر يتعلق العنصر الأول بعملاء التمويل الأصغر ثم نتطرق إلى الخطوات والمراحل التي يمربها التمويل .

الفرع الأول :عمـلاء الـتمويل الأصغر

هم في العادة من ذوي الدخل المحدود غير قادر للوصول الى المؤسسات المالية الرسمية وهم غالبا من أصحاب المشاريع الصغرى المشتغلين لحسابهم الخاص والذين يديرون أنشطتهم الاقتصادية في أغلب الأحيان من منازلهم وفي المناطق الريفية يكون عميل التمويل الأصغر عادة من صغار المزارعين أو من يقومون بأعمال تدر دخلا متواضعا مثل أعداد وبيع المأكولات المنزلية أو غيرها من أنواع التجارة البسيطة أما في المدن فتتسم أنشطة التمويل الأصغر بالتنوع مثل أصحاب التجار مقدمي الخدمات الصناع الحرفيين والباعة المتجولين وغيرهم وهنا يمكن القول أن عملاء التمويل الأصغر هم الفقراء المعرضون للفقر والذين لهم مصدر دخل ثابت نسبيا والجديد بالذكر أن الوصول إلى المؤسسات المالية الرسمية مرتبطا بها

ارتباطا مباشرا بحجم دخل الفرد فكلما إزداد فقر الفرد ضعف الأمل في إمكانية وصوله إلى هذه المؤسسات الرسمية ومن ناحية أخرى كلما زاد فقر الفرد ضعف الأمل في إمكانية وصوله إلى هذه المؤسسات الرسمية ومن ناحية أخرى كلما زاد فقر الفرد إزدادت تكلفة التعاملات المالية غير الرسمية والتي قد لاتقي رغم ذلك بإحتياجات الفقراء من خدمات المالية وبالتالي يتجول عنها الفقراء ليصبحوا من عملاء التمويل الأصغر [1] .

وعموما هناك أربعة معايير تستخدم للحكم على مدى تهميش فئة مامن المجتمع وتساعد في تحديد الفئة الفئة المستهدفة فتحقق بذلك برامج التمويل الأصغر لأهداف الموجودة تلك المعايير هي التي يتبناها مجلس "لاكن" الأوروبي Laeken europen councit

وهي كالتالي[2]:

- ضعف المشاركة المجتمعية الرسمية وغير الرسمية بما تشمله من أوجه النشاط المختلفة وضعف المساندة والعزلة الإجتماعية .
- ضعف التجانس الثقافي أو القيمي وهو ماينعكس على ضعف أخلاقيات أداء الخدمة.
- ضعف الإدارة الازمة للتعلم بالإضافة إلى إساءة إستخدامه في الضمان الإجتماعي وتطرق الى وجهات النظر فيما يخص واجبات وحقوق كل من الرجل والمرأة .
- نقص الإشباع للحاجيات الأساسية والخدمات (وجود مشكلات فيما يتعلق بالزبون)
- عدم الاستفادة من الخدمات العامة (الرعاية الصحية والتعلم)وخاصة فيما يتعلق بالأطفال

[1]– خليل عبد الكريم، **تقييم فعالية برامج التمويل بالقرض المصغر في دعم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة الفرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مذكرة لنيل شهادة الماستر، تخصص إقتصاد وتسيير المؤسسات، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر ، 2018–2019، ص 35

[2]–عيسى آيت عيسى، **صناعة التمويل المصغر ودورها في تمويل التنمية الإقتصادية**، دراسة حالة تحليلية، مذكرة لنيل شهادة الماستر في شعبة العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وبنوك، 2019–2020، ص23.

وتوفير السكن والحصول على الخدمات القانونية والمالية ومكان للتوظيف والخدمات الإجتماعية.

الفرع الثاني : خطوات الحصول على التمويل الأصغر

تتمثل خطوات التمويل الأصغر فيما يلي :

1-التقدم للتمويل الأصغر : ويتم ذلك من خلال الضوابط التالية : تقديم طلب تمويل يتضمن ملخص للتمويل المطلوب مع تحديد إسم العميل ويجب ان يكون الاسم رباعيا واضحا وحسب السجلات الرسمية تحديد مكان العمل ، وعنوانه بصورة واضحة وإحضار شهادة مهنية ورخصة عمل مؤيدة من التنظيم المهني ثم فتح حساب جاري خاص للعميل ،ثم إعداد دراسة شاملة للمشروع يحتوي على إيرادات وتشمل النقد المتحصل عليه من بيع المنتجات ، الزيادة في قيمة البيع بين القيمة الدفترية والقيمة السوقية أي إيرادات أخرى وتشمل نفقات التشغيل كاملة الضرائب (هناك بعض الضرائب تم إعفاؤها لاتنطبق على كل المشروعات) ويجب أن تغطي الإيرادات جميع المصروفات.

2-**الزيادة الميدانية** :أي الزيادة الميدانية للمحل المقترح لقيام المشروع ثم رفع التقرير والذي يجب أن يشمل نبذة قصيرة عن مقدم الطلب وأسرته ،عمل رسم لموقع المشروع أي مشاكل مرتبطة بالموقع ،توفير احتياجات المشروع بصفة عامة ،انواع الأسواق المحيطة بالمشروع ،الأنشطة المجاورة للمشروع ومدي تأثيرها عليه.

3-**الضمان** : وتتمثل في الضمانات التقليدية وضمانات غير تقليدية ،الضمانات التقليدية تتمثل في الرهونات والضمات الشخصية والتخزين المباشر ...ضمانات معروفة وجاهزة للإجراء أما

الضمانات غير التقليدية مثل الضمانات الجماعية ، ضمان التعاونيات ،ضمان حجز المدخرات رهن الممتلكات ويتم عبر وثيقة ملكية رهن حيازي للممتلكات القيمة ،ضمان المرتب بإحضار قرار من الجهة المستخدمة أو صندوق المعاشات أو صندوق الضمان الإجتماعي .

4-**المقابلة الشخصية** : تتضمن المقابلة أسئلة حول ماهو الغرض من التمويل ؟وماهو حجم التمويل المطلوب ؟هل يتناسب حجم التمويل مع إحتياجات المشروع ؟ كم تبلغ فترة التمويل (موسمي ، متوسط ، طويل)؟

ماهي الضمانات المقدمة ؟

5- **التحليل** : وفي هذه الخطوة يتم تحليل عناصر التمويل كما يلي :

أ-شخصية العميل: أن يكون من ذوي الإستقامة والأهلية وله سمة طيبة وملتزم مع المعرفة الإدارية وأن يكون مالك للمشروع ويباشر عمله بدقة .

ب-قدرة العميل على السداد: وتعني باختصار قدرة العميل على تحقيق الدخل وبالتالي قدرته على سداد القرض والتزاماته والتي تحدد من خلال المقابلة وعمل عناصر موجزة للتكاليف والايرادات وصافي الأرباح المحققة .

ج-رأس مال العميل: يعتبر رأس مال العميل مصدر التمويل الذاتي له وتيرة رأس المال الإسمي مضاف إليه الإحتياطات والأرباح غير الموزعة بهدف التأكد من مدى كفاية المصادر الذاتية لسداد الإلتزامات في حالة الإعسار فهو الضمان الكافي في حالة عدم العميل على السداد .

د-الضمانات: هي الوسيلة التي تسمح للدائن تجنب الخسارة الناتجة عن عدم ملاءة مدينه ويقصد بها الأصول التي يقدمها العميل كضمان بغرض الحصول على قرض بحيث إذا توقف عن السداد يحق للبنك التصرف فيها .

هـ-الظروف المحيطة: تشمل نوفر الإحتياجات والمدخلات بالنسبة للمشروع وقربه من مناطق التسويق وتاريخ بداية الإنتاج والطلب على السلعة ووسائل الترحيل والتخزين بالإضافة إلى عوامل أخرى ذات صلة بالمشروع .

6- التـنفيذ: يتم حسب ضوابط الصيغ الإسلامية المعمول بها في النظام المصرفي وهناك العديد من الصيغ الإسلامية يمكن تطبيقها في مجال التمويل الأصغر وأكثر تلك الصيغ المرابحة ، المشاركة ، السلم ...الخ .

كمايمكن تطبيق بعض الصيغ المرتبطة بالتعاونيات وفي غالبية الأحيان يرتبط التمويل الأصغر بنظام الشباك الموحد.

الفرع الثالث : مؤسسات التمويل الأصغر

مؤسسة التمويل الأصغر هي مؤسسة تقدم خدمات التمويل الأصغر سواء كانت منظمة أو غير منظمة تقدم خدمات التأمين والدفع بالإضافة إلى الوساطة المالية كما تقدم خدمات الوساطة الإجتماعية مثل تكوين المجموعة وتطوير الثقة بالنفس والتدريب على المعرفة المالية والقدرات الإدارية بين أعضاء المجموعة بالإضافة إلى أن بعض مؤسسات التمويل الأصغر تقدم خدمات تطوير المشاريع مثل التدريب على المهارات والتسويق ، والخدمات الإجتماعية مثل التدريب على معرفة القراءة والكتابة والرعاية الصحية يمكن أن تكون مؤسسات التمويل الأصغر منظمات غير حكومية أو تعاونيات إدخار وقروض أو إتحادات إئتمانية أو بنوكا حكومية أو بنوكا تجارية أو مؤسسات مالية غير بنكية

وتتميز مؤسسات التمويل الأصغر عن باقي المؤسسات المالية والبنكية ب :

- صغر القروض المقدمة لزبائنها .
- عدم وجود ضمانات قائمة على الأصول .
- المدخرات من العملاء صغيرة جدا .

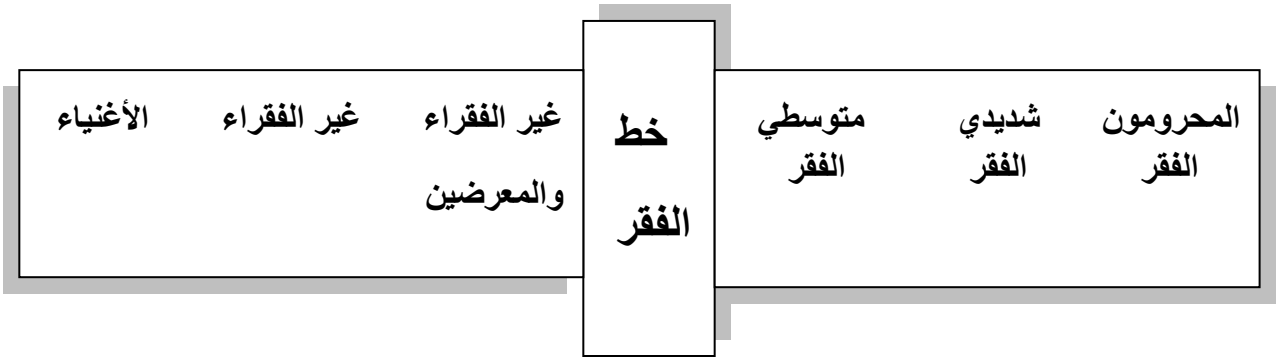
– توسيع نطاق الخدمات المصرفية إلى ماوراء الإرتقاء الإجتماعي والثقافي للشعب .

– تكوين علاقة جيدة بين البنك وعملائه مما يؤدي إلى درجة عالية من الثقة والإنفتاح على كلا الطرفين .

– تستهدف منتجات وخدمات الفقراء ذوي الدخل المنخفض .

والجهات المستفيدة من التمويل الأصغر هم الفقراء النشيطين إقتصاديا أو الأفراد ذوي الدخل المتدني غير القادرين على دخول مؤسسات التمويل الرسمي ويجب أن يكون لدى العملاء فرصا إقتصادية ومهارات حيث لا يجب لستخدام الأموال التي يستلمونها لأغراض إستهلاكية بل لأغراض منتجة ويبين الشكل رقم (1–3) معظم عملاء مؤسسات التمويل الأصغر متناهي الصغر هم اليوم حول خط الفقر أما خدمات التمويل الأصغر فهي لاتناسب المحرومين حيث يتم إستهدافهم بشكل أفضل من قبل برامج إجتماعية أخرى تعمل على تهيئة أوضاعهم الأجتماعية وتحسين ظروفهم المعيشية ليكونوا جاهزين للحصول على قرض من مؤسسات التمويل الأصغر يستطيع من خلاله أن يكون نشطًا، ومنتجًا إقتصاديًا .

شكل رقم (1–3) : العملاء المستهدفون لمؤسسات التمويل الأصغر



المصدر : المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء CGAP.

الفرع الرابع : المؤسسات المقدمة لخدمات التمويل الأصغر

وهي المؤسسات التي تهتم بتقديم الخدمات المالية للعملاء قليلي الدخل للحصول على تلك الخدمات المالية الرسمية التي تحابي فئة الأغنياء على حساب فئة الفقراء وهناك عدة مؤسسات نذكر منها مايلي :

1- **مؤسسات التمويل الصغير المتخصصة** : تأسست بإعتبارها مؤسسات غير حكومية أو مؤسسات مالية غير بنكية مرخصة رسميا وقد نشأت معظم هذه المؤسسات من " ثورة التمويل الصغير" التي بدأت تكتسب قوة دفع في الثمانينات من القرن العشرين وهي ترتكز على القروض وأساليب فنية ناجحة في منح قروض صغيرة دون ضمانات .

2 – **مؤسسات التمويل الصغير التابعة للبنوك التجارية** : عبارة عن برامج أو إدارات متخصصة للقروض الصغيرة بالإضافة إلى عمليات البنك التجاري التقليدية وهي بالعادة لا تدعم هذا النوع من البرامج إلا إذا كان هناك عنصرا إجتماعيا ملحوظا غالبا وهي تتخذ صورة بنوك تجارية .

3- **التعاونيات المالية** : تشمل مجموعة متنوعة من مؤسسات الإدخار والقروض التي يمتلكها أعضاؤها وتكون صغيرة نسبيا وترتكز على المدخرات بصورة أكبر من القروض مثل بنك كاهاس ميونيسيباليس في بيرو.

4- البنوك الريفية أو ذات رأس المال المنخفض : هي هيئات وساطة غير رسمية ومملوكة محليا مثل البنوك الأندونيسية الريفية فبعضها مملوك من طرف الأفراد وبعضها مملوك لمجموعة من الحكومات .

5- البنوك الزراعية والإئتمانية التابعة للدولة : تصل إلى القطاعات التي لاتخدمها البنوك التجارية وهي مملوكة للدولة وضخمة في الغالب وترتكز على القروض أكثر من المدخرات .

6- بنوك التوفير البريدية : يتطلب وجودها شبكة واسعة النطاق من مكاتب البريد تغطي المناطق الريفية نظامها يعمل بكفاءة لنقل الوثائق والمعلومات فيما بين المكاتب وتقتصر خدماتها على المدخرات والمدفوعات والتحويلات .

7- بنوك التوفير غير البريدية : تشمل كلا من المؤسسات العامة والخاصة وغالبا ما تكون العامة ضخمة الحجم وهي ترتكز على المدخرات تركيزا كبيرا .

المطلب الثاني : عوامل نجاح وأسباب فشل التمويل الأصغر

من خلال هذا المطلب سنركز على نقطتين أساسيتين يتعلق الأمر بكل عوامل النجاح وأسباب فشل التمويل الأصغر في بعض المشروعات .

الفرع الأول : عــوامل النـــجاح

من بين شروط والمتطلبات الواجب توفرها تشكل قواعد أساسية إستمرارية مشروعات الإقراض الصغير ومتناهي الصغر وتفعيل دورها في مكافحة الفعل وضمان نجاحها في تحقيق أهدافها مايلي [1] :

- لاشك أن للحكومات دور مهم في رسم السياسات الإقراض متناهي الصغر والمساهم في الأطر التنظيمية والهياكل القانونية لمؤسسات الاقراض في الوطن العربي من واقع هنا بأن التمويل متناهي الصغر هو أحد وسائل الفاعلة للحد من الفقر .

-إلتزام الحكومات بالاستقلالية المؤسسات الاقراضية والتأني بها عن التدخلات السياسية والبيروقراطية .

[1] -أحمد أمين سعد الله ، **محمد طالبي واقع مكافحة ظاهرة الفقر في العالم العربي والاسلامي من خلال تجربة بنوك الفقراء**، مداخلة ملتقى دولي حول استراتيجية الحكومة في القضاء على البطالة وتحقيق التنمية المستدامة÷، جامعة محمد بوضياف مسيلة، 15-16 نوفمبر 2017، ص 03 .

– أن تجد مؤسسات الاقراض لتشجيع والاعتراف عن الجهات الإقتصادية في دولة ممثلة وزارات المالية والبنك المركزي والدعم الكافي من حيث الإشراف على أداء تلك المؤسسات والإسهام في تطوير بائها الرئيسي.

– سياسات الإقراض الناجحة هي التي تقوم على الإستثمار في الإنسان والمؤسسات أكثر من الإعتماد على تقديم الدعم المالي للمقترضين أو المؤسسات الإقراضية .

– تعد المشاركة في مفاهيم أداء مؤسسات الإقراض ، المبنية على المحاسبة والشفافية مفتاحا رئيسيا لبناء راسخ دائما وإيجابي لتقديم الخدمات التمويلية والاقراضية لشريحة أفقر الفقراء[1]

– على صانعي السياسات ومتخذي القرار في الدولة وقيادات مؤسسات الإقراض فيما أن تدفقا على بناء العناصر الرئيسية لأطر سياسات الإقراض في الدولة .

– الحرص على أن تكون القوانين والأنظمة منسجمة لسلسلة من الأطر والهياكل لتقديم خدمات مالية لشريحة أفقر الفقراء .

– لابد للمؤسات العاملة في ميادين للإقراض الصغير ومتناهي الصغر أن تقوم بتطبيق أفضل التطبيقات في هذا المجال .

– العمل على زيادة دعم الموالين والمانحين وفتح نوافذ ممولية جديدة لدعم مشروعات الاقراض الصغير ومتناهي الصغر .

[1] – بن نهار سارة، **صناعة التمويل الأصغر ودورها في تمويل التنمية الإقتصادية**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وبنوك، 2019– 2020، ص 26.

الـــفرع الـــثاني : أسبـــــاب الـــفشل

تركز أسباب الفشل التمويل الأصغر في العالم في النقاط التالية[1]:

-إنتهاء الدعم الحكومي .

-إنتهاء البرنامج .

-الإفلاس وعدم المردودية .

-عدم تلاءم شروط التمويل مع إحتياجات الإستثمار .

-إنقضاض بعض الإنتهازيين وتمويل نشاطات وأعمال هذه المؤسسات من مسارها الأساسي لخدمة السواد الاعظم من المستهدفين ومن ثم خدمة مصالحهم الخاصة.

المطلب الثالث : تحديات ومعوقات التمويل الأصغر

تواجه المشاريع الصغيرة العديد من التحديات والعقبات التي تتصل بحجم عملياتها ومواردها وبعض هذه التحيات موجودة من عدة سنوات وبعضها ظهر مع المتغيرات الإقتصادية وهناك جملة من التحديات والمعوقات التي تواجه التمويل الأصغر .

الفرع الأول : تحديات التمويل الأصغر

يمكن إجمال مجمل التحديات التي تواجه التمويل الأصغر في النقاط التالية :

- **الإبداع المستثمر والروح الريادية** :يرتكز نجاح المشروع على قدرة مالكه والعاملين فيه على جعل حالة الإبداع حالة مستمرة ودائمة خلال الإبداع الإداري والتكنولوجي والإبداع في العمليات والمنتجات ولا يتحقق كل هذا إلا بوجود الروح الريادية لدي العاملين ومالكي المشروعات .

- **إدارة نمو المشروع الصغير** :حيث تواجه المشاريع الصغيرة تحديات مختلفة خلال مراحل دورة حياتها ففي البداية فإن التحديات تتمثل في تأسيس وإقامة العمل والحصول على الموارد اللازمة وخاصة المالية منها وجذب الزبائن .

[1] - نفس المرجع السابق، ص 27 .

- **إختيار هيكل الملكية** :إن إختيار هيكل الملكية للمشروع الصغير هو مشكلة تواجه صاحب المشروع ،لذلك يتوجب عليه دراسة الأشكال القانونية المختلفة للمشروع لمعرفة مميزاتها وعيوبها وإختيار الشكل القانوني الأنسب للعمل كما أن هذا الشكل القانوني قد لايتطلب تغييرا لاحقا بسبب محدودية الشكل السابق أو لفتح آفاق جديدة أمام المشروع .

- **التمويل** : أن تحدي التمويل خاصة في بداية العمل يمثل تحديا خطرا يفترض أن يحسب حسابه لأنه يتوقف عليه نجاح المشروع وإستمراره أو إخفاقه وإنهياره وبشكل عام فإن أمام أصحاب المشاريع الصغيرة طريقتين لتمويل أعمالهم في بدايتها وهما التمويل بطريقة القرض سواءا من المصاريف أو الأفراد الآخرين أو المؤسسات التمويلية الأخرى أو التمويل بطريقة التنازل عن جزء من الموجودات لصالح شريك آخر والسماح له بالسيطرة على جزء من العمل ومراقبته .

- **كتابة خطة العمل** : خطة العمل دليل يصف اتجاه العمل الجديد ومتطلباته وحاجاته المختلفة من تمويل فنيين وعمل وغيرها وتعد هذه الخطة عادة لغرض تقديمها من طلب القرض إلى الجهات المختلفة وبالنسبة للمشاريع الصغيرة فإن هذه تكتسي أهمية خاصة وعلى إعدادها يعتمد نجاح المشروع أوفشله .

الـفرع الــثاني : معوقـــات التمويـــــل الأصــغر

تتمثل معوقات التمويل فيمايلي[1] :

1-**المعوقات الاقتصادية للتمويل الأصغر**: هي المعوقات المرتبطة بمناخ النشاط لإقتصادي ومناخ الإستثمار بصفة عامة ، وتتمثل في حصول الإنكماش في النشاط الإقتصادي أو ركود في قطاع يكون مرتبط به مما يعيق تشغيل المشروع تشغيلا إقتصاديا يضمن تحقيق أقصى معدل للربح بأقل تكلفة بالإضافة إلى المنافسة بين المشروعات الصغيرة ذاتها مقارنة بتلك التي تتمتع بها المؤسسات الكبيرة .

2- المعوقات التمويلية : تعتبر المعوقات التمويلية من أهم المعوقات التي تعاني منها المشاريع الصغيرة والتي تتقدمها صعوبة وضعف فرص الحصول على التمويل الخارجي المناسب المتمثل بصعوبة وضعف فرص الحصول على القروض من المصاريف التجارية ، وذلك لعدم ملاءمة المعايير المتبعة في المصاريف لطبيعة هذه المشاريع ومتطلباتها اللازمة التي تطلبها تلك المصارف من جهة ومن جهة أخرى صعوبة شروط التمويل وهذا مايدفع المستثمر الصغير إلى تقديم تقدير منخفض لرأس المال اللازم لإقامة المشروع وهو ما يؤدي إلى حدوث مشاكل التمويل عند التنفيذ الفعلي للمشروع ، إفتقار المستثمرين وأصحاب المشاريع
الصغيرة إلى الخبرة في التعامل مع الإجراءات المعقدة للبنوك .

3-المعوقات التسويقية للتمويل الأصغر : ويمكن تقسيم المعوقات التسويقية إلى :

أ-المعوقات التسويقية الخارجية : متعلقة بالعوامل الخارجية التي تؤثر على السياسة التسويقية للمؤسسة وذلك من خلال تغير رغبات المستهلك وسلوكه بالإضافة إلى تفضيله للمنتجات

[1] – شيلقوم صورية، **التمويل الأصغر كآلية لتحقيق التنمية المحلية في ولاية جيجل** ، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص إقتصادي نقدي وبنكي، 2021-2022 ، ص 52-53 .

الأجنبية ، وتقليده للنمط الغربي في الإستهلاك أو ضعف المنافسة مع المنتجات المستوردة وعدم توفير الحماية الكافية للمنتجات الوطنية وإما إنخفاض حجم الطلب في السوق المحلية عموما ، وهذا ماجعل أساليب التسويق التقليدية عاجزة في الإستمرار للحصول على حصة ثابتة في السوق .

ب- المعوقات التسويقية الداخلية : وهي ناتجة عن إهمال المشروعات الصغيرة للجانب التسويقي في نشاطها لضعف الإهتمام بالبحوث التسويقية الكافية للمنتجات الوطنية ، وإما إنخفاض حجم الطلب في السوق المحلية عموما ، وهذا ماجعل أساليب التسويق التقليدية عاجزة عن الإستمرار في الحصول على حصة ثابتة في السوق .

4-المعوقات الإدارية للتمويل الأصغر : تعتبر المشروعات الصغيرة المستقطب الأساسي لرواد الأعمال وفرصة لإظهار كفاءة صاحب المشروع ومالديه من مهرة في الإدارة والتسويق إلا أن هؤلاء هم قلة قياسا إلى الكم الكبير للمشروعات الصغيرة حيث تفتقر هذه لمشروعات إلى الإدارة الصحيحة والخبرة في العديد من المجالات كالأعمال المحاسبية والتسويقية أو لأمور الفنية وغيرها .

5-المعوقات الفنية للتمويل الأصغر: من أهم المعوقات الفنية التي تواجه المشروعات الصغيرة هي أنها تبدأ بمشكلة إختيار الفكرة المناسبة لتأسيس المشروع حيث نجدها غالبا ماتتم بإختيار غير مناسب وغير مدروس مما يكتب الكثير من المشروعات بعد فترة ليست طويلة عدم الإستمرار والفشل أو محاولة التغيير إلى نشاط آخر ثم تليها مشكلة الحصول على مدخلات الإنتاج لاسيما المشروعات الصناعية وعلى وجه الخصوص إذا كانت تعتمد على المواد الأولية المستوردة .

6-المعوقات التنظيمية والتشريعية للتمويل الأصغر : تتمثل المعوقات التنظيمية والتشريعية في غياب القوانين والتشريعات والمؤسسات التي تعمل على دعم وحماية المشاريع الصغيرة بشكل

خاص وهي تشكل القوانين المنظمة لعمل هذه المشاريع كالتشريع الضريبي والقوانين الخاصة بالإستيراد والتصدير وعدم توفر ضمان إجتماعي في هذه المشاريع والبيروقراطية الحكومية كالتعقيد في إجراءات إنشاء المشروعات الصغيرة وصعوبة الحصول على التراخيص الرسمية لها وتعاني المشروعات الصغيرة من مشكلة تعدد الجهات التفتيشية والرقابية بالإضافة إلى غياب التسيق بين الجهات وبين الجهات المنظمة للمشروعات الصغيرة في حال وجدت بالإضافة إلى نقص الخبرة والكفاءة في مواجهة التغيرات التي قد تطرأعلى الأنظمة والقوانين في البلاد.

المبحث الثالث : واقع التمويل الأصغر في الجزائر

لا يزال قطاع التمويل الأصغر في الجزائر ناشئا وتهيمن الوكالة الوطنية للتسيير القرض المصغر على أغلب التمويل المقدم للمشاريع المدرة للدخل خاصة بين النساء والشباب وفيما يلي عرض مفهوم للتمويل الأصغر في الجزائر .

المطلب الأول : عموميات حول التمويل الأصغر في الجزائر

تعمل الجزائر باستمرار على إيجاد فرص عمل للشباب حيث عملت على إستحداث العديد من البرامج إستجابة لطلبات التمويل الأصغر الذي يتقدم به هؤلاء الشباب ضمن مايعرف بتمويل المشاريع المصغرة والصغيرة

الفرع الأول : تعريف التمويل الأصغر في الجزائر

رغم وجود فرق واضح بين مصطلحي التمويل الأصغر والقرض المصغر إلا أن كلا المصطلحين يستخدمان في الجزائر للدلالة عن الإجراءات الحكومية الرامية إلى المساعدة على إنشاء المؤسسات الصغيرة ومكافحة البطالة [1]حيث يعرف القرض المصغر في الجزائر طبقا

[1] – المجموعة الإستشارية لمساعدة الفقراء، **التمويل الأصغر في الجزائر الفرص والتحديات**، 2006، ص6.

للمرسوم الرئاسي الصادر عن وزارة التشغيل والتضامن الوطني المتعلق بتطبيق الإجراءات الخاصة بجهاز القرض المصغر فإن[1] " القرض المصغر هو سلفة صغيرة الحجم ".

وهو مخصص لإقتناء عتاد بسيط يتم تسديده على مرحلة قصيرة ويمنح حسب صيغ تتوافق واحتياجات ونشاطات الأشخاص المعنيين، يوجه القرض المصغر إلى إحداث الأنشطة بما فيما ذلك الأنشطة في المنزل من خلال إقتناء العتاد الصغير اللازم لإنطلاق المشروع ولشراء المواد الأولية ،وذلك قصد ترقية الشغل الحر الذاتي الشغل المنجز بمقر السكن وكذا النشاطات التجارية المنتجة "ويشمل التمويل الأصغر في الجزائر تقديم الخدمات المصرفية للأفراد المستبعدين من النظام المالي وإلى المؤسسات المصغرة (المؤسسات المصغرة في الجزائر هي تلك المؤسسات التي تشغل أقل من 10 عمال).

الفرع الثاني : الإطار التنظيمي والمؤسساتي في الجزائر

تشارك الجهات المختلفة في تقديم خدمات التمويل في الجزائر حيث تسمح القوانين الجزائرية بإنشاء شركات وساطة مالية بأشكال قانونية مختلفة كالبنوك وتعاونيات القرض والإدخار والجمعيات التي لاتهدف للربح ، وفيما يلي أهم المقدمين للتمويل الأصغرفي الجزائر [2]

أ– البرامج الحكومية: قامت الجزائر في إطار مكافحة البطالة وتشجيع إنشاء مؤسسات مصغرة لفائدة الشباب بوضع ثلاث آليات أو برامج حكومية توفر لأصحاب المشروعات من الشباب والعاطلين عن العمل المساعدة المالية والقروض منخفضة الفائدة والإعفاءات الضريبية ويتم تسيير هذه البرامج الثلاثة عن طريق ثلاث أجهزة مختلفة هي :

–برامج الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ).

[1]– المرسوم الرئاسي رقم 4–13 المؤرخ في 02 جانفي 2004 المتعلق بالقرض المصغر المؤرخ في 22 جانفي 2004 الجريدة الرسمية العدد 06 ص 3.

[2]– مطاي عبد القادر، **التمويل الأصغر في الجزائر**، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مجلة شعاع للدراسات الإقتصادية، العدد 03 مارس 2018 ، ص 134–135.

– برامج الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة (CNAC).

– برنامج الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر(ANGEM).

تستخدم البرامج الثلاثة نفس أسلوب التنظيم والعمل في حين تتباين فيما بينها بنوع الفئات التي تستهدفها وسقف القروض التي تمنحها وبما أن حجم القروض التي تمنحها كل من الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب والصندوق الوطني للتأمين على البطالة يمكن أن يصل في كثير من الأحيان إلى 10 ملايين دج فلا يمكن تصنيفها في هذه الحالة على أنها قروض صغرى .

وتعتبر الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر منظمة ذات طابع خاص أنشئت بموجب المرسوم التنفيذي رقم 04–14 المؤرخ 22 جانفي 2004 ووضعت تحت وصاية وزارة التضامن الوطني والأسرة وقضايا المرأة في حين أن وزارة المالية مسؤولة عن الإشراف على الاستخدام القانوني للأموال في إطار القروض المصغرة المقدمة من طرف وزارة التضامن الوطني .

ب– البنوك: تخضع جميع البنوك العاملة في الجزائر لسلطة بنك الجزائر وتقوم 5 بنوك عمومية في الوقت الراهن بالعمل في مجال التمويل الأصغر من خلال عقد الشراكة الذي يجمعها مع الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر حيث تقوم هذه البنوك بمنح القروض الصغرى للمستفيدين الذين تلقوا إشعارا بتلقي إعانات الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر وفي المقابل يقوم صندوق الضمان المشترك للقروض المصغرة بضمان القروض التي تمنحها البنوك كما نخص بالذكر أن عناك بنك حكومي آخر وهو بنك الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط حيث يقوم بتوفير مجموعة واسعة من أدوات الإدخار لفئة محدودي الدخل وهويقوم بذلك سواء من خلال شبكة فروعه الخاصة أو من خلال إتفاق الشراكة الذي يجمعه مع مؤسسة البريد الجزائرية لإستغلال شبكة فروعها في تقديم منتجاته.

ج– مؤسسة بريد الجزائر: تعتبر مؤسسة بريد الجزائر الشبكة المالية الرائدة في الجزائر حيث تمتلك شبكة واسعة من الفروع تمتد في جميع مناطق الوطن من أجل تقديم خدماتها المالية وقد

أنشأت المؤسسة السنوات الأخيرة نظاما لإدارة الحسابات على شبكة الأنترنيت كما قامت كذلك بالإستثمار في مجالات البطاقات الإلكترونية وأجهزة الصرف الآلي وقد تم إنشاء مؤسسة بريد الجزائر كمؤسسة حكومية في 14جانفي 2002بموجب الأمر التنفيذي رقم43-2002 وهي نتائج إعادة هيكلة وزارة البريد والإتصالات وذلك عقب صدور القانون 03-2002 في 05أوت من سنة 2000 ويعني إنشاء مؤسسة بريد الجزائر كمؤسسة حكومية أنها أصبحت منفصلة عضويا عن وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والإتصال التي تمثل السلطة الرقابية عليها كما يعني ذلك ضرورة أن يكون لدى مؤسسة بريد الجزائر القدرة على التمويل الذاتي بشكل كامل .رغم أن القانون رقم 03-2000 لم يمنح مؤسسة بريد الجزائر صلاحية تقديم القروض لعملائها إلا أنه يجوز لها أن تتيح شبكة فروعها للبنوك أو شركات التمويل للعمل من خلالها مثلما هو الحال بالنسبة لبنك الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط كما أشرنا سابقا .

د-صندوق الزكاة: صندوق الزكاة مؤسسة دينية إجتماعية تعمل تحت إشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف تم إنشاؤها سنة 2003 وهويعمل على تنظيم عملية جمع أموال الزكاة التي تتم على مستوى المساجد وكذا من خلال الحسابات البريدية بشكل رئيسي ومنةثم القيام بتوزيعها على مستحقيها ويتشكل الصندوق من ثلاث مستويات تنظيمية تمكنه من الوصول إلى عمق المجتمع الجزائري هي اللجنة الوطنية على المستوى الوطني اللجان الولائية على المستوى الولائي واللجان القاعدية على مستوى الدوائر .

هـ-الجمعيات غير الحكومية: تنشط في الجزائر العديد من الجمعيات غير الحكومية وغير الهادفة إلى الربح والتي تقدم خدمات التمويل الأصغر إلا أن الملاحظ في الجزائر أن الأمر الرئاسي رقم 03-11 في مادته السابعة وفي تعديلاته كذلك قد استبعد من تنصيف مؤسسات الإئتمان والهيئات غير الهادفة للربح التي تمنح القروض من أموالها الخاصة لبعض من أعضائها بشروط تفضيلية وذلك في إطار رسالتها ولمقاصد إجتماعية وبذلك فالجمعيات غير

الحكومية التي تعمل في الجزائر حتى وإن كانت تقدم القروض الصغرى فهي لاتخضع لسلطة بن الجزائر بل تخضع لإشراف وزارة التضامن الوطن.

المطلب الثاني : أسباب ظهور التمويل الأصغر في الجزائر

على إثر إنتشار رقعة البطالة وتدني المستوى الإجتماعي لكثير من الأسر الجزائرية في ظل الإنفتاح على سياسة إقتصاد السوق وتخلي الدولة تدريجيا عن الإقتصاد الموجه وماتبعه من إصلاحات في مختلف قطاعات الدولة جعلها تتخبط في عدة مشاكل مما أدى للتفكير بجهاز القرض المصغر كحل من أجل التخفيف من معدلات البطالة المرتفعة والتفاوت الإجتماعي والفقر .ويمكن تقسيم هذه الأسباب إلى :

الفرع الأول : أسباب مباشرة لظهور التمويل الأصغر

– **الفقر والإقصاء:** يعتبر الفقر والإقصاء من المشاكل التي تؤرق الجزائر حيث يعد الفقر ظاهرة إقتصادية وإجتماعية ملازمة لإقتصاد الجزائر التي لم تستطع التخلص منه على الرغم من قدمه ويعرف الفقر على أنه العجز على إشباع الحاجات الأساسية أو الضرورية سواء الأفراد أوالشعوب [1] .

كما يمكن تحديد مستوى الفقر في ثلاثة أشكال: **الفقر الغذائي** المحدد كفقر مطلق **والفقر من المستوى الأدنى** و**الفقر من المستوى الأعلى،** حيث أن السكان أكثر عرضة للفقر هم: المزارعون وصغار المربين والعمال الموسميين والأسر محدودة الدخل ويتركز السكان الفقراء عموما في المناطق المحيطة بالمدن والمناطق الريفية والجبلية .

– **البطالة:** كلمة تشمل كل الأشخاص العاطلين عن العمل رغم إستعدادها له وقد بلغوا من السن مايؤهلهم للكسب والإنتاج [2]

[1] – قدوج عزة ، **المخاطر التي تواجه المؤسسات المانعة للتمويل الأصغر**، مرجع سبق ذكره، ص 41 .

[2] – قدوج عزة ، مرجع سابق ، ص 41 .

ولقد كان لتعاقب الأزمات على الجزائر وقعها وصداها على وضعية التشغيل في حين ساعد في تفشي واستفحال البطالة تسريح العمال الناتج عن الاصلاحات الاقتصادية من خوصصة المؤسسات العمومية وكذا ارتفاع نفقات التمدرس في التعليم وتعتبر البطالة السبب الجوهري في الصعوبات الكبيرة التي تواجه بعث النمو الاقتصادي في الجزائر .

الفرع الثاني : الأسباب غير المباشرة لظهور التمويل الأصغر في الجزائر وتتمثل في :

-عبئ الديون الخارجية :شكلت المديونية الخارجية عبئا كبيرا على الجزائر في بدايةالتعينيات حيث بلغت في سنة 1992 ثلاثين مليار دولار أي 65 % من الناتج الداخلي.

وعند الإلتزام بتسديدها يجعل الجزائر تستهلك الموارد المالية التي من المفروض أن تخصص للإستيراد[1].

-**الإصلاحات الهيكلية الإقتصادية:** تسريح العمال وإلغاء دعم الأسعار وخاصة المساعدات الممنوحة لدعم الأدوية .

-**الحفاظ على قطاع التعليم:** إن إرتفاع النفقات المدرسية شكلت عبئا على أولياء التلاميذ وخاصة الذين لديهم عدد كبير من الأبناء والمتمدرسين والتي كانت لها تبعات على الإقتصاد الوطني.

[1] – بلخيري بوجمعة، **القروض المصغرة ودورها في توسيع نشاط السوق، دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب " وكالة أدرار"**، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة أحمد دارية أدرار، 2018، ص10.

المطلب الثالث: التحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر

تواجه مؤسسات وبرامج التمويل الأصغر بشكل عام العديد من التحديات نظرا لحساسية عملها قد تعيق من عملها وتحد نشاطها وفيما يلي مجموعة من التحديات التي تواجه مؤسسات التمويل الأصغر في الجزائر .

1-عدم وجود إطار رقابي موحد: لايوجد في الجزائر في الجزائر إطار رقابي موحد يحكم عمل مختلف الجهات المقدمة للتمويل الأصغر، حيث نجد أن الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر تخضع لوصاية التضامن الوطني في حين تخضع البنوك العمومية المتعاملة معها إلى سلطة وإشراف بنك الجزائر؛ كما نجد أن صندوق الزكاة يعمل تحت وصاية وإشراف وزارة الشؤون الدينية والأوقاف في حين تخضع مؤسسة بريد الجزائر المهيمنة على خدمات الإيداع المصغر وتحويلات الأموال في الجزائر لسلطة وزارة البريد وتكنولوجيا الإعلام والإتصال، وهذا الأمر(عدم وجود إطار رقابي موحد) من شأنه أن يشت الجهود الرامية إلى تنمية وتطوير قطاع التمويل في الجزائر .

2- سوء تسيير الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر: تتبع الوكالة منذ إنشائها سنة 2004 نموذج تسيسر مركزي يعتمد أساسا على المديرية العامة ورغم إنشاء التنسيقات التابعة للوكالة إلا أنها أظهرت محدودية دورها بعد سنوات قليلة من إنشائها، حيث برزت العديد من الإختلالات والتأخيرات في عملية التكفل التي تشرف عليها الوكالة كتمديد الآجال في معالجة ملفات المستفيدين من القرض المصغر بالإضافة إلى صعوبة الإجراءات الإدارية وغموض النصوص التشريعية والتنظيمية وكثرة التعديلات عليها ناهيك عن ضعف التأهيل بالنسبة للعاملين في هذه الوكالة.

3- عدم وجود مؤسسات مالية جزائرية مختصة في التمويل الأصغر: لايوجد في الجزائر مؤسسات مالية مختصة في منتجات التمويل الأصغر على اساس تجاري حيث أن معظم

الخدمات المالية المصغرة المتاحة حاليا في الجزائر تهيمن عليها الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والمرتبطة في عملها أساسابالبنوك العمومية التي لاتولي أهمية كافية لهذا النوع من التمويل كما أن القروض المصغرة التي تمنحها هذه الوكالة تخضع لاعتبارات سياسية والهدف منها خدمة أغراض حكومية وهي قروض مدعمة من طرف الدولة ولا تمنح على أساس تجاري بحت.

4- تقديم التمويل المصغر من خلال المنظمات غير الحكومية: يستبعد الأمر رقم03- من تصنيف مؤسسات الأئتمان الهيئات غير الهادفة إلى الربح التي تمنح القروض من أموالها الخاصة من أعضائها بشروط تفضيلية وذلك في إطار رسالتها والمقاسات الإجتماعية ورغم أن الحكم يسمح للمنظمات الجزائرية غير الحكومية بالعمل دون الخضوع للرقابة المصرفية إلا أن أنشطة التمويل الأصغر لايمكن وصفها كغرض إجتماعي ويعني اشتراط أن تأتي أموال القروض من الأموال الخاصة لهذه المنظمات في أنه ليس بمقدورها الافتراض وأخيرا تشير الشروط التفضيلية في العبارة السابقة أن القروض منخفضة الفائدة وهذان الأمران (عدم الإفتراض و أسعار الفائدة المنخفضة)من شأنهما أن يعملا على تقييد أنشطة هذه المنظمات والحد من إستدامتها وإمكانية نموها مستقبلا .

خلاصة الفصل :

في هذا الفصل تم التعرف على ماهية التمويل حيث عرف بأنه عبارة عن عملية تقديم خدمات مالية متنوعة للفقراء والأفراد ذوي الدخول المنخفضة ، كما تعرفنا أيضا على أهمية التمويل الأصغر بإعتبارها آداة من أدوات الحد من الفقر حيث أن معظم المؤسسات العاملة في مجال التمويل الأصغر مازالت خدماتها تقتصر على توفير قروض متناهية الصغر فقط إلا أنه قد حان الوقت لمؤسسات التمويل الأصغر أن تتوسع في خدماتها بدلا من الإقتصار على توفير القروض فقط كما أن معظم هذه المؤسسات تهتم بالأداء المالي على حساب الأداء الإجتماعي وفي الأخير تم ذكر أهم التحديات والمعوقات التي تواجه التمويل الأصغر مع ذكر بعض التجارب الناجحة في هذا المجال .

الفصل الثاني: ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمهيد:

لقد إستطاعت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة خلال العشريتين الأخيرتين أن تبرهن على فعاليتها الإقتصادية في ترقية النشاط الإقتصادي، وذلك رغم التحولات الإقتصادية التي مر بها العالم هذا مما أدى إلى زيادة الإهتمام بها بإعتبارها ظاهرة متعددة الأوجه ومنبع للثروة؛ لأنها ركيزة للتنمية وآداة لتجسيد إستراتيجية البناء الإقتصادي والإجتماعي، حيث تقوم بدور فعال في التطور والنمو من خلال توسع النشاط الإقتصادي وتحقيق الأهداف الإنمائية الأساسية وخلق مناصب شغل لذلك إكتسبت المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أهمية بالغة في النشاط الإقتصادي والإجتماعي، مما جعلها محط أنظار الكثيرين من الباحثين والمفكرين إلا أن الذي لم يجمعوا عليه هو تحديد مفهوم جامع لهذا النوع من المؤسسات فقد إجتهدوا في إعطاء تعريف لهذه المؤسسات كلا حسب المعايير التي يراها مناسبة لذا إرتأينا تقسيم هذا الفصل إلى 03 مباحث:

المبحث الأول : ماهية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المبحث الثاني : مراحل ومحددات ودورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المبحث الثالث : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر.

المبحث الأول : مـاهية الـمؤسسات الـصغيرة والـمتوسطة

تحظى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الوقت الراهن بالإهتمام في مختلف دول العالم المتقدمة والنامية على حد سواء، حيث أجمع الباحثون على حيوية هذا القطاع ودوره في تحقيق التنمية الإقتصادية، ولتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عن باقي المؤسسات كبيرة الحجم، سنحاول في هذا المبحث إبراز مفهوم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إضافة إلى أهم خصائصها وأهميتها ثم أهدافها.

المطلب الأول : مــفهوم الـمؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لا يوجد تعريف موحد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة حيث نلاحظ إختلاف التعاريف المقدمة من بلد إلى آخر، وهذا يعود إلى إختلاف منظور كل بلد إلى طبيعةالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودورها، بالإضافة إلى إختلاف المعايير المعتمدة في تعريفها، ومن هنا سنتطرق إلى أهم المعايير المعتمدة في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وتعريفات بعض البلدان والهيئات الدولية.

الفرع الأول : معايير تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

هناك مجموعة من المعايير التي قد تساعد في الوصول إلى مفهوم مشترك نسبيا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، من هذه المعايير ما هو كمي ومنها ما هو نوعي، وفيما يلي أهم المعايير الكمية والنوعية:

1-**المعايير الكمية:** من بين المعايير الكمية نذكر ما يلي:

1-1 معيار العمالة: يعتبر هذا المعيار أحد أهم المعايير الكمية المستخدمة في تحديد تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، حيث يعتمد على عدد العمال في المؤسسة، من خلال وضع

حد أدنى وحد أعلى لحجم العمالة للتفرقة بين المؤسسات[1]، ووفقا لهذا المعيار يميز مركز التجارة الدولية بين المؤسسات كما يلي:

جدول رقم (2-1) :معيار العمالة كأساس لتمييز المؤسسات وفقا لمركز التجارة الدولية

المجموعة	عدد العمالة
صغير جدا	10-1
صغير	50-11
صغير إلى متوسط	100-51
متوسط	250-101
متوسط إلى كبير	500-251
كبير	أكثر من 501

المصدر: عبد الله غانم، حنان سبع واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الإقتصاد الوطني، واقغ وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي 5-8 ماي 2013.

2-1 معيار معامل رأس المال: يعتبر معيار رأس المال أحد المعايير الأساسية الشائعة في تحديد حجم المؤسسة لأنه يمثل عنصرا هاما في تحديد الطاقة الإنتاجية للمؤسسة، ويختلف هذا المعيار من دولة إلى أخرى ومن قطاع إنتاجي إلى آخر، فعلى مستوى بعض الدول الآسيوية (الفلبين، الهند، كوريا الجنوبية، وباكستان) فإن حجم رأسمال المؤسسة الصغيرة والمتوسطة

[1] – عبد الله غانم، حنان سبع، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في تنمية الإقتصاد الوطني**، الملتقى الدولي حول واقع وآفاق النظام المحاسبي المالي في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، جامعة الوادي،5 و8 ماي 2013.

يتراوح ما بين 35 الى 200 ألف دولار، أما في بعض الدول المتقدمة فيصل إلى 700 ألف دولار[1].

1-3 معيار معامل رأس المال: يعتبر كل من معيار رأس المال ومعيار العمالة من المعايير المحددة للطاقة الإنتاجية للمؤسسة وكذلك معيار العمالة لذا فإن الإعتماد على أي منها منفردا يؤدي إلى نتيجة غير دقيقة في تحديد حجم المؤسسة، لذا وجد معيار ثالث يمزج بين كل من معيار رأس المال الثابت على عدد العمال والناتج يعني كمية الإضافة إلى رأس المال (الإستثمار) المطلوب لتوظيف عامل واحد في المؤسسة وعادة ما يكون هذا المعيار منخفضا في القطاعات التي تتميز بقلة رأس المال بصفة عامة مثل قطاع الخدمات والقطاعات التجارية، ويكون مرتفعا في القطاع الصناعي ولا سيما تلك المصانع التي تستخدم خطوط إنتاج ذات مستوى تكنولوجي متطور[2]

1-4 معيار رقم الأعمال: يعتبر معيار رقم الأعمال من المعايير الحديثة والمهمة لمعرفة قيمة وأهمية المؤسسات وتصنيفها من حيث الحجم، ويستخدم لقياس مستوى نشاط المؤسسة وقدراتها التنافسية، ويستعمل هذا المقياس بصورة كبيرة في الولايات المتحدة الأمريكية وأوروبا، حيث تصنف المؤسسات التي تبلغ مبيعاتها مليون دولار فأقل ضمن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويرتبط هذا المعيار أكثر بالمؤسسات الصناعية، غير أن هذا المعيار تشوبه بعض النقائص ولا يعبر بصورة صادقة عن حسن أداء المؤسسة نظرا لأنه في حالة الإرتفاع المتواصل لأسعار السلع المباعة فإن ذلك سيؤدي إلى إ رتفاع رقم أعمال المؤسسة ويسود الإعتقاد بأن ذلك نتيجة تطور أداء المؤسسة، ولكن في الواقع فهو ناتج عن إرتفاع أسعار السلع المباعة، ولذلك يلجأ

[1] – فتحي السيد عبده أبو سيد أحمد، **الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية، مؤسسة شباب الجزائر**، الإسكندرية، 2005، ص 62 .

[2] – نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت 2007 ، ص 32.

الإقتصاديون إلى تصحيح الصورة عن طريق الرقم القياسي لتوضيح النمو الحقيقي لرقم الأعمال وليس الإسمي إضافة إلى ذلك يواجه هذاالمعيار صعوبة أخرى تكمن في خضوع المبعات في الكثير من الأحيان إلى الفترات الموسمية .وهذا ما يؤكد لنا بأن هذا العيار ضروري ولكنه غير كاف[1] نستخلص من خلال عرضنا لأهم المعايير الكمية لتصنيف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أنها تطرح صعوبات كبيرة أهمها إختلاف طريقة العمل بها على مختلف الأنشطة الإقتصادية من بلد إلى آخر، ومع هذا يبقى المعيار السائد غالبا هو معيار عدد العمال على أساس أنه سهل التوفير والأيسر تحصيلا فيما يخص نشاطات المؤسسة.

2-المعايير النوعية:

إن المعايير الكمية وحدها لا تكفي لتحديد وضع تعريف شامل للمؤسسات الصغيرة المتوسطة نظرا لإختلاف أهميتها النسبية، اختلاف درجات النمو، واختلاف المستوى التكنولوجي مما أوجد تباينا واضحا بين التعاريف المختلفة ولأجل توضيح أكثر للحدود الفاصلة بين مؤسسات الصغيرة والمتوسطة وباقي المؤسسات الإقتصادية الأخرى وجب إدراج جملة من المعايير النوعية والتي من أهمها ما يلي:[2]

2-1-الإستقلالية: ونعني بها إستقلالية المشروع عن أي تكتلات إقتصادية وبذلك نستثني فروع المؤسسات الكبرى، ويمكن أن نطلق على هذا المعيار إسم المعيار القانوني، وأيضا إستقلالية الإدارة والعمل، وأن يكون المدير هو المالك دون تدخل هيئات خارجية في عمل المؤسسة، بمعنى أنه يحمل الطابع الشخصي وتفرد المدير في إتخاذ القرارات، وأن يتحمل صاحب أو أصحاب المؤسسة المسؤولية كاملة فيما يخص إلتزامات المشروع تجاه الغير.

[1]- السعيد بريبش ، **مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة الخاصة في التنمية الإقتصادية – حالة الجزائر**، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 02 ،جامعة بسكرة الجزائر، 2007 ،ص 62.

[2]- رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلات تمويلها**، الطبعة الأولى، أتراك للنشر والتوزيع ، القاهرة 2008 ، ص 21-23 .

2-2 الملكية: تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بالملكية الفردية وغير التابعة لأي مؤسسة كبرى أو معظمها تابع للقطاع الخاص في شكل مؤسسات أو شركات أموال وقد تكون ملكيتها ملكية عامة كمؤسسات الجماعات المحلية(مؤسسات ولائية، بلدية...الخ)وقد تكون الملكية مختلطة.

2-3 الحصة السوقية: إن الحصة السوقية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة تكون محدودة وذلك للأسباب التالية:

-صغر حجم المؤسسة.

-صغر حجم الإنتاج.

-ضآلة حجم رأس المال.

- محلية النشاط.

-الإنتاج موجه للأسواق المحلية والتي تتميز بضيقها

-المنافسة الشديدة بين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للتماثل في الإمكانيات والظروف.

ونظرا للأسباب السالفة الذكر لا يمكن للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة أن تفرض هيمنتها وسيطرتها على الأسواق ولا تستطيع أن تفرض أي نوع من الإحتكار في السوق عكس المؤسسات الكبرى التي يمكن أن تفرض الإحتكار لضخامة رأس مالها وكبر حجم إنتاجها وحصتها السوقية و امتداد إتصالاتها وتشابك صلاتها.

2-4 محلية النشاط : نعني بمحلية النشاط أن يقتصر نشاط المؤسسة على منطقة أو مكان واحد وتكون معروفة فيه، وأن لا تمارس نشاطها من خلال عدة فروع، تشكل حجما صغيرا نسبيا في قطاع الإنتاج الذي تنتمي إليه في المنطقة .وهذا طبعا لا يمنع إمتداد النشاط التسويقي للمنتجات إلى مناطق أخرى في الداخل والخارج.

الفرع الثالث : تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في بعض الدول

-**تعريف اليابان:** كانت أول خطوة لتشجيع تنمية وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان هي و ضع تعريف واضح ومحدد للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نص عليه القانون المسمى القانون الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة والذي يعتبر بمثابة دستور للمؤسسات الصغيرة، ويشدد هذا القانون على ضرورة القضاء على كافة الحواجز والعقبات التي تواجه المؤسسات الصغيرة ومحاولة تطوير وتنميتها؛ تضمن القانون الأساسي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة رقم 154 لعام 1963 في اليابان تعريفا للمؤسسات الصغيرة.

وفي تجربة اليابان يتم التعامل مع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أنها قطاع واحد،[1] وقد عرف القانون الذي عدل في 3 ديسمبر 1999 المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وفقا لأكثر من معياركما يوضحه الجدول التالي:

جدول رقم (2-2): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في اليابان

القطاع	عدد العاملين	رأس المال
الصناعة والقطاعات الأخرى	300 عامل أو أقل	300أو أقل
مبيعات الجملة	100عامل أو أقل	100 أو أقل
مبيعات التجزئة	50 عامل أو أقل	50 أو أقل
الخدمات	100 عامل أو أقل	50 أو أقل

المصدر : بوبصيل هناء ، آليات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ص 12.

- **تعريف الولايات المتحدة الأمريكية** :عرفت الولايات المتحدة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إعتمادا على معيار عدد العمال المستخدمين فيها، وقد أعطى لها أكثر من تعريف، فنجد مثلا

[1]- سامية عزيز، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة خيضر، بسكرة الجزائر، 2013، ص 61.

أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تجمع ضمن التي تستعمل أقل من 500 عامل وفيها توزع إلى[1]:

- مؤسسات مصغرة والتي تستعمل بين1 -9 عمال .
- مؤسسات صغيرة والتي تستعمل من 10-199 عمال .
- مؤسسات متوسطة والتي تستعمل من200 -499 عمال .

- **تعريف مصر**: لم يكن يوجد بمصر تعريف للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وقد عرف إتحاد الصناعات المصري فيما بعد المؤسسات الصغيرة جدا بأنها تلك التي لا يزيد رأسمالها عن 50 ألف جنيه ويكون عدد العاملين لا يزيد عن 10 عمال ورقم أعمال سنوي يقل عن 5 ملايين جنيه[2]، في حين يتراوح عدد العاملين في المؤسسة الصغيرة بين 10 و 100 عامل، وتحقق رقم أعمال سنوي بين 5 و 50 مليون جنيه، وذات رأسمال

يتراوح ما بين 50 ألف و 5 مليون جنيه، أما المؤسسات المتوسطة الحجم فهي تلك التي لا يزيد عدد عماله عن 100 عامل، ولا يتعدى كل من رأسمالها ورقم أعمالها 50 مليون جنيه.

2- تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب التكتلات والمنظمات

- **تعريف الإتحاد الأوروبي** :قام الإتحاد الأوروبي بإعطاء تعريف موحد لدول الأعضاء لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في 2003/05/06، والذي دخل حيز التنفيذ في 2005/01/01 يهدف إلى تشجيع روح المبادرة والإستثمارات والنمو[3]، ويمكن تلخيص تعريف الإتحاد الأوروبي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول الموالي:

[1] - ناصر دادي عدون، **إقتصاد المؤسسة**، الطبعة الثانية، المحمدية العامة الجزائر، ص 64 .

[2] - ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية- دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**،أطروحة دكتوراه، جامعة منتوري قسنطينة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2010-2011 . ص 169 .

[3] - المواد 08-09-10 من القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 02/17 الجريدة الرسمية العدد 02 المؤرخ في 10 جانفي 2017 ص 06 .

الجدول رقم (2-3): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة حسب الإتحاد الأوروبي الوحدة (أورو):

نوع المؤسسة	عدد العمال (عامل)	رقم الأعمال السنوي	الميزانية السنوية
مؤسسة مصغرة	‹10	مليون ≥2 (لم تكن محددة قبل 2003)	مليون ≥2 (لم تكن محددة قبل 2003)
مؤسسة صغيرة	‹50	مليون10 ≥ (≥7مليون في 1996)	مليون10 ≥
مؤسسة متوسطة	‹250	مليون10 ≥ (≥40مليون في 1996)	مليون 43 ≥ (≥27مليون في 1996)

المصدر : ياسر عبد الرحمن، براشن عماد الدين، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة النماء للإقتصاد والتجارة ، العدد الثالث ، جوان 2018، جامعة جيجل ، الجزائر ص 218.

-**تعريف دول جنوب شرق آسيا:** أوجدت تعريفات ومعايير لقياس المشاريع الصغيرة تختلف عن تلك المعمول بها في بعض البلدان ولا تتلاءم مع الواقع الحالي والجدول الموالي يوضح ذلك[1]:

[1] – نبيل جواد، مرجع سابق، ص 26 .

الجدول رقم (2-4) : التعريفات المعمول بها في دول جنوب شرق آسيا للمشاريع الصغيرة

الرقم	الدولة	عدد العمال كحد أقصى
01	أندونيسيا	أقل من 19 عامل
02	ماليزيا	أقل من 25 عامل
03	الفلبين	أقل من 99 عامل
04	سنغافورة	أقل من 50 عامل
05	تايلاندا	أقل من 05 عمال

المصدر: ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة النماء للإقتصاد والتجارة، العدد 03 ، جوان 2018، جامعة جيجل، ص 218.

-**تعريف البنك الدولي** :تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها تلك المؤسسات التي توظف في مشاريعهاأقل من 50 عامل وتوصي بأن لا يقل رأس المال المستثمر عن 1000 دولار لكل عامل وأن لا يزيد عن 5000 دولار للعامل أي لا يتجاوز إستثمار المنشأة عن 100000 دولار[1] .

- **تعريف منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية UNIDO:** تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة تلك المشروعات التي يديرها المالك واحد، ويتكفل بكامل المسؤولية بأبعادها طويلة الأجل(إستراتيجية) وقصيرة الأجل (التكتيكية) كما يتراوح عدد العاملين فيها مابين 100 و 500عامل على خلاف تعريف البنك الدولي الذي يعتمد على معايير كمية فقط، يتطرق هذا التعريف ويركز على من يقوم بعملية التسيير في كلا المراحل ويشترط أن يكون نفسه صاحب المشروع لتدخل ضمن هذا التصنيف وتعمل المنظمة على التفرقة بين الدول النامية فالمؤسسات

[1]- أيمن علي عمر، **إدارة المشروعات الصغيرة مخل بيئي مقارن**، الدار الجامعية الإبراهيمية، 2007، ص 32.

الصغيرة والمتوسطة في الدول النامية هي كل مؤسسةيعمل فيها أقل من 90 عامل أما بالنسبة للدول المتقدمة فتكون المؤسسة صغيرة أو متوسطة إذا كانت تشغل أقل من 500 عامل[1] .

المطلب الثاني : خصائص وأهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

لقد أصبح الإعتماد قويا حول أهمية الدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كمصدر لروح المبادرة والإبداع المتواصل وكمصدر بسيط لخلق التنمية داخل الدولة وهذا لما تتسم به المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خصائص تميزها عن غيرها من المؤسسات لذا سنحاول التطرق لأهم خصائصها وأهميتها.

الفرع الأول: خصائص المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تشمل الخصائص مجموعة من العناصر التي لا تتوفر إلا في هذا النوع من المؤسسات ويمكن توضيحها كالأتي:

-**سهولة التكوين** :إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يسهل إيجادها من الناحية القانونية والفعلية، وهذا الأمر نجده متجسد في أغلب الدول وقوانينها الخاصة بمزاولة الأعمال والأنشطة التجارية والخدمية، إن متطلبات التكوين عادة تتسم بالبساطة والسهولة والوضوح فيكفي الحافز الفردي أو الجماعي الصغير أن يكون وراء قيام أعمال صغيرة تنطلق لاحقا إلى مؤسسات متوسطة الحجم وفي الغالب نجد هذا الأمر يعطي الإمكانية لقيام هذه المؤسسات من قبل أشخاص عاديين أو أقارب أو أصدقاء حيث لا يحتاج الأمر إلى مزيد من الدراسات والوثائق أو أن إقامة هذه المؤسسات تتطلب ثقافة خاصة للمؤسسين أو إمكانية كبيرة بالإضافة إلى سهولة الإجراءات القانونية والرسمية هناك أيضا بساطة مستلزماتها ومتطلباتها؛ فعادة ما تكون

[1]- رابح خوني، رقية حساني، **أساليب التمويل بالمشاركة بين الإقتصاد الإسلامي والإقتصاد الوضعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الطبعة الأولى، دار الراية عمان، 2015، ص 40.

الأفكار النيرة وراء هذه الأعمال وليس الإمكانات الكبيرة سواء كانت رؤوس أموال أو مستلزمات أخرى [1].

- **الإستقلالية في الإدارة** :عادة ما تتركز معظم القرارات الإدارية لهذه المؤسسات في شخصية مالكها، إذ في الكثير من الحالات يتلقى شخص المالك بالمسير وهذا ما يجعلها تتسم بالمرونة والإهتمام الشخصي من قبل مالكها مما يسهل من قيادة هذه المؤسسات وتحديد الأهداف التي تعمل المؤسسات على تحقيقها، كذلك سهولة إقناع العاملين فيها بالأسس والسياسات والنظم التي تحكم عمل المؤسسة[2] ، كما تتصف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدم بوجود التعقيدات الروتينية في إتخاد القرارات، ووجود الوضوح في الإجراءات والسرعة في إنجاز الأعمال الإدارية.[3]

-**سهولة إيجاد الموقع الملائم** : يمكن إقامتها في مساحات صغيرة نظرا لقلة وسائل الإنتاج المستخدمة وصغرها حيث يمكن إقامتها في المحلات الصغيرة والبيوت القريبة من الأسواق وكذلك في القرى والأرياف القربية من مصادر المواد الأولية إذ أن طبيعة عمل مشروعات المؤسسات الصغيرة يرتبط بشكل مباشر بالإحتياجات اليومية للأفراد [4] .

[1]– طاهر محسن منصور الغالبي، **إدارة وإستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2009، ص 27.

[2] – عبد الله خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية ل"تحقيق التنمية المستدامة** ، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013، ص 37.

[3]–فلاح حسن الحسيني، **إدارة المشروعات الصغيرة مدخل إستراتيجي للمنافسة والتميز**، دار الشروق، عمان، 2006، ص 23.

[4]– مصطفى يوسف الكافي، **ريادة الأعمال الصغيرة "أبعاد الريادة**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، 2016 ، ص 44.

-**أداة التدريب الذاتي** :تعتبر هذه المؤسسات مرا كز تدريب ذاتية لأصحابها والعاملين فيها بالنظر لممارستهم أعمالهم بإستمرار وسط عمليات الإنتاج وتحملهم المسؤوليات التقنية والتسويقية والمالية، مما يحقق إكتسابهم المزيد من المعلومات والمعرفة والخبرات، الأمر الذي يؤهلهم لقيادة عمليات إستثمارية في المستقبل تفوق حجم مؤسستهم الحالية، ومن ثم فهي تعتبر مجالا خصبا لخلق وتنمية فئة المنظمين التي هي الأساس في زيادة الإستثمارات الناجحة وتوسيع فرص التنوع في المقدرة الإنتاجية[1]

-**تتوفر على نظام معلومات داخلي يتميز بقلة التعقيد:** وهو ما يسمح بالإتصال السريع صعودا ونزولا بين إدارة المؤسسة وعمالها، أما خارجيا فنظام المعلومات يتميز بدوره بالبساطة نتيجة قرب السوق جغرافيا وهي في مثل هذه الحالة قليلة الحاجة إلى اللجوء لدراسات السوق المعقدة .لأن التحولات على مستوى السوق الداخلي يمكن رصدها بسهولة من قبل المسيرين[2]

-**المرونة العالية:** تتمتع أنشطة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بمرونة عالية والقدرة على التغير، هذه ميزة لا تتمتع بها أنشطة المؤسسات الكبيرة، وذلك لأنها تملك جهازا إداريا وتنظيما أكبر يجعلانها أقل قدرة على تحسس الأخطار والأخطاء ومعالجتها[3] .

-**المعرفة التفصيلية بالعملاء والسوق :** سوق المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محدود نسبيا والمعرفة الشخصية بالعملاء يجعل من الممكن التعرف على شخصياتهم و احتياجاتهم التفصيلية وتحليل هذه الإحتياجات ودراسة إتجاهات تطورها في المستقبل وبالتالي سرعة الإستجابة لأي

[1]- ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2012، ص 21.

[2]- عبد الله خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية تحقيق التنمية المستدامة**، مرجع سابق، ص 38.

[3]- سعاد نائف البرنوطي، **إدارة الأعمال الصغيرة " أبعاد الريادة**" الطبعة الأولى ، دار وائل، عمان، 2005، ص 80.

تغير في هذه الإحتياجات والرغبات هذا التواصل وهذه المعرفة تضمن لهذه البيانات التحديث المستمر[1]

-**قصر فترة الإسترداد** :وهي عبارة عن الفترة المطلوبة لإسترداد تكاليف إستثمار مشروع من واقع تدفقاته النقدية لذا فالمؤسسة الصغيرة والمتوسطة تتمكن من إسترداد رأس المال المستثمر فيها في فترة زمنية أقصر من غيرها من الشركات نتيجة لصغر حجم رأس المال المستثمر، سهولة التسويق، زيادة دورات البيع، قصر دورات الإنتاج .

الفرع الثاني : أهمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة :

يأتي الإهتمام بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة ظهور العديد من المشكلات التي لم تستطيع الصناعات الكبرى التعامل معها أو إيجاد حلول لها أو التغلب عليها، هذا إضافة إلى إيمان الحكومات والأفراد في الوقت الراهن بالدور الذي تلعبه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في مختلف مجالات التنمية الإقتصادية والإجتماعية، ونذكر على سبيل المثال لا على الحصر مايلي[2]:

-**خلق فرص عمل أكثر وفرة و إستمرارية للتشغيل** :من خلال تشغيل الشباب والتخفيف من حدة البطالة التي تعاني منها معظم الدول، وذلك بتكلفة منخفظة نسبيا إذا ما قورنت بتكلفة خلق فرص العمل بالمؤسسات الكبرى ومن تم تخفيف العبئ على ميزانيات الدول المتخلفة في هذا المجال.

[1]- توفيق عبد الرحيم يوسف ، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009، ص 26.

[2]- عبد العزيز جميل مخيمر، أحمد عبد الفتاح عبد الحليم، **دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البطالة بين الشباب في الدول العربية**، الطبعة الثانية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007، ص 31-334.

-**الإعتماد على الموارد المحلية والنواتج العرضية للمؤسسات الكبرى** :وبذلك تحقق الصناعات االصغيرة والمتوسطة فائدة مزدوجة، فهي تقلل من الإسترداد من ناحية وتساهم في الحد من هدر موارد قابلة للإستغلال من ناحية أخرى.

-**المساهمة في تحقيق التكامل الإقتصادي مع المؤسسات الكبرى** :حيث تقوم بعض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بإنتاح بعض الإحتياجات ومستلزمات الإنتاج للصناعات الكبرى أي تعتبر صناعات مغذية.

-**المساهمة في زيادة الإدخارات والإستثمارات** :وذلك من خلال تعبئة رؤوس أموال الأفراد والجمعيات غير الحكومية والتي كان من الممكن أن توجه إلى الإستهلاك، وتؤدي بالتالي إلى ارتفاع الأسعار[1].

-**المساهمة في التنمية المحلية** :إعتمادها على الموارد المحلية من مواد خام وأيدي عاملة، مما يعني إستغلال الموارد المحلية والتوفير من إستنزاف العملات الصعبة في عمليات الإستيراد للمواد الخام أو إستقطاب الأيدي العاملة الأجنبية، وهذا يؤدي إلى رفع مستوى إستغلال الموارد كما تساهم في توزيع مكاسب التنمية من خلال إنتشارها الجغرافي في مختلف الأقاليم وبالتالي تعمل على تخفيض حدة التركز الصناعى في المدن الرئيسية، بشكل يقلل الهجرة من الريف إلى المدينة، ويحقق التوزيع الأفضل للدخل القومي الذي يعني عدالة التنمية هذا وتساهم في التأثير إيجابا على ميزان المدفوعات والميزان التجاري، و احتياطي الدولة في العملات الأجنبية من خلال تنمية الصادرات وإحلال الواردات[2].

[1]- جهاد فراس الطيلوني، **دراسة الجدوى الإقتصادية للمشاريع**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع، عمان، 2010 ، ص 40.

[2]- إلهام فخري طمليه، **التسويق في المشاريع الصغيرة "مدخل إستراتيجي"**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2009 ، ص 33.

-**المساهمة في تشغيل المرأة :** تلعب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة دورا في الإهتمام بالمرأة العاملة،من خلال دورها الفعال في إدخال العديد من الأشغال التي تتناسب مع عمل المرأة كالعمل على الحاسب ،ومشاكل الخياطة، مما يؤثر في دور المرأة في تكوين الدخل[1]

خلق روح الإبداع والمنافسة :تتنافس المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مع المؤسسات الكبيرة في العديد من المجالات ومن الضروري المحافظة على المنافسة، حيث لا يمكن إغفال أهمية المنافسة في الإقتصاد، ففي عصر التغيير يمكن أن تكون المنافسة سببا في تحقيق هذا التغيير خلال الإبداع أو التطوير، وتظهر المنافسة في الوقت الحاضر بعدة أشكال منها، الأسعار، شروط الائتمان، الخدمة، تحسين المنتوج وتعتبر المنافسة العامل الأساسي لضمان إستمرارية حركة الإقتصاد وتشجيع الإبداع والأفكار الجديدة الخبرات والجهود الريادية إذ تتميز المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأنها أكثر إبداعا من المؤسسات الكبيرة المملوكة من قبل الدولة بسبب أن الأفراد لديهم دافع أكبر في إيجاد الأفكار الجديدة التي تؤدي لتحقيق ربحية عالية [2].

-**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة محرك التنمية الإقليمي وأساس للتوازن** :الهدف من أي سياسة إقتصادية هو التنمية المحلية والوطنية ولا يتم تحقيق التنمية الإقتصادية المتوازنة إلا عندما يستطيع كل مواطن التصرف في البضائع في منطقته أو في محله دون إجبارهم بالإنتقال إلى عدد قليل من المراكز الحضرية الرئيسية من الصعب للغاية الإعتماد على الشركة الكبيرة لتحقيق هذا الهدف دون دمج دور الشركات الصغيرة والمتوسطة التي ستساهم بشكل فعال في تعزيز الثروة والإمكانات وتحسين الظروف المعيشية للسكان المحليين[3].

[1]- فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة**، الطبعة الثانية، دار حامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007 ، ص 28.

[2]- ماجد العطية، **إدارة المشروعات الصغيرة**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للنشر والتوزيع، عمان، 2004، ص 25-26 .

[3] - Mora bd ellah la gouvernance comme an mod de gestion dans les pme algériennes .mémoire pour l'obtention du diplôme de magistére .faculté des Science Economiques .commerciales et des Gestion .université d Oran Algérie 2015-2016 p 37

– **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة عامل المرونة والتجديد الصناعي** :الركود، التضخم، البطالة والعجز الخارجي...، لتصحيح هذه الإختلالات تطبق الدولة السياسات الإقتصادية، والأهداف الرئيسية لكل سياسة إقتصادية هي النمو الإقتصادي، والعمالة الكاملة، وإستقرار الأسعار، وتوازن الحسابات الخارجية لتحقيق هذه الأهداف من الضروري دمج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كعنصر فعال يخلق فرص العمل والثروة وذلك من خلال قدرتها على الإستجابة السريعة[1] .

–**الرفع من مستوى الصادرات** : تحتل الصادرات والتصدير أهمية خاصة في الفكر الإقتصادي ولقد توصلت العديد من الدراسات الى أن النمو السريع للصادرات من السلع والخدمات والتكنولوجيا يعجل بالنمو الاقتصادي كما أثبتت العديد من المعطيات أن الدول التي تبنت سياسة تشجيع الصادرات كإستراتيجية حققت الكثير من وسائل النمو الإقتصادي على نحو أسرع مماتحقق في ظل سياسات أخرى، لقد نجحت الكثير من الدول النامية في تشجيع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التصدير مما ساعدها على إعادة التوازن إلى موازين مدفوعاتها[2] .

[1] - Ibid .p37

[2] – علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، فرحات عباس سطيف، العدد 10 ، سنة 2010 ، ص 174 .

المطلب الثالث :أهداف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تسعى المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال نشاطها إلى تحقيق الأهداف التالية [1]:

-ترقية روح المبادرة الفردية والجماعية، بإستخدام أنشطة إقتصادية سلعية أو خدمية لم تكن موجودة من قبل وكذا إحياء أنشطة تم التخلي عنها لأي سبب كان.

-إستحداث فرص عمل جديدة بصورة مباشرة وهذا لمستحدثي المؤسسات، أو بصورة غير مباشرة عن طريق إستخدامهم لأشخاص آخرين، ومن خلال الإستحداث لغرض العمل يمكن أن تتحقق الإستجابة السريعة للمطالب الإجتماعية في مجال الشغل .

-إعادة إدماج المسرحين من مناصب عملهم جراء الإفلاس لبعض المؤسسات العمومية أو بفعل تقليص حجم العمالة فيها جراء إعادة الهيكلة أو الخوصصة وهو مايدعم إمكانية تعويض بعض الأنشطة المفقودة .

-إستعادة كل حلقات الإنتاج غير المربحة وغير الهامة التي تخلصت منها المؤسسات الكبرى من أجل إعادة تركيز طاقاتها على النشاط الأصلي، وقد بينت د ا رسة أجريت على مؤسسة عمومية إقتصادية في قطاع الإنجازوالأشغال الكبرى أنه يمكن عن طريق التخلي والإستعادة إنشاء 15 مؤسسة صغيرة.

-يمكن أن تشكل أداة فعالة لتوطين الأنشطة في المناطق النائية، مما يجعلها أداة هامة لترقية وتثمين الثروة المحلية، واحدى وسائل الإندماج والتكامل بين المناطق.

-يمكن أن تكون حلقة وصل في النسيج الإقتصادي من خلال مجمل العلاقات التي تربطها بباقي المؤسسات المحيطة والمتفاعلة معها والتي تشترك في إستخدام نفس المدخلات.

[1]- عوادي مصطفى، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ووسائل دعمها، الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، يومي 06-07 ديسمبر 2017 ، ص 09 .

-تمكين فئات عديدة من المجتمع تمتلك الأفكار الإستثمارية الجيدة ولكنها لا تملك القدرة المالية والإدارية على تحويل هذه الأفكار إلى مشاريع واقعية.

-تشكل إحدى مصادر الدخل بالنسبة لمستحدثيها ومستخدميها، كما تشكل مصدر إضافي لتنمية العائد المالي للدولة من خلال الإقتطاعات والضرائب المختلفة.

-تشكل إحدى وسائل الإدماج للقطاع غير المنظم والعائلي .

المبحث الثاني :إنشاء وتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

تمر عملية إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعدة مراحل حتى يكون التجسيد الفعلي لها وانطلاق دورة حياتها وبالتالي بروز دورها ومساهمتها الفعالة في الإقتصاد، سنحاول في هذا المبحث التطرق إلى مراحل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومحددات قيامها من خلال إبراز مجالات نشاطاتها ثم مراحل دورة حياتها .

المطلب الأول : مراحل إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ودوافع إنشائها

الفرع الأول : مراحل إنشائها

يمكن حصر المراحل التي المتبعة في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيما يلي :

-مرحلة التفكير في إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

يبدأ التفكير في إنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة عندما يتوفر المسير الذي تتولد لديه فكرة معينة يريد ترجمتها في شكل مؤسسة، لذلك يعتبر المسير وفكرته هما الركيزة الأساسية لإنشاء مؤسسة صغيرة ومتوسطة لابد أن تتوفر فيه السمات التالية[1] :

[1]- هالة محمد لبيب عنبة، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي دليل عملي لكيفية البدأ بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة**، الطبعة الأولى، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2002 ص 50.

-القدرة على الإبداع .

-الصحة الجيدة .

-التركيز على غرض واحد والتوجه نحو الهدف .

- تحمل المخاطر .

-الإستقلال .

-البحث عن المعلومات والاقناع والتجاوب.

-مرحلة وضع خطة لإ نجاز المؤسسة:

إن التخطيط الجيد في بداية أي عمل جديد يعتبر العنصر الأساسي لتحقيق النجاح فالقرارات التي تتخد في المراحل الأولى من عمر المؤسسة، توفر الكثير من المشقة والوقت والمال الذي قد يتم تحمله في حالة إتخاذ قرار خاطئ[1] .

-مرحلة تمويل المؤسسة :

يعد تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وصعوبة الحصول على القروض من أكبر المشاكل التي قد تواجه صاحب المشروع، لأن معظم البنوك التجارية والمؤسسات لا تظهر الرغبة في تحويل المشاريع الصغيرة سواء عند نشأتها أو توسعها أو خلال نشاطها الإنتاجي لأن معظم البنوك تفضل المشروعات الكبرى ربحية وذات السمعة الجيدة، لذلك تقتضي عملية الحصول على القروض والمساعدات اللازمة جهدا كبيرا فيما يخص إختيار البنك[2] .

مرحلة الإجرءات القانونية :

جمع الوثائق والأوراق والمستندات اللازمة لتسجيل المؤسسة في إحدى الدوائر المختصة التابعة لوزارة التجارة والصناعة ولتسجيل مؤسسة تحتاج إلى الهوية الشخصية أو جواز السفر والنموذج

[1]- هالة محمد لبيب عنبة، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، مرجع سابق، ص 73.

[2]- رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 74.

الخاص بالشركة التي ترغب بتسجيلها بالإضافة إلى دفع رسوم التسجيل وقد تختلف الرسوم والوثائق المطلوبة باختلاف نوع المؤسسة وبعد إستكمال إجراءات التسجيل تصدر شهادة رسمية تحمل رقم تسجيل خاص بالمؤسسة وتعطيها الحق في مباشرة عملها .

-مرحلة إنطلاق المشروع الاقتصادي:

بعد المرور بالمراحل السابقة تأتي المرحلة الخاصة بالتنفيذ الفعلي للمشروع، وبالتالي إنطلاق النشاط الإقتصادي، إلا أنه يجب الأخذ بعين الإعتبار بعض الأولويات من بينها[1]

-اختيار الموقع المناسب الذي يجذب الزبائن.

-تثبيت لافتة خاصة بالمؤسسة وعمل دعاية ترويج لتعريف الأفراد بطبيعة عملها.

-تشكيل فريق من الموظفين الأكفاء للعمل في المؤسسة.

الفرع الثاني : دوافع إنشائها

إن ظهور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة كان مبنيا على مجموعة من الدوافع والتي تتمثل في :

1- **دافع إقتصادي:** يتمثل في :

- النهوض بالإقتصاد الوطني وهذا بالتركيز على الصناعات الخفيفة وقطاع الخدمات والمهن الحرة لأن فرص التوظيف فيها قد تكون أكبر بالمقارنة بغيرها وبالنسبة إلى رأس المال فضآلته النسبية تسهل عملية تمويلها عكس الصناعات الكبيرة .

- عدم التوازن في الإقتصاد الداخلي نتيجة التركيز على الصناعات الكبيرة المنتجة وتوجيه إنتاجها نحو التصدير إلى الخارج .

- تحقيق الإكتفاء الذاتي نوعا ما من المنتجات والصناعات الصغيرة بإتاحة الفرصة للكفاءات والإمكانيات البشرية المتاحة محليا.

[1]- بوبصيل هناء، **آليات التمويل البنكي**، مرجع سابق، ص 19.

2- دافع مالي: يتمثل في :

- إنشاء المؤسسات الصغيرة لاتثقل كاهل الخزينة العمومية لأنها لا تتطلب ميزانية ضخمة كماأن التقنيات المستخدمة فيها بسيطة فتنخفض الحاجة إلى مستوى عال من المهارة ومن ثم لاتحتاج إلى تدريب راق لذلك تتمتع هذه المؤسسات بدرجة عالية من المرونة في حركات دخول وخروج عنصر العمل وهذا مايوفر على المؤسسة أموالا كبيرة .

- كبر ربحية هذه المؤسسات إذ أن ماتحققه من أرباح يفوق ماتتطلبه من أموال وتكاليف فقد ثبت أن الصناعات الصغيرة في البلدان النامية بتقنياتها البسيطة كانت في بعض الحالات أعلى إنتاجية من الصناعات الكبيرة ذات التقنيات الحديثة المرهقة لميزانية الدولة .

3- دافع سياسي: لايوجد هدف سياسي تريد الدولة تحقيقه لكن يشار إلى أنها تريد الدخول في سياسية جديدة تختلف عن السابق تحقق البقاء والإستمرارية وهذا لإرتباط السياسة بالإقتصاد

4- دافع إجتماعي : يعتبر من أهم الدوافع لظهورالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ويتمثل في – تدهور الوضعية الإجتماعية نتيجة تفشي ظاهرة البطالة وتفاقم الأزمات الإجتماعية نظرا لتسريح عدد كبير من العمال .

- تضخم حجم البطالة في بعض القطاعات الحديثة وخاصة أجهزة الدولة وغيرها من القطاعات الخدمية وتزايد الأعمال الطفيلية في القطاعات غير المنظمة

- النزوح المستمر لقوى العمل داخليا وخارجيا .

فكل هذه الدوافع وغيرها أدت بالحكومة إلى التفكير في إيجاد صيغ وبرامج وآليات لتنظيم النشاطات الإقتصادية حتى يتسنى مراقبتها ودعمها والقضاء على النشاطات غير المشروعة على رأسها ظاهرة التهريب والتهرب الضريبي والجمركي إضافة إلى ايجاد مناخ يساعد الشباب الراغب في العمل خاصة الإطارات منهم في بلورة أفكارهم ، وإبراز كفاءاتهم في إنشاء وتسيير ومتابعة مؤسساتهم وهذا مادعم الإتجاه لدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

المطلب الثاني : محددات قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومجالات نشاطها

ترجع محددات أو ضرورة قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى ثلاث عوامل أساسية تتمثل فيمايلي [1]:

الفرع الأول : عامل التكلفة

إنه لمن الضروري وجود مؤسسات صغيرة ومتوسطة تخدم المناطق الجغرافية المحدودة لإنتاج السلع سريعة التلف وتقديم الخدمات الضرورية لأفراد المجتمع المحلى وتقليل تكاليف النقل والإنتاج الأمر الذي ينعكس بدوره على تخفيض الأسعار وزيادة الإستهلاك.

الفرع الثاني : عامل طبيعة العمليات ومجالات النشاط

تتصف بعض العمليات الإنتاجية بالبساطة مما يسهل قيام مؤسسات صغيرة و المتوسطة لتوفير هذا الإنتاج، أيضا تتطلب بعض المنتجات الدقة والتميز وهذا لا يمكن تحقيقه إلا من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستطيع الإرتباط بعلاقات متينة مع المستهلك النهائي، وتغطي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جميع مجالات النشاط الإقتصادي بمختلف فروعه، الإنتاج أيضا تتطلب بعض المنتجات الدقة والتميز وهذا لا يمكن تحقيقه إلا من خلال المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي تستطيع الإرتباط بعلاقات متينة مع المستهلك النهائي، وتغطي المؤسسات الصغيرة والمتوسطة جميع مجالات النشاط الإقتصادي بمختلف فروعه، و يمكن أن نجدها فيما يلي:

-**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الصناعية:** وهي التي تنشط في مجال الإنتاج والتحويل والإستخراج، وبالرغم من متطلبات هذه القطاعات من رؤوس أموال ضخمة وخبارات عالية وتكنولوجيا متقدمة إلا أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قد إستطاعت إقتحام بعض التخصصات الصناعية ونجد منها الصناعات الغذائية الصناعات النسيجية، والخشب ومشتقاته.

[1]- بلونيس محمد، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في محاربة البطالة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة إبن خلدون تيارت، **تخصص إقتصاديات العمل**، الجزائر 2018، ص 12-13.

-المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخدماتية: وتعد الخدمات من أكثر المجالات التي برزت فيها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نتيجة صغررأسمالها نسبيا وبالإضافة إلى إعتمادها على العنصر البشري المؤهل من جهة أخرى، وأكثر مجالات النشاط الخدمي التي إقتحمتها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة نجد : النقل، السياحة الإتصالات، المكاتب الإستشارية.

-**المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التجارية:** وتضم جملة المؤسسات التجارية العاملة في التجارة الخارجية والداخلية بأنواعها وأشكالها المختلفة والتي نجد منها تجارة الجملة، تجارة التجزئة، شركات التصدير والإستيراد .

الفرع الثالث : عامل السوق

إن قيام المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ضرورة لإنتاج السلع وتقديم الخدمات التي تتميز بمحدودية الطلب والتي يعرف سوقها إنحصارها وهذا مالا يتاح للمؤسسات الكبيرة، ويكون من الملائم للدول النامية الإهتمام بتطوير المِؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدلا من المؤسسات الكبيرة أو تزامنا معها؛ نظرا لتميز هذه البلدان بصغر حجم الأسواق وعدم تطوير وسائل النقل والمواصلات وقلة المهارات الإدارية .

المطلب الثالث : دورة حياة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

إن أية مؤسسة لها دورة حياة وعادة ما تكون متضمنة لمراحل متعددة ويمكن إبراز دورة حياة المؤسسات الصغيرة و المتوسطة في ما يلي[1] :

الفرع الأول : المرحلة التجريبية

وهي فترة دخول المؤسسة بمنتجاتها إلى السوق أول مرة وعادة ما تتميز هذه المرحلة بالنمو البطيء للمبيعات والأرباح، والشيء المهم هنا هو تثبيت وجود المؤسسة وفرض نفسها في السوق ومواجهة المنافسة الشديدة من قبل المؤسسات الأخرى، وتحتاج المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في هذه المرحلة للتمويل طويل الأجل لبدأ نشاطها وتستخدم الأموال في شراءالأصول الثابتة، كما تظهر الحاجة إلى المصادرالداخلية والتي تعني في هذه المرحلة المدخرات الشخصية وهذا لصعوبة الحصول على الأموال من المصادرالخارجية، فغالبا ما ترفض البنوك تمويل هذه المرحلة، فالبنوك يمكن أن توافق على منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة قروضا إذا وجدت ضمانات كافية تجنبها مخاطر التمويل، إذ في العديد من الحالات يتم طلب ضمانات شخصية أو عينية كبيرة، وقد تتاح لهذه المؤسسات إمكانيات تمويلية أخرى، إذ يمكنها الحصول على الأصول الثابتة عن طريق التمويل التأجيري أوالشراء بالتقسيط، هذا ويمكن للمؤسسة الصغيرة والمتوسطة أن تحصل على رأس المال المطلوب في تلك المرحلة من بعض مؤسسات التمويل الحكومية التي تنشئها الدول لمساعدتها.

الفرع الثاني : مرحلة النمو السريع

تتميز هذه الفترة بإرتفاع المبيعات ونموها وتحقيق مستويات عالية من الأرباح وتبدأ مرحلة إنطلاق المشروع وتحقيقه لمعدلات النمو المرغوبة إذا نجحت المؤسسة مبدئيا بعد تأسيسها

[1]– رابح خوني، رقية حساني، **المؤسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، مرجع سابق، ص 70–72.

وبدأت طريقها إلى السوق فتبدأ في زيادة المبيعات وكذا الأرباح نظرا لقبول منتجاتها من قبل المستهلكين، وفي هذه المرحلة ينبغي مساعدة المؤسسة بالتمويل من المصادر الخارجية وكذا الدعم الحكومي والمؤسسات المالية المهتمة بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وبالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي يديرها صاحبها فمع إزدياد حجم أعمال المنشأة في هذه المرحلة قد يقع صاحبها في خطأ التسيير فيبدأ بالإنفاق من إيرادات المؤسسة على متطلباته الشخصية ومع إعتقاده أن الوضع يتحمل زيادة القروض لتمويل النمو فتزداد أعباءه الأمر الذي قد يؤدي إلى تدهور المؤسسة، وعلى هذا يجب عدم الإفراط في الحصول على التمويل الخارجي.

الفرع الثالث : مرحلة النضج

يتطلب من المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في فترة النضج الوصول إلى حالة الإستقرار. الأمر الذي يفرض على هذه المؤسسات طرح منتجات جديدة تكون بديلة للمنتجات السابقة أو تطوير المنتجات الحالية لمجابهة منافسة المؤسسات الأخرى، وهذا يترجم ماليا في زيادة الحاجة للتمويل من أجل:

-اقتناء آلات ذات تكنولوجيا عالية.

-طرح منتجات جديدة يؤدي إلى زيادة المصاريف.

-التأهيل الإداري و العمالة لتفادي الدخول في مرحلة الإنحدار وما يترتب عنها من مشاكل تؤثر على أداء المؤسسة ويهدد في بعض الأحيان حتى وجودها وإستمرارها.

الفرع الرابع : مرحلة الإنحدار

نظرا للمنافسة الشديدة في السوق تقليد المؤسسات الأخرى لمنتجات المؤسسة التي حققت عوائد كبيرة و التقادم في التكنولوجيا والآلات وتشبع السوق وضعف الطلب وقلة وجود الإبداع وعدم طرح منتجات جديدة للسوق لذا وجب على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إطالة عمر فترة النمو؛ وذلك بالتجديد في هياكل الإدارة وطرح منتجات جديدة تنافسية، ومعرفة حاجات

المستهلكين ورصد التغيرات المحتملة في أذواقهم ورغباتهم والوصول إلى إشباع هذه الحاجات لضمان الإستمرارية.

المبحث الثالث : المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

إن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ورغم أنها لم تكن محددة بشكل واضح إلا أنها كانت حاضرة في سياسة التنمية في الجزائر منذ الإستقلال، يتضمن هذا المبحث تعريف الج ا زئر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ونظرة حول ظهورها وتطورها وفي الأخير ذكر أهم المشاكل التي تؤثر على أدائها ونشاطها.

المطلب الأ ول : تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

لم تتبنى الجزائر تعريفا للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة منذ الإستقلال سوى بعض المحاولات أبرزها : إن التعريف المعتمد بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر هو التعريف الوارد في القانون 02/17 المؤرخ في 2017/01/10 والمتمثل في القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، والذي ينص على ما يلي: تعرف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مهما كانت طبيعتها القانونية بأنها مؤسسة إنتاج السلع و الخدمات تشغل من 01 إلى 250 شخص، ولا يتجاوز رقم أعمالها أربعة ملايير دينار جزائري[1]، أولا يتعدى إجمالي حصيلتها السنوية مليار دينار جزائري [1]ويمكن تلخيص تعريف الجزائر للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجدول التالي :

الجدول رقم (2-5): تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

[1] – المواد 08-09-10 من القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، مرجع سابق .

نوع المؤسسة	عدد العمال	رقم الأعمال السنوي	مجموع الحصيلة السنوية
مؤسسة مصغرة	من 01 إلى 10	أقل من 40 مليون	لايتجاوز 20 مليون
مؤسسة صغيرة	من 10 إلى 49	أقل من 400 مليون	لايتجاوز 200 مليون
مؤسسة متوسطة	من 50إلى 250	بين 400مليون و4 ملايير	بين 200و 1 مليار

المصدر : المواد 08، 09، 10 من القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 02/17 ، الجريدة الرسمية ، العدد 02 ، المؤرخ في 2017/01/10 ، ص06.

وللإشارة فإن المشرع الجزائري إعتمد في تعريف المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على التعريف الذي حدده الإتحاد الأوروبي سنة 1996، والذي كان موضوع توصية لكافة البلدان الأعضاء، حيث صادقت الجزائر سنة 2000 على ميثاق بولونيا حول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، إذ يرتكز هذا التعريف ثلاثة معايير كمية وهي :عدد العمال، رقم أعمال و مجموع الحصيلة السنوية، بالإضافة إلى معيار نوعي واحد ألا وهو معيار الإستقلالية.

المطلب الثاني :مراحل تطور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

شهد قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر تحولات جذرية ترافقت مع التحولات الإقتصادية التي عاشتها الدولة، من مرحلة الإقتصاد الموجه القائم على التوجه الإشتراكي إلى غاية الدخول في مرحلة إقتصاد السوق ، وعلى العموم يمكن تمييز أربع مراحل أساسية مر بها قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، ويمكن تمييزها كما يلي:

- **مرحلة (1963-1982):** خلال هذه الفترة ركزت الجزائر على إختيار إستراتيجية التنمية المعتمدة على مبادئ الإقتصاد الموجه واعطاء القطاع العام الدور الأساسي، واعتماد سياسة الصناعات المصنعة وما يرتبط بها من مؤسسات كبرى، بإعتبارها رمزا للتطور التكنولوجي والنمو الإقتصادي والإجتماعي .

ونتيجة لذلك بقي القطاع الخاص قطاعا ثانويا ومهمشا، وهذا ما تؤكده قوانين الإستثمار الخاصة بسنتي(1963 و 1966) [1]حيث إهتم قانون سنة 1963 فقط بمعالجة عدم إستقرار المحيط الذي ميز الفترة التي تلت الإستقلال مباشرة،ولم يكن له أي تأثير على تطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، سواء تعلق الأمر بتعبئة رأس المال الوطني أو الأجنبي .

أما قانون الإستثمار لسنة 1966، فعلى الرغم من أنه حاول تحديد نظام يتكفل بالإستثمار الوطني الخاص في إطار التنمية الإقتصادية الشاملة، وبناء على ذلك أعتبر القطاع الخاص مكملا للقطاع العام ، إلاأنه ساهم في وضع قيود وعراقيل حالت دون تطوير قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، وذلك نظرا لتأكيده على إحتكار الدولة للقطاعات الحيوية في الإقتصاد، وكذا إلزام المشاريع الخاصة بالحصول على تصريح من اللجنة الوطنية للإستثمارات على أساس معايير إنتقائية.

كما أعتبر القطاع الخاص خلال هذه المرحلة قطاعا إستغلاليا، وشددت عليه الرقابة بواسطة الضرائب التي تمنعه من التمويل الذاتي وتكبح تطوره من ناحية العدد والإنتاج، إضافة إلى منعه من الإستيراد والتصدير ولكن ذلك لم يمنع بعض التجار من توجيه رؤوس أموالهم نحو الإستثمار الإنتاجي، حيث وصل عدد المؤسسات والصناعات الصغيرة والمتوسطة التي تم إنشاؤها سنة 1966 إلى 263 مؤسسة، توفر 10200 منصب شغل وأرتفع هذا العدد إلى 1086مؤسسة سنة 1968 ، ثم 1434 مؤسسة سنة 1973[2] .

[1]– السعيد بريبش، **تقييم تجربة الإقتصاد الموجه والإصلاحات الإقتصادية ودور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية (واقع وآفاق)**، أطروحة دكتوراه، جامعة باجي مختار عنابة، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2003–2004، ص 87.

[2]– نوال مرزوقي، **معوقات حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على شهادة الإيزو9000–1400**، دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الصناعية، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس سطيف، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، الجزائر، 2009–2010، ص 33 .

-مرحلة (1982-1990): منذ بداية الثمانينات بدأت سياسات إقتصادية جديدة تحاول إحداث إصلاحات هيكلية في الإقتصاد الوطني للتخفيف من حدة الأزمات المتنامية.

ويمكن إعتبار سنة 1982 بداية مرحلة جديدة في الجزائر، تجسد فيها بداية الإهتمام بالمؤسسات الصغيرة .والمتوسطة، حيث وضع هذا القطاع في صميم سياسة التنمية، إذ تم وضعه في تكامل مع المؤسسات الكبيرة[1].

وقد كان المخططان الخماسيان الأول (1984/1980) والثاني(1989/1985) الإصلاحات في ظل إستمرار الخيار الإشتراكي، واعادة الإعتبار نسبيا للقطاع الخاص، والتراجع عن سياسة الصناعات المصنعة لحساب الصناعات الخفيفة والمتوسطة.

فمن خلال هذه الفترة وحسب الأهداف المسطرة بالمخطط، فقد تم إصدار قانون تنظيمي جيد متعلق بالإستثمار الإقتصادي الخاص الوطني من خلال القانون 11/82 الصادر في 1982/02/21 والذي منح المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بعض الإجراءات ، والتي تضمنت على الأخص[2] :

-حق التحويل الضروري للحصول على التجهيزات، وفي بعض الحالات المواد الاولية؛

-القبول المحدد بالترخيصات الشاملة للإستيراد، وكذلك بالنسبة لنظام الإستيرادات بدون دفع.

إلا أن هذه الأحكام الجديدة إستمرت في تدعيم بعض الحواجز التي تعيق توسع قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة، وذلك بسبب:

-إجراء الإعتماد أصبح إجباري لكل إستثمار، مما يشكل تراجع بالنسبة لقانون1966

-مساهمة البنوك حددت ب % 30 من مبلغ الإستثمارات المعتمدة.

[1]- جمال الدين كعواش، **تأثير تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على آدائها المالي- دراسة حالة ولاية جيجل**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2009-2010 ،ص188.

[2]- جمال الدين كعواش، نفس المرجع، ص 188.

-المشاريع الاستثمارية لا يمكن أن يتجاوز 30 مليون دج لإنشاء الشركات ذات المسؤولية المحدودة بالأسهم و 10 مليون دج من أجل إنشاء المؤسسات الفردية أو الجماعية.

-يمنع على كل فرد أن يكون مالك لأعمال كثيرة.

والذي كان تحت ،(OPCIP) وفي عام 1983 تم إنشاء ديوان للتوجيه والمتابعة والتنسيق للاستثمارات الخاصة وصاية وزارة التخطيط والتهيئة العمرانية، والذي كان من مهامه الرئيسية:

-توجيه الإستثمار الخاص الوطني نحو نشاطات ومناطق يمكنها الإستجابة لإحتياجات التنمية، وتأمين تكامله مع القطاع العمومي.

-تأمين تكامل أحسن للإستثمار الخاص في سيرورة التخطيط.

ليتم بعد ذلك في سنة 1987 فتح الغرفة الوطنية للتجارة للمستثمرين الخواص، في وقت بدأت الجزائر تتجه تدريجيا نحو إقتصاد السوق، وبدأت بإعطاء دور أكبر للمبادرة الفردية.

والملاحظ أنه وخلال الفترة الممتدة من 1982 إلى 1984 قد زادت نسبة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بأكثر من % 300 شاملة جميع القطاعات، حتى التي كانت متروكة سابقا، كالصناعات الكهربائية والميكانيكية الصغيرة، وتحويل المعادن.

-مرحلة (1990-2000): بداية التسعينيات تدهورت الأوضاع الإقتصادية للجزائر بسبب تراجع نمو الإقتصاد الوطني، وارتفاع التضخم ومعدل البطالة، وإستمرار تدهور ميزان المدفوعات، والإنخفاض الكبير في إحتياطات الجزائر من العملة الصعبة، هذه الأوضاع دفعت السلطات إلى تكريس الجهود للإنتقال من إقتصاد موجه إداريا إلى إقتصاد موجه بآليات السوق، وتكريسا لهذا التوجه لجأت الجزائر إلى المؤسسات الدولية كصندوق النقد الدولي، كما باشرت

إجراءات الإنضمام المنظمة العالمية للتجارة والشراكة مع الإتحاد الأوروبي وأهم ما ميز هذه الفترة هو[1]:

– قانون النقد والقرض رقم 90–10المؤرخ في 14–04–1990يشير إلى مبدأ حرية الإستثمار الأجنبي في كل القطاعات غير تابعة للدولة.

– المرسوم التشريعي الصادر في 05–10–1993 والمتعلق بترقية الإستثمار(قانون الإستثمار)، وقد صدر هذا القانون لتدعيم إدارة تحرير الإقتصاد والسياسة الجديدة لترقية الإستثمار.

– الأمررقم 22/95 المتعلق بخوصصة المؤسسات العمومية والمتضمن كيفية تحويل الملكية العامة للدولة لفائدة أشخاص طبيعيين أو معنويين تابعين للقانون الخاص.

–**المرحلة 2000 إلى يومنا هذا** : في 12 ديسمبر 2001 تم إصدار قانون رقم 18/1والمتعلق بالقانون التوجيهي لترقية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الذي يهدف إلى [2]:

– تشجيع ظهور المؤسسات الجديدة، والرفع من مستوى النسيج المؤسساتي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة ذات النشاط الإنتاجي.

– تشجيع الإبداع والإبتكار، وتشجيع عملية التصدير.

– تسهيل توزيع المعلومات على المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

[1]– آمال بعيط، **برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر واقع وآفاق**، دراسة حالة لولاية باتنة ANSEJ . Angem .Cnac ،محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة 01 ، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2016– 2017 ، ص 129 .

المطلب الثالث :مشاكل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر

تتعرض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى العديد من المشاكل التي تعرقل نشاطها وتحد من إمكانية إستمرارها، وترد هذه المشكلات إلى إعتبارات بعد المؤسسة الصغيرة والمتوسطة عن الحجم الأمثل الذي يحقق وفرات داخلية وخارجية وعلى نحو يدفع بقدراتها التنافسية إلى الأعلى، وقد يكون أكبر مشكل تتعرض له هذه المؤسسات هو التمويل وطرق الحصول عليه، إن هذه العراقيل تحيط بكل المؤسسات سواء الصغيرة أو المتوسطة وحتى كبيرة الحجم إلا أنها أكثر حدة بالنسبة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة الأمر الذي يؤدي إلى إنخفاض أرباحها بشكل كبير لدرجة توقف المؤسسة، وفيما يلي نبين جملة من المشاكل التي تواجه هذه المؤسسات.

-**مشاكل التسويقية** :تعاني المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من نقاط ضعف تسويقية منها[1]:

- ضعف المهارات التسويقية لدى إدارة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- نقص المعرفة والقناعة بالمفهوم الحديث للتسويق وبالتالي ضعف الإهتمام ببحوث التسويق وإهمال نشاط التخطيط الإستراتيجي التسويقي القائم على نظم معلومات التسويق.
- إنخفاض المهارات البيعية لدى العاملين في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.
- إقتصار الأنشطة التسويقية لدى هذه المؤسسات على أنشطة البيع والتوزيع.
- إرتفاع تكاليف الدراسات والإستشارات التسويقية.
- إرتفاع الأسعار وتدني الجودة مقارنة بالمنتجات المنافسة المنتجة من قبل المؤسسات الكبيرة المحلية أو المستوردة.
- عدم إعتماد المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إستراتيجيات تنافسية تدعم مركزها التنافسي أمام المؤسسات الكبيرة.

[1] – إلهام فخري طمليه، **التسويق في المشاريع الصغيرة** ، مرجع سابق، ص 29-30 .

- **مشكلة العمالة** :من غير الممكن تحقيق سياسة فعالة للتصنيع بشكل عملي بدون كوادر علمية مؤهلة إذ ترتبط بمدى توافرها ومهاراتها وخبرتها جميع المراحل التي تشكل العملية الإنتاجية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

ويمكن تلخيص أهم مشكلات العمالة في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة فيمايلي[1]:

- عدم وجود إهتمام لدى أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في تأهيل وتدريب الكوادر العاملة وانشغال أصحابها بأعمالهم لخاصة.

-إنخفاض نسبة العناصر ال ريادية وعزوف عدد كبير من الشباب أصحاب الخبرات على الحصول على القروض المصرفية .

-إرتفاع حوادث العمل وانخفاض مستويات الأمن الصناعي بسبب الجهل بقواعد الأمن ومستلزمات السلامة المهنية لدى العاملين وأرباب العمل أيضا.

-المشاكل الإدارية ومشاكل نقص المعلومات والخبرة التنظيمية :

تتلخص أهم المشاكل الإدارية في كل من إهمال التخطيط والتوجيه والرقابة الإدارية تبدأ مظاهر سوء الإدارة في إهمال التخطيط والمتمثل في تخطيط الطاقة الإنتاجية، تخطيط الموارد اللازمة للتشغيل(المواد، العمال، الألات والأموال.... الخ)، تخطيط و وضع برامج العمل، تحديد الإختصاصات والمسؤوليات ووضع هيكل تنظيمي للمؤسسة.

-ويطرح أيضا مشكل ضعف التوجيه والتحفيز و استشارة العاملين لبذل المزيد من الجهد وتحقيق أهداف الجميع (أهداف شخصية وأهداف المؤسسة).

[1]- كمال كاظم جواد، كاظم أحمد البطاط، **الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها**، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، 2016، ص 45.

-أيضا غياب الرقابة والمتابعة وتفقد سير العمل والإشراف لسد كل الثغرات الإدارية في الوقت المناسب إضافة إلى جملة أخرى من المعوقات الإدارية كنقص الخبرة وعدم القدرة على إتخاد القرارات، والإفتقار للمواصفات القيادية والمعرفة الضرورية لإنجاز العمل وأساليب تطوير الإنتاج والإفتقار إلى دراسات الجدوى الإقتصادية الدقيقة كل هذه تعتبرمقدمات لمشاكل إدارية قد تؤدي إلى فشل المؤسسة وزوالها و أن نقص المعلومات والإفتقار إلى الخبرة التنظيمية التي تمكن أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من حل مشاكلهم والتوسع في أنشطتهم وتحقيق النمو، ويلاحظ هذا النقص في:

-عدم معرفة الظروف المحيطة بنشاط المؤسسات الصغيرة والمت وسطة والاطار العام الذي تعمل فيه.

-عدم معرفة الأوضاع الإقتصادية وحركة الأسعار والأسواق.

-عدم معرفة مواطن الخامات والمصادر البديلة لها.

-عدم معرفة طرق التوسع في تسويق المنتجات و امكانية فتح أسواق جديدة لمنتجاتهم داخل وخارج الوطن.

-الجهل بالتكنولوجيات الجديدة وكيفية تحسين التقنيات المستخدمة في حدود الإمكانيات المتاحة.

-عدم معرفة مصادر التمويل خارج نطاق العائلة والأصدقاء.

-جهل كيفية التعامل مع البنوك والإجراءات المتبعة للحصول على القروض.

-عدم معرفة القوانين والتشريعات المنظمة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-عدم الإلمام بالتوجيهات الحكومية والجهل بالهيئات المساعدة للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة.

-عدم معرفة أشكال الإعانات وطرق الحصول عليها.

إن نقص المعلومات والخبرة التنظيمية عند أصحاب المؤسسات الصغيرة والمتوسطة يعد من الأسباب الرئيسية في فشلها أما المؤسسات الكبيرة فتعتمد على المهارات التنظيمية الحديثة وخبارات متعددة يتم توظيفها في مجالات العمل في جو من التنسيق والمتابعة المستمرة مدعمة بنظام معلومات متكامل وهذا ما تفتقده المؤسسات الصغيرة والمتوسطة [1].

– **مشاكل اقتصادية** :وتتمثل أساسا في حصول إنكماش في النشاط الإقتصادي، أو ركود في قطاع نشاط مشروع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة أو في قطاع آخر يكون المشروع مرتبط به[2]

– **مشاكل التموين** :يمثل التموين بالمواد الأولية والمنتجات نصف المصنعة، خاصة المستوردة منها، أحد المشاكل الحقيقية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، لأن معظمها يفقد إلى الخبرة في تسيير عمليات الإستيراد خاصة حديثة النشأة .فبعد تحرير التجارة الخارجية ظهرت مؤسسات خاصة تمارس عملية الإستيراد والتي إهتمت بإستيراد السلع الإستهلاكية السريعة النفاذ في السوق المحلية .وهذا ما أثر على تموين المؤسسات الصغيرة والمتوسطة التي أصبحت تعاني من مشكل نقص التموين و ارتفاع أسعار المواد الأولية المتوفرة وقطع الغيار والتجهيزات الإنتاجية ويعود ذلك إلى مشكل الصرف(خطر الصرف) والتذبذبات التي تعرفها الأسواق على المستوى العالمي وغياب سياسة تنظيمية لهذا المجال[3] .

[1]– رابح خوني، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومشكلات تمويلها**، ص 77.

[2]– صلاح حسن، **دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2011 ،ص 282.

[3]– أمين كعواش، **تقييم آليات تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في ظل برامج الدعم الإقتصادي – حالة ولاية جيجل**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحي جيجل، كلية الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر ، 2013–2014 ، ص 162.

-ضعف تنافسية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وعدم حماية المنتوج الوطني :

يعود ضعف المردودية الإقتصادية للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر إلى الصعوبات والمشاكل التالية:

-الإنفتاح الإقتصادي غير المدروس على الأسواق العالمية، وعدم إستحداث طرق وميكانيزمات لحماية المنتوج الوطني من منافسة المنتجات الأجنبية التي تتميز بالجودة العالية و انخفاض الأسعار.

-إن الصعوبات المالية التي تعاني منها المؤسسات الصغيرة جعلها تواجه ضعف الكفاءة التسويقية لعدم قدرتها على توفير المعلومات الكافية عن طبيعة السوق الذي تعمل فيه وأذواق وتفضيلات المستهلكين في منطقة عملها.

-يعد إرتفاع تكاليف النقل من المشاكل التسويقية المهمة التي تواجه المؤسسات الصغيرة وهذا سيضعف من إمكانية إنتشار المنتج إلى اسواق أبعد من مكان تواجد المؤسسة.

-ضعف الحوافز المادية للمنتجات المحلية بما يجعلها غير قادرة على منافسة المنتجات الأجنبية المستوردة، وضعف إجراءات الحماية التجارية والحكومية وعدم قدرتها على منع عملية إغراق السوق مما يعد من العوامل المحيطة لهذه المؤسسات.

-عدم توفر الإمكانيات المالية اللازمة لتطوير الإنتاج وا ستخدام تكنولوجيا متطورة قد يبقي التقليدي ومن ثم يجعل المستهلك المحلي يفضل المنتجات الأجنبية المماثلة .

مشاكل التمويل :تعاني المؤسسات من صعوبات جمة في حصول أصحابها على التمويل الكافي من المؤسسات المالية نظرا لعدم توفر آلية ائتمانية قادرة على تلبية متطلبات المقرضين والمقترضين معا وايجاد سياسات وإجراءات تجعل من عملية الإقراض عملية مربحة لكلا الطرفين، بالإضافة إلى ذلك فإن البنوك تعتبر أن عملية إقراض المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

عملية محفوفة بالمخاطر وغير مجدية بحجة أنها لا تتوفر على الضمانات الكافية وأن تكاليف إدارة عمليات الإقراض تعتبر عالية نسبيا بسبب كثرة المؤسسات التي تطلب القروض[1]

وبالتالي يمكن إختصار المشكلات التمويلية في النقاط الآتية[2] :

-إرتفاع سعر الفائدة ومعدل التضخم :من حيث تأثيره في إرتفاع أسعار المواد الأولية وكلفة العمل مما سيؤدي حتما إلى إرتفاع تكاليف التشغيل.

- عدم تخصيص نسبة من القروض الموجهة إلى المؤسسات على المستوى الوطني من قبل البنوك التجارية إلى المؤسسات الصغيرة.

- تعقد وتعدد إجراءات الحصول على القروض جعل العديد من المشاريع تموت في المهد لعدم إقدام أصحابها على الإقتراض.

- إشتراط ضمانات عقارية أو عينية على القروض قد لا تكون في متناول جميع المشتثمرين.

-إرتفاع معدلات الضرائب على رقم الأعمال، الدخل، الأرباح التجارية وغيره .

[1]- الطيب داودي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية الواقع والمعوقات - حالة الجزائر، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 11 ، جامعة بسكرة الجزائر، 2001 ، ص 70 .

[2]- جبار محفوظ، المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها- دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف الفترة 1999- 2001، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 03، جامعة محمد خيضر بسكرة ، الجزائر ، 2009 ، ص 5 .

خلاصة الفصل

مما سبق نستنتج أن المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لها أهمية كبيرة في جميع إقتصاديات الدول فقد أصبح الإقتصاد العالمي يعتمد وبشكل كبير على هذه المؤسسات فقد رأى فيها المنفذ والحل لإنجاح سياسته فرغم الإختلاف في وصف هذه المؤسسات إلا أن خصائصها وأهدافها واحدة .

والجزائر مثلها مثل باقي الدول تهتم كثيرا بالمؤسسات الصغيرة والمتوسطة على الرغم من تطورها المتأخر نوعا ما فما زالت تعاني من عدة مشاكل وعراقيل تحد من تطورها إلا أن مشكلة التمويل تعد المشكل الأكبر من حيث صعوبة حصولها على التمويل الكافي من المؤسسات المالية وكذا تعقيد إجراءات منح القروض وأنواع البيروقراطية التي تمارسها هذه المؤسسات ، خاصة أن حاجة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة إلى التمويل تكون في مختلف مراحل حياتها فهي عملية متلازمة لها .

الفصل الثالث: دراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم والتنمية المقاولاتية - فرع المدية -

تمهيد :

إن الجزائر تزخر بثروتين أساسيتين، الشباب من جهة بقدراتهم الإبداعية ورغبتهم في شق الطريق بعالم الشغل ومن جهة أخرى الفرص المتاحة والواسعة في مجالات النشاط الإقتصادي خصوصا بقطاعات الفلاحة والخدمات والتحولات الصغيرة .

ولقد سلك جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب منهج التقريب بين هاتين الثروتين الهامتين إذ تقوم بتحضير الأرضية لتنظيم الخدمات بصفة عامة وتقوية الإنتاج بصفة خاصة بحيث أنPME هي الصيغة التنظيمية الجديدة للنشاط الإقتصادي لما تقدمه من قدرات إبداعية ومن مرونة على الصعيد الوتيرة السريعة التي يعرفها العالم في المجال التكنولوجي .

إن جهاز الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب على الطريقة الإقتصادية في معالجة البطالة، والذي يهدف إلى تشجيع إحداث أنشطة إنتاج المواد والخدمات من طرف الشباب ذوي المشاريع وتشجيع كل الأعمال والتدابير التي تؤدي إلى ترقية تشغيل الشباب ولنتعرف أكثر على هذه الوكالة التي قمنا بدراسة ميدانية .

المبحث الأول : ماهية الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

تعتبر الوكالة الوطنية للدعم والتنمية المقاولاتية من أهم الأجهزة التي تدعم التشغيل والتنمية من خلال برامجها الإستراتيجية والمواكبة للتطورات الإقتصادية المحلية وحتى الدولية، وإهتمام السلطات وثقتها بقدرتها على تحقيق أهدافها فقد تم تعديل قانونه الأساسي وتكثيف الرقابة على نشاط فروعه، وعلى هذا الأساس قمنا بدراسة ميدانية للوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية فرع المدية بدءا من تعريف الوكالة ومراحل إنشائها والأحكام المعمول بها .

المطلب الأول : نشأة الوكالة

هيئة عمومية ذات طابع خاص تتمتع بالشخصية المعنوية والإستقلال المالي أنشئت[1] سنة 1996 تحت مسمى الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب (ANSEJ) بموجب المرسوم التنفيذي رقم 96-296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تعمل تحت وصاية مصالح رئيس الحكومة ثم تم إسنادها إلى وزارة العمل والتشغيل والضمان الإجتماعي ثم تم تغيير التسمية إلى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية (NESDA) بموجب المرسوم التنفيذي رقم 20-329 المؤرخ في20 نوفمبر 2020 تعمل تحت وصاية الوزير المنتدب لدى الوزير الأول المكلف بالمؤسسات المصغرة[2]، وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-355 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 تم إسناد سلطة الوصاية على الوكالة إلى وزير إقتصاد المعرفة والمؤسسات الناشئة المصغرة خلال إنشاء مؤسسته وتوسيعها من :

[1] – المواد 1.2.34.5 من المرسوم التنفيذي 96/ 296 المتضمن إنشاء ANSEJ الجريدة الرسمية العدد 41 سنة 1996

[2] – 20-329 المؤرخ في20 نوفمبر 2020 والذي يعدل ويتمم المرسوم التنفيذي رقم 96/ 296 المؤرخ في 8 سبتمبر 1996 المتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب وتحديد قانونها الأساسي صدر في العدد الأخير من الجريدة الرسمية ص 70 .

– مساعدة مجانية (إستقبال ، إعلام ، مرافقة، تكوين) .

–إمتيازات جبائية .

–إعانات مالية (قرض بدون فائدة).

تقوم الوكالة بمرافقة حاملي المشاريع من أجل إنشاء وتوسيع المؤسسات المصغرة التي تنتج السلع والخدمات في المجالات الصناعية، الحرفية، الفلاحية أو الخدماتية بإستناء النشاطات التجارية .

الجدير بالذكر: تجميد CNAC عام 2021 تحويل الملفات إلى NESDA منذ سبتمبر 2023 تجميد نشاطات الوكالة (إيداع الملفات لايوجد) [1].

المطلب الثاني: مهام الوكالة الوطنية لدعم والترقية المقاولاتية وأهدافها

الفرع الأول : مهام الوكالة

– دعم وتقديم الإستشارة لذوي المشاريع ومرافقتهم قصد تجسيد مشاريعهم الإستتثمارية

– تسيير مخصصات الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب لاسيما الإعانات وتخفيض نسب الفوائد في حدود المبالغ الموجهة لهذا الغرض وفقا للتشريع والتنظيم المعمول بهما .

– إعلام ذوي المشاريع الإستشارية المرشحة للإستفادة من القروض البنكية والمؤسسات المالية بمختلف الإعانات الممنوحة من قبل الصندوق الوطني لدعم تشغيل الشباب والإمتيازات الأخرى التي يمكنهم الإستفادة منها .

– تزويد المشاريع الإستثمارية بالمعطيات الإقتصادية والتقنية والتشريعية إضافة إلى مهامها المحددة في قانونها الأساسي فإن الوكالة مكلفة أيضا بـ :

– إعداد البطاقة الوطنية للنشاطات التي يمكن إستحداثها من طرف الشباب وتحيينها سنويا

[1] – الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .

بالإشتراك مع مختلف القطاعات المعنية .

– تشجيع إستحداث وتطوير الأنظمة البيئية بناء على فرص الإستثمار المتاحة من مختلف القطاعات التي تلبي إحتياجات السوق المحلي أو الوطني .

– السهر على عصرنة عملية إنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة ومرافقتها ومتابعتها إلى جانب إعداد وتطوير أدوات الذكاء الإ صطناعي .

–تشجيع تبادل الخبرات من خلال برامج الهيئات الدولية والشراكة مع الوكالات الأجنبية لدعم وترقية المقاولاتية والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

الفرع الثاني : أهداف الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

تم إنشاء الوكالة لتحقيق جملة من الأهداف الإقتصادية والإجتماعية :

– تعزيز ودعم إحداث أنشطة السلع والخدمات من طرف الشباب ذوي المشاريع .

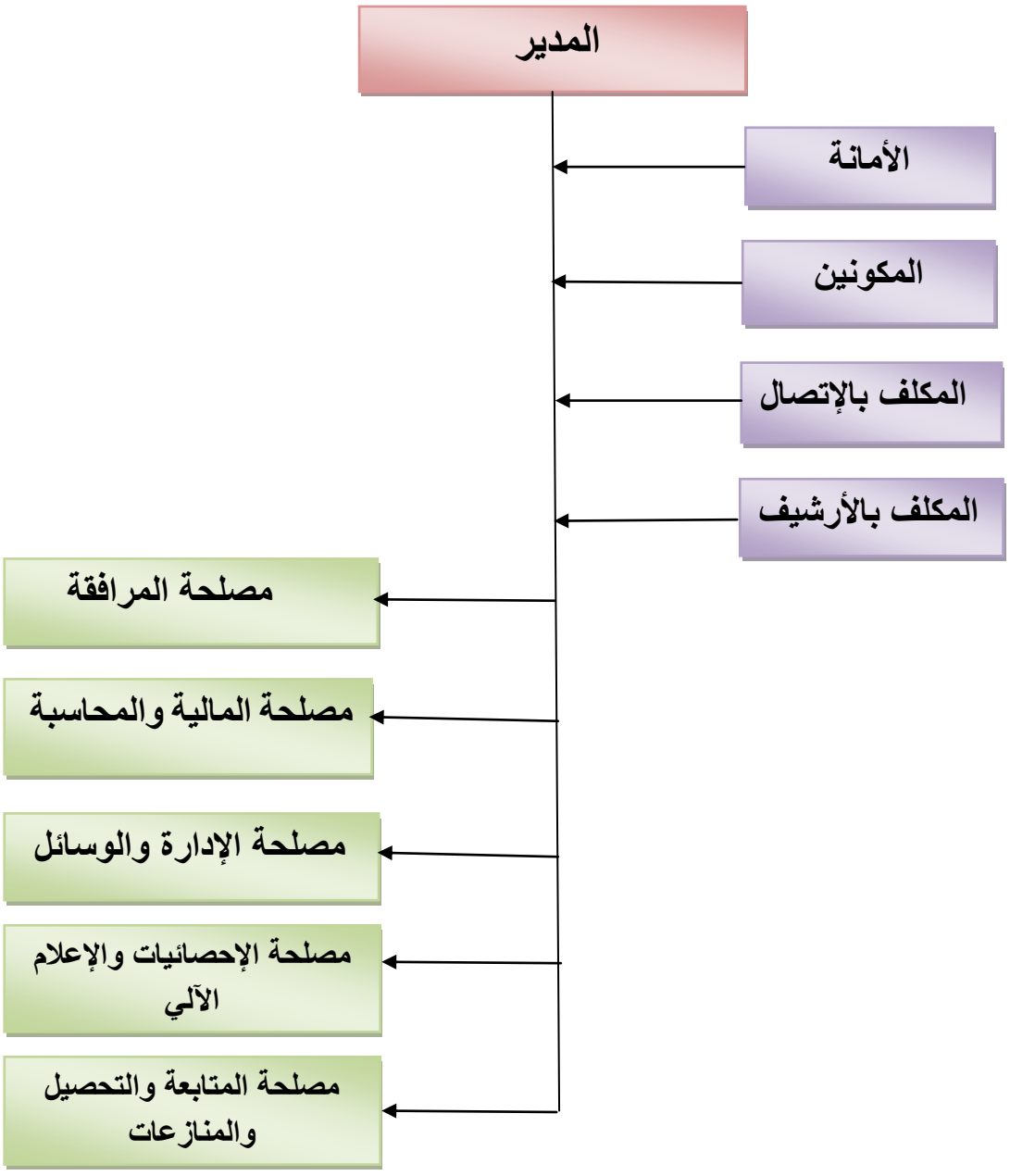
– تشجيع أنواع الأعمال والتدابير الرامية إلى ترقية المبادرة المقاولاتية .

– تطوير أشكال التعاون وتسهيل إجراءات إستحداث المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

– المساهمة بقدر كبير في الإنقاص من حدة البطالة في سوق العمل وتحقيق الرفاهية .

– تلبية حاجيات السوق وهذا بتلقين الشباب وتدريبهم على المشاريع الفعالة من الناحية الإقتصادية وتشجيع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة بدورها على الإستثمار داخل التراب الوطني وهو مايسمح بتوسيع شبكة الخدمات وتنويعها من أجل تحقيق الإكتفاء الذاتي .

المطلب الثالث : الهيكل التنظيمي للوكالة



المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .

المبحث الثاني : الإمتيازات وصيغ التمويل المعتمدة وطرق تجسيد المشروع

المطلب الأول : الإمتيازات الممنوحة من طرف الوكالة

تتمثل الإمتيازات الممنوحة من طرف الوكالة في الإمتيازات الضريبية والجمركية والإعانات المالية :

1-الإمتيازات الضريبية والجمركية :

- الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي .
- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الإستثمار الخاص بمرحلة الإنشاء بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي وكذلك الرسم على القيمة المضافة .
- تطبيق 5%مخفضة تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز المشروع .

2- الإعانات المالية: تتمثل في

- قرض بدون فائدة محدد في هيكل تمويل المشروع .
- قرض بدون فائدة إضافي عند إقتضاء الحاجة (بالنسبة للتمويل الثلاثي) .
- تخفيض نسبة 100 % في معدل نسب الفوائد البنكية (بالنسبة للتمويل الثلاثي).

المطلب الثاني : صيغ التمويل وشروطه وطرق تسديد القروض

الفرع الأول : صيغ التمويل

تتاح أمام حاملي المشاريع على مستوى الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية ثلاثة صيغ للحصول على التمويل تتمثل في :

1- التمويل الثلاثي: ويتم بين الوكالة والبنك وصاحب المشروع وقرض بمعدل فائدة مخفض لكل القطاعات والنشاطات يمنحه البنك ويتم ضمانه من قبل صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوح إياها الشباب ذوي المشاريع .

جدول رقم (3-1) : الهيكل المالي لصيغة التمويل الثلاثي

نوع التمويل	الفئة	المنطقة	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ	القرض البنكي
التمويل الثلاثي	البطالون والطلبة الجامعيون	كافة المناطق	%5	25%	70%
		مناطق عادية	15%	15%	70%
	غير البطالين	مناطق الجنوب	10%	20%	70%
		مناطق الهضاب والمناطق الخاصة	12%	18%	70%

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية NESDA

ملاحظة : المناطق الخاصة هي البلديات الواجب ترقيتها وفقا للمرسوم التنفيذي 58-09 المعدل 91-321 المؤرخ في 09/14/ 1991.

2-التمويل الثنائي: يكون التمويل الثنائي بين الوكالة وصاحب المشروع وقرض بدون فائدة ممنوح من قبل الوكالة فقط كما هو موضح في الجدول التالي :

الجدول رقم (3-2) : الهيكل المالي لصيغة التمويل الثنائي

التمويل الثنائي	المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ
	%50	50%

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية

3- التمويل الذاتي: وتعتمد هذه الصيغة من التمويل على رأس المال الشخصي لحامل المشروع وفي الغالب يعتمد حامل المشروع هذه الصيغة بغية الإستفادة من المرافقة الجبائية والإمتيازات الجبائية التي تعتمدها الوكالة

جدول رقم (3-3) : الهيكل المالي لصيغة التمويل الذاتي

التمويل الذاتي	المساهمة الشخصية نقدية أو عينية
	%100

المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وتمنية المقاولاتية NESDA

االفرع الثاني : طرق تسديد القروض

يتم تسديد القروض كما هو مبين في الجدول أدناه :

جدول رقم (3-4) :طرق تسديد القروض

طريقة التسديد	التمويل الثنائي	التمويل الثلاثي
مدة الإرجاء	سنة واحدة	18 شهرا
طريقة التسديد	سداسية	سداسية
مدة التسديد	05 سنوات	05 +05 (القرض +قرض غير مكافئ)

المصدر : نفس المرجع السابق

1- التمويل الثنائي :- بالنسبة للقرض غير مكافئ (بدون فوائد)50% لحاملي المشاريع و 50% للوكالة .

– إرجاء التسديد لمدة سنة بعدها يتم تسديد القرض بأقساط سداسية لمدة خمس سنوات

2– التمويل الثلاثي : – إرجاء الدفع لمدة 18 شهر يتم تسديد القرض بدفعات سداسية لمدة 05 سنوات بعد الإنتهاء من تسديد القرض البنكي يتم التسديد القرض غير 05 سنوات .

المطلب الثالث : مراحل تجسيد المشروع في إطار الوكالة

لتجسيد مشروع في إطار الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية هناك 03 مراحل أساسية :

1–فكرة المؤسسة : هي وصف مختصر ودقيق للمؤسسة الواجب إنشاؤها ولتحديد فكرة المؤسسة نجيب على الأسئلة التالية

– ماهي حاجات الزبائن التي يجب على المؤسسة تلبيتها

–ماذا ستبيع أو ستقدم هذه المؤسسة .

–من هم زبائن هاته المؤسسة .

–كيف ستبيع منتجاتها أو تقدم خدماتها .

ولكي تكون فكرة المؤسسة جيدة يجب أن تتضمن العناصر التالية :

– يجب أن يكون المنتج أو الخدمة المقدمة يحتاجها الكثير من الزبائن .

– يجب أن تكون أسعار المنتجات والخدمات التي تقدمها تسمح لزبائنها بتحقيق أرباح .

– تخصيص موارد لازمة لإنتاجها .

2– الإستقبال والتوجيه: يتقرب صاحب المشروع من أقرب مرفق لمكان إقامته للتعرف على الجهاز والإمتيازات والإعانات المقدمة .

3– التسجيل عبر الأنترنيت[1]: يتم تسجيل المشروع من خلال الموقع الإلكتروني التالي :

https // promoteur . anade . dz

[1] – الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

4- دراسة المشروع: بعد الإنتهاء من التسجيل عبر الموقع الإلكتروني يقوم صاحب المشروع بمساعدة المرافق المكون بإنجاز دراسة الجدوى الإقتصادية للمشروع والتي تشمل العناصر التالية

4-1 الدراسة التسويقية: والتي تتم فيها تحديد المنتج أو الخدمة بدقة ثم إعداد خطة لجمع المعلومات من أجل معرفة المنافسين (قوتهم وضعفهم) ومعرفة الطلب (السن، الفئات الإجتماعية، من يشتري) وكذلك معرفة حجم المبيعات المتوقع ومن ثم وضع إستراتيجية تجارية فيما يخص الأسعار، التوزيع والإتصال .

4-2 الجانب البشري: يشمل فريق المؤسسة ، المنشئ ، الشركاء ، العمال الأجراء .

4-3 الدراسة التقنية وتشمل: **جانب العتاد** بمعنى عند إختيار العتاد يجب أن يأخذ في الحسبان خصائص المنتج أو الخدمة المقدمة، الكميات المنتجة ويجب كذلك الإستغلال الأمثل للعتاد .

إضافة إلى **المورد البشري** والمتمثل في فريق المؤسسة (المنشئ ، الشركاء ، العمال).

4-4 الدراسة المالية: تسمح هذه الدراسة بالتحقق من ربط الصلة بين الإحتياجات المالية وإمكانيات الموارد ، مردودية المشروع كما تسمح نتائج الدراسة المالية من إتخاذ القرار بشأن إنجاز المشروع أو إعادة النظر في العناصر التقنية والتجارية أو التخلي عن المشروع .

4-5 الجانب القانوني: يسمح بتحديد الشكل القانوني للمؤسسة ومعرفة المسؤوليات والإلتزامات

5-عرض المشروع أمام لجنة إنتقاء إعتماد وتمويل المشاريع(CSVF): يقوم صاحب المشروع بعرض مشروعه أمام لجنة إنتقاء إعتماد وتمويل المشاريع من أجل إتخاذ قرار الموافقة التأجيل أوالرفض. ففي حالة القبول يتم إيداع الملف الإداري والمالي خلال مدة لاتزيد عن 07أيام.

يتكون الملف المالي من الوثائق التالية :

– بطاقة التعريف الوطنية .

– صورة شمسية – بطاقة إقامة.

- دبلوم أو كل وثيقة تثبت المؤهلات المهنية أو الحيازة على خبرة مهنية معترف بها بواسطة شهادة .

– الفواتير الشكلية للعتاد (إحتساب كل الرسوم)

– الفواتير الشكلية للتأمين على الأخطار المتعددة وكل الأخطار للتجهيزات (إحتساب كل الرسوم)

–كشف لأشغال تهيئة محل إن وجدت .

– دراسة المشروع المنجز من طرف مكتب دراسات خارجي إن أمكن ذلك .

ملاحظة : سن صاحب المشروع عند إعتماد المشروع يتراوح بين 18 و 55 سنة .

والملف المالي يتكون من :

– الموافقة البنكية بعد إيداع طلب قرض موجه لمدير البنك من طرف حامل المشروع

– وصل دفع المساهمة الشخصية في المشروع .

– رقم التعريف البنكي للحساب الشخصي (RIB) .

– السجل التجاري أو بطاقة فلاح أو بطاقة حرفي أو إعتماد بالنسبة للنشاطات المقننة

–عقد إيجار لمدة 24 شهرا قابل للتجديد على الأقل، عقد الملكية، عقد هبة، أو قرار الإستفادة من محل .

– محضر معاينة المحل منجز من طرف محضر قضائي .

– نسخة من شهادة التصريح بالوجود أو رقم البطاقة الجبائية

– القانون الأساسي للمؤسسة في حالة شخص معنوي .

– الفواتير الشكلية للعتاد (بإحتساب كل الرسوم) .

- الفواتير الشكلية للتأمين عن الأخطار المتعددة وكل الأخطار للتجهيزات .
- كشف أشغال تهيئة المحل (بإحتساب كل الرسوم) .
- عقد الإنخراط بصندوق الكفالة المشتركة (F G).

في حالة التأجيل يتم رفع التحفظات التي تقدمها اللجنة وإعادة عرض المشروع .

وفي حالة الرفض إمكانية تقديم طعن في قرار اللجنة خلال فترة 15 يوما بعد الإخطار بقرار رفض اللجنة .

6- إعداد وتسليم شهادة التأهيل: في حالة قبول تمويل المشروع من طرف اللجنة يقوم صاحب المشروع بإيداع الملف الإداري والمالي في نسختين وبعد أن تقوم مصالح الوكالة بالتأكد من إستفاء شروط التأهيل يقوم المرافق بإعداد وتسليم شهادة التأهيل للإستفادة من الإمتيازات الجبائية والمالية .

7- الموافقة البنكية: يقوم ممثل عن الوكالة بإيداع نسخة من ملف المشروع على مستوى البنك الممول (هذه العملية تخص التمويل الثلاثي) .

8- مرحلة الإستغلال: بعد الحصول على التجهيزات يصبح بإمكان صاحب المشروع مباشرة نشاطه والإستفادة من الإمتيازات الجبائية والمالية السالفة الذكر الخاصة بالإنجاز، تقوم الوكالة بصب قيمة القرض في الحساب البنكي لصاحب المشروع عن طريق إمضاء أمر بالدفع مع الأمر بسحب الصك البنكي الخاص باشتراك الإنخراط بصندوق الكفالة المشتركة .

- **صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض**

في حالة عدم وجود ضمانات الديون لفئة الشباب ذوي المشاريع لعدم تسديد القرض البنكي الذي يضمنها صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض .

1-تعريف الصندوق [1]: وفقا للمرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14صفر عام 1914 الموافق لـ6/09/ 1998 المتضمن إحداث صندوق يسمى "صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض، يشكل الصندوق ضمان للبنوك والمؤسسات المالية بالإضافة إلى تعجيل البنوك لباقي الديون المستحقة من أصول وفوائد بنسبة معينة . فيتولى المدير العام للوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب تسيير الصندوق بمساعدة الأمانة العامة ويمثل الصندوق ضمان إضافي للبنوك والمؤسسات المالية بالإضافة إلى الضمانات المقدمة من طرف PME والمتمثلة في :

-رهن التجهيزات لصالح البنك والمؤسسة المالية في الصف الأول ولصالح الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب في الصف الثاني .

-التأمين ضد كل المخاطر لكافة تجهيزات المؤسسة المصغرة المأخوذة بإسم البنك أو المؤسسة المالية في الصف الأول وبإسم الوكالة الوطنية للدعم والتنمية العقارية في الصف الثاني .

-رهن العتاد المتنقل .

يقوم الصندوق على مبدأ التضامن بين المقترضين (PME) والمقترضين (البنوك والمؤسسات المالية . فالإشتراك في الصندوق إجباري لكافة البنوك والمؤسسات المالية ولكافة PME جهاز الوكالة الوطنية للدعم والتنمية المقاولاتية المتحصلة على قروض بنكية والمشاركة في الصندوق يعني فقط المؤسسات التي أتبعت التمويل الثلاثي وكذلك إستثمارات التوسيع .

[1] - المرسوم التنفيذي رقم 98 -200 المؤرخ في 14 صفر 1419 الموافق لـ 09 جوان 1998 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب أصحاب المشاريع وتحديد قانونه الأساسي العدد 42، من الجريدة الرسمية ، ص 7-8 .

2-طريقة عمل الصندوق:

-إشتراك المؤسسة في الصنوق يتم بعد الموافقة البنكية وقبل تسليم قرار منح الإعانات من طرف مصالح الوكالة الوطنية للدعم والتنمية المقاولاتية .

-معدل الإشتراكات 0.35 %سنويا من قيمة القروض المستحقة للتسديد (حسب مدة القرض وبالنسبة للبنوك 2 %سنويا تدفعها للصندوق من قيمة القروض المقدمة للشباب .

-يتدخل الصندوق بعد إعلام عدم قدرة المؤسسة على التسديد في هذه الحالة يتم تحويل الدين المستحق للصندوق الذي يقوم بالتحقق من عدم قدرة المؤسسة على التسديد .

-بعد هذا يقوم الصندوق بتعويض البنك والمؤسسة المالية في حدود 70% من الأصول والفوائد الباقية المستحقة للتسديد.

-وإنطلاقا من هذا يشرع في عملية إسترجاع الغرض من المؤسسة التي تحول عائداتها إلى الصندوق .

وبناءا على عدم قدرة المؤسسة المصغرة على تسديد القرض البنكي يقوم البنك بمطالبة عملية التعديل بدفع الديون المستحقة بفوائدها يقوم الصندوق بالتدخل ويقوم هذا الأخير بالتحقق من عدم قدرة المؤسسة على تسديد مستحقاتها، بعد ذلك يقدم تعويض للبنك بنسبة70%من الأصول المستحقة الباقية ويصبح للمؤسسة المصغرة ويشرع الصندوق في إسترجاع القرض من المؤسسة.

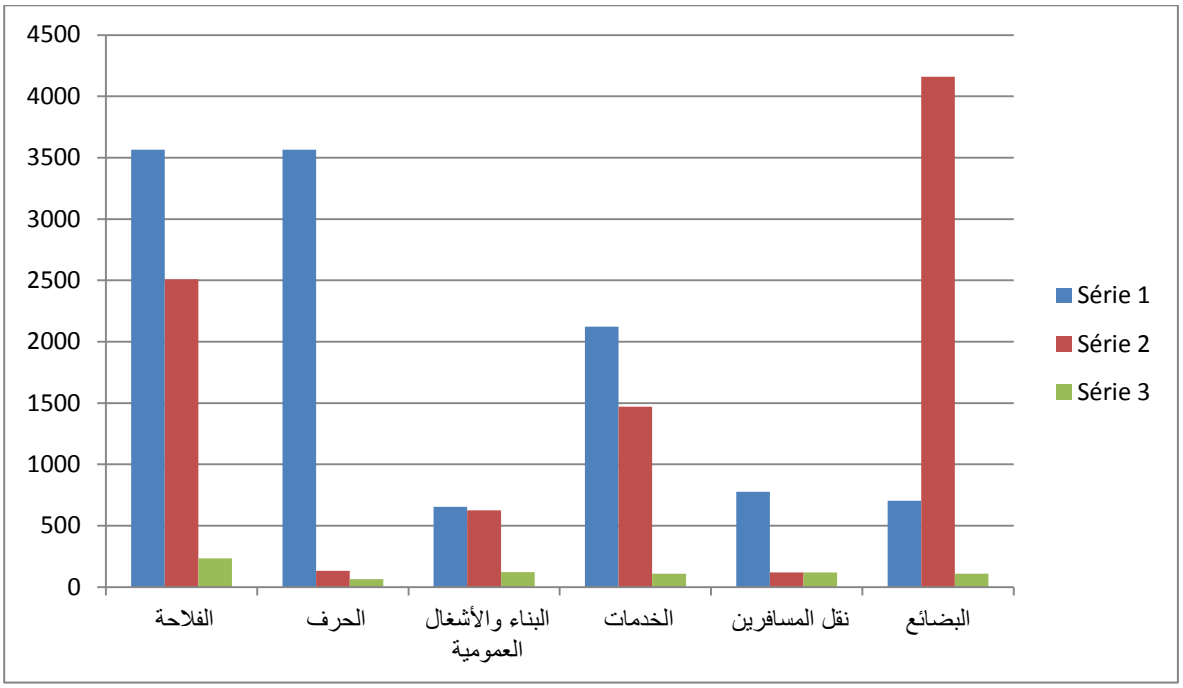
المبحث الثالث : إحصائيات حول الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية

في هذا المبحث سنتطرق إلى عدد الملفات المودعة مقسمة على فترات إضافة إلى عدد المشاريع الممولة ومناصب الشغل المحدثة .

1-وضعية الملفات المودعة على مستوى الوكالة :

القطاع	منذ النشأة إلى غاية 2010	من سنة 2011 إلى غاية 2016	من سنة 2017 إلى غاية 2023
الفلاحة	3565	2509	234
الحرف	335	132	65
البناء والأشغال العمومية	655	625	121
الري	49	17	10
الصناعة	1921	854	317
الصيد	05	05	05
المهن الحرة	239	199	186
نقل وتسليم على البارد	224	372	372
نقل المسافرين	777	119	119
نقل البضائع	703	4159	05
الصيانة	307	183	45
الخدمات	2122	1470	110
المجموع	10902	10564	1589

شكل رقم (3-1) : رسم بياني يمثل عدد الملفات المودعة



المصدر : الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية

- نستنتج من الجدول والرسم البياني أن الملفات المودعة منذ النشأة كانت مرتفعة مقارنة بالمرحلة الثانية والثالثة فمثلا نجد قطاع الفلاحة 3565 ملف مودع منذ النشأة في حين نجده في المرحلة الثانية لسنة 2011 إلى غاية 2016 قد بلغ 25509 بمايعادل 1056 ملف لم يمول بين المرحلة الأولى والثانية في حين بلغ عددها في المرحلة الثالثة من سنة 2017 إلى 2023 234 ملف بمايعادل 2275 ملف لم يمول .وهذا نجده في أغلب القطاعات الأخرى ولعل من أهم الأسباب:

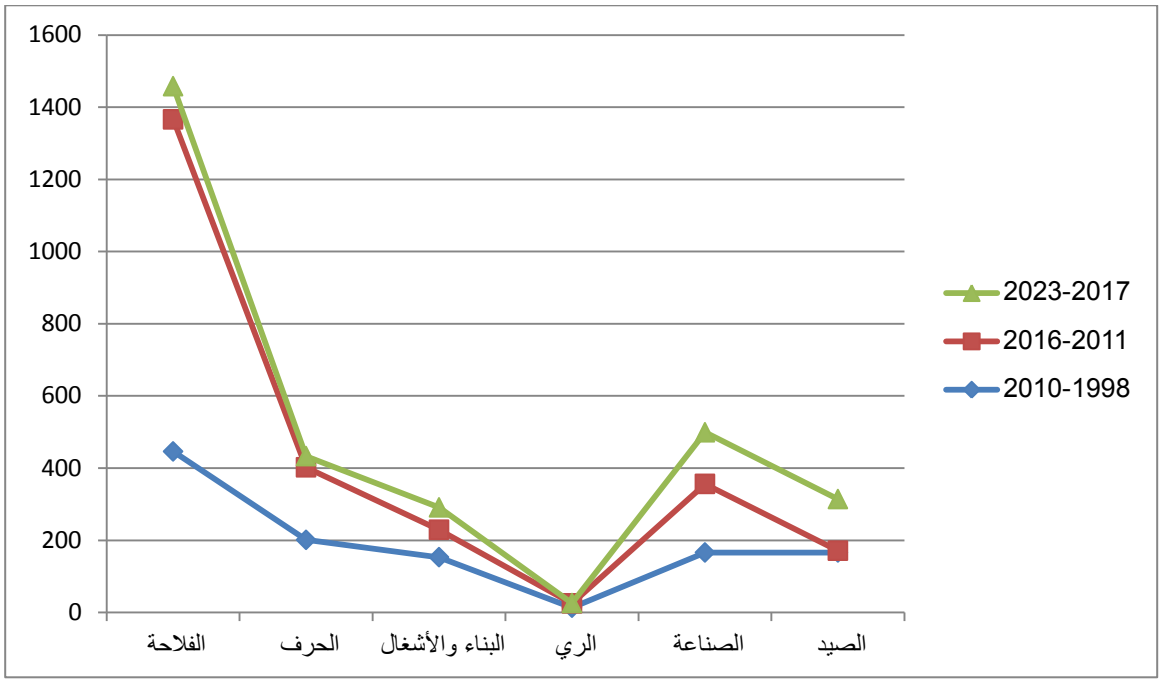
- تخلي البعض عن مشاريعه بسبب حصولهم على منصب شغل .
- مشكل العقار (عدم توفر عقد الملكية ، عقد إيجار)
- عدم إمتلاك القدرة على المساهمة الشخصية .

2-عدد المشاريع الممولة منذ النشأة إلى غاية2023 مقسمة على فترات

القطاع	المشاريع الممولة منذ النشأة إلى غاية 2010	مناصب الشغل المحدثة	المشاريع الممولة من 2011 إلى غاية 2016	مناصب الشغل المحدثة	المشاريع الممولة من 2017 إلى 2023	مناصب الشغل المحدثة
الفلاحة	446	1289	920	2639	92	162
الحرف	201	611	201	619	31	61
البناء والأشغال العمومية	153	588	76	332	62	118
الري	13	53	12	43	1	03
الصناعة	166	672	190	723	143	246
الصيد	166	672	05	24	143	246
المهن الحرة	51	175	88	281	55	98
نقل وتسليم على البارد	80	160	158	318	55	98
نقل المسافرين	168	397	60	154	55	98
نقل البضائع	232	484	729	1449	3	3
الصيانة	9	20	2	05	23	40
الخدمات	392	1053	912	2180	51	74
المجموع	1911	5502	3353	8767	461	805

المصدر : مرجع سابق

شكل رقم (3-2) : رسم بياني يمثل المشاريع الممولة من الفترة الممتدة من (1998 إلـــــى 2023)



من خلال الجدول والرسم البياني الموضحين أعلاه يتضح لنا جليا أنه هناك تزايد مستمر في المشاريع الممولة في الفترة الممتدة بين (2010-2016)حيث زاد العدد بنسبة تفوق 100% حيث نجد مثلا أن قطاع الفلاحة في المرحلة الأولى منذ النشأة إلى غاية 2010 بلغ عدد المشاريع الممولة في نفس الفترة 446 مشروع مقارنة بالمرحلة الأولى من سنة 1011 إلى سنة 2016 إرتفع عدد عدد المشاريع الممولة ليبلغ 920 مشروع في حين نجدها في المرحلة الثالثة قد إنخفضت بما يعادل 2477 منصب شغل وبلغ عددها 162 منصب في حين إنخفضت عدد المشاريع ليقدر ب 92 مشروع ليليها وهذا مانجده في باقي القطاعات ولذلك قمنا بتحليل كل مرحلة منها كما يلي:

المرحلة الاولى (منذ النشأة أي 1998 إلـــى 2010) : من أهم الأسباب صعوبة الحصول على القرض البنكي .

- إرتفاع نسبة المساهمة الشخصية .

المرحلة الثانية (من سنة 2011 إلـــى 2016) : - تخفيض المساهمة الشخصية من 15%إلى 10 %والبنوك من 2 %إلى 1%

- تخفيض نسبة الفوائد 100% ابتداءا من سنة2013 المرسوم التنفيذي 13/253 الصادر في 2013/07/20.

- فتح المجال لتمويل المشاريع في مختلف النشاطات (نقل ، بضائع ، نقل المسافرين) تم التوجه إليهم بقوة .

- منح التسهيلات لفائدة حاملي المشاريع .

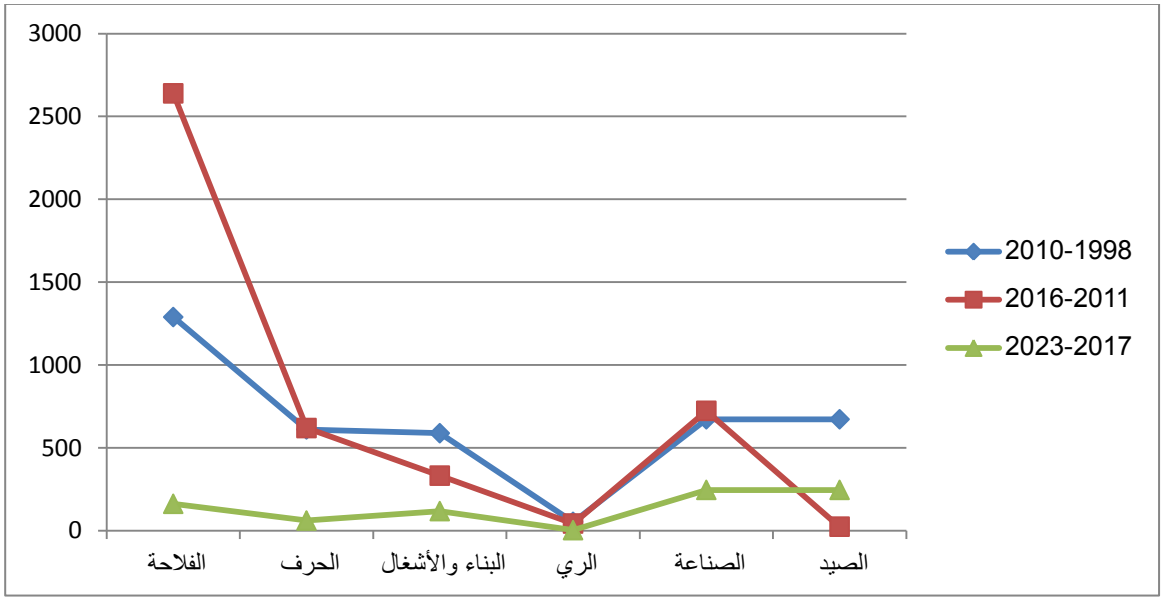
- تقليص الوثائق المكونة للملف مثل شهادة السوابق العدلية

المرحلة الثالثة (من سنة 2017 إلى 2023) : مايميز هذه المرحلة نجد تجميد بعض النشاطات لاسيما المشبعة منها (ممولة كثيرا)

- وضع شروط إضافية لبعض النشاطات .

- الإرتفاع المتواصل في أسعار التجهيزات (إرتفاع لا عقلاني)

* إعادة بعث الوكالة من أجل تحقيق المقاربة الإقتصادية .



شكل رقم (3-3) : عدد مناصب الشغل المحدثة من الفترة الممتدة من سنة 1998 إلى 2023

من خلال الجدول والرسم البياني الموضحين أعلاه نستنتج أن هناك تزايد مستمر في عدد مناصب الشغل حيث بلغ عددها في الفترة الممتدة من (1998 -2010) 5502 منصب شغل وأكثر القطاعات التي ساهمت في خلق مناصب الشغل قطاع الفلاحة بنسبة 23% يليه قطاع الخدمات ب 19 % وقطاع الصناعة ب 12 % ونقل البضائع ب 9%في حين نجد عدد المناصب قد أرتفع في الفترة الممتدة من (2011-2016) ليصل إلى 8767 منصب شغل أي مايعادل 3265 منصب شغل جديد مقارنة بالفترة السابقة فنجد قطاع قطاع الفلاحة قد إحتل الصدارة بنسبة 30% يليها قطاع الخدمات ب 24 % وقطاع النقل ب 16 % وذلك نتيجة التسهيلات التي وفرتها الوكالة لحاملي المشاريع من تخفيض نسب الفائدة والمساهمة الشخصية ومشكل التمويل في حين شهدت الفترة الممتدة من (2017-2023) تراجع ملحوظ في عدد مناصب الشغل في أغلب القطاعات وهذا بسبب حصولهم على منصب شغل وكذا الأسعار المرتفعة للتجهيزات وإعادة تقييمها وغيرها من الأسباب .

خلاصة الفصل :

من خلال هذا الفصل حاولنا إستعراض الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية (NESDA) حيث أبرزنا دورها في تمويل وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال الإعتماد على الإحصائيات التي تعكس نشاط الوكالة منذ نشأتها إلى غاية سنة 2023 حيث أظهرت النتائج المساهمة الفعلية خلال فترة الدراسة في تمويل ومرافقة حاملي المشاريع وإزالة عائق التمويل والتخفيض منه رغم بعض النقائص .

كما تبين أن الوكالة أدت دورا أساسيا في تنمية المشروعات الصغيرة في الجزائر وهو ماعكسته حصيلة مناصب الشغل المستحدثة منذ إنشائها؛ والجدير بالذكر أنه بالرغم من المجهودات التي تبذلها الوكالة للتمويل إلا أنها لم تتمكن من تغطية جميع الملفات المودعة، وذلك بسبب تراجع الأشخاص في مساهمتهم الشخصية وذلك لحصولهم على مناصب عمل أخرى وكذلك بسبب الإرتفاع اللاعقلاني لأسعار التجهيزات؛ مما يؤدي إلى إعادة تقييم المشروع وعلية فإن الوكالة حققت نتائج ملموسة إلا أنها لم تصل إلى المستوى المنشود .

خاتمة عامة

خاتمة عامة :

نظرا لأهمية التمويل الأصغر ودوره في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بإعتبارها الركيزة الأساسية في إقتصاديات الكثير من الدول المتقدمة والنامية؛ حاولنا من خلال هذه الدراسة معرفة دور التمويل الأصغر ومدى مساهمته في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر بإعتبارها مشاريع جديدة تحتاج إلى الدعم والتشجيع.

ومن خلال إستعراض الفصول (النظري والتطبيقي) تبين لنا أن تزايد الدراسات بقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في السنوات الأخيرة من القرن العشرين في العديد من الجوانب، وخاصة تلك المتعلقة بالجانب التمويلي ومشاكله أدى في هذه الدراسة إلى إيجاد حلول للمشاكل التمويلية في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة من الهيئات المتخصصة في توفير الدعم والهدف الأساسي لهذه الدراسة؛ هو معرفة مدى نجاح السياسة الحكومية في دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة من خلال مجموعة الهيئات التمويلية التي لعبت دورا هاما .

نتائج البحث : من خلال دراستنا لمختلف جوانب الموضوع تمكنا من الإجابة على أسئلتنا والتوصل إلى النتائج التالية :

– يعتبر التمويل الأصغر آداة مثلى لتخفيض نسب البطالة والقضاء على الفقر في المجتمعات وتوفير التمويل اللازم لإقامة مشاريع صغيرة ومتوسطة .

–تولي الجزائر أهمية بالغة لقطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك بتوفير الأساليب والطرق التي تسمح بدعمها وتطويرها وأهمها الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية NESDA والصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CNAC، والوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM.

– هيئات التمويل الأصغر من أهم الآليات التي تدعم المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر .

– من الصعب إيجاد تعريف شامل ودقيق للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة وذلك للتطورات التكنولوجية التي تصعب ثبات مفهوم وحيد لفترة طويلة .

التوصيات المقترحة :

– الإستفادة من التجارب الدولية وبالأخص الدول النامية ذات هيكل إقتصادي التي أثبتت فعاليتها في مجال دعم وتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

– تقديم الإرشادات والنصح للشباب الراغب في إنشاء مؤسسات صغيرة ومتوسطة عن طريق الإكثار من الأيام الإعلامية والتحسيسة فيما يخص التركيبات المالية ومختلف التغييرات التي تطرأ في الإعانات التي تقدمها الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية .

– تحسيت إمكانيات التمويل في المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للإستفادة من مزاياها .

– ضرورة الإهتمام وتنمية قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لما تلعبه من أهمية كبيرة في تحقيق التنمية .

– تعزيز موقع ومكانة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في سلم الإقتصاد الوطني .

– ترقية الإطار التشريعي والتنظيمي لمسايرة وملاءمة نشاطات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة

– إعداد كوادر بشرية تكون مدربة ذات كفاءة مقبولة بغية مواجهة الصعوبات والمشاكل التي تواجه المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .

– ضرورة تسويق منتجات المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر وتدعيم مركزها التنافسي عن طريق تقليل تكاليف المنتج وذلك بإعتبار أن مجال التسويق في هذه المؤسسات ضعيفة .

آفـــــاق الـــــدراسة : بعد معالجتنا لموضوع دور التمويل الأصغر في تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة لنا بعض التساؤلات التي يمكن أن تكون مواضيع بحوث مستقبلية جديرة بالدراسة نذكر منها :

- التمويل الإسلامي الأصغر كآلية بديلة لتمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة .
- دور التمويل الأصغر في تنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الدول العربية .

قائمة المراجع

قائمة المراجع :

1-قائمة المراجع باللغة العربية

أ-الكتب بالعربية

1-إلهام فخري طمليه، **التسويق في المشاريع الصغيرة مدخل إستراتيجي**، دار المناهج للنشر والتوزيع، عمان، 2009 .

2-أيمن علي عمر، **إدارة المشروعات الصغيرة مدخل بيئي مقارن**، الدار الجامعية الإبراهيمية، 2007 .

3-توفيق عبد الرحيم يوسف، **إدارة الأعمال التجارية الصغيرة**، الطبعة الأولى، دار صفاء للنشر والتوزيع، عمان، 2009.

4-جهاد فراس الطيلوني، **دراسة الجدوى الإقتصادية للمشاريع**، دار كنوز المعرفة العلمية للنشر والتوزيع ، عمان، 2010 .

5- رابح خوني ، رقية حساني، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة مشكلات تمويلها**، الطبعة الأولى، أتراك للنشر والتوزيع، القاهرة، 2008 .

6-رابح خوني، رقية حساني، **أساليب التمويل بالمشاركة بين الإقتصاد الإسلامي والإقتصاد الوضعي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الطبعة الأولى، دار الراية، عمان، 2015.

7- سعاد نائف البرنوطي، **إدارة الأعمال الصغيرة أبعاد الريادة**، الطبعة الأولى، دار وائل، عمان، 2005 .

8- صلاح حسن، **دعم وتنمية المشروعات الصغيرة لحل مشاكل البطالة والفقر**، دار الكتاب الحديث، القاهرة، 2011.

9- طاهر محسن، منصور الغالي، **إدارة واستراتيجية منظمات الأعمال المتوسطة والصغيرة**، الطبعة الأولى، دار وائل للنشر، عمان، 2009 .

10- عبد العزيز جميل مخيمر، أحمد عبد الفتاح عبد الحليم، **دور الصناعات الصغيرة والمتوسطة في معالجة مشكلة البكالة بين الشباب في الدول العربية**، الطبعة الثانية، المنظمة العربية للتنمية الإدارية، القاهرة، 2007 .

11- عبد الله خبابة، **المؤسسات الصغيرة والمتوسطة آلية لتحقيق التنمية المستدامة**، دار الجامعة الجديدة، الإسكندرية، 2013.

12- فايز جمعة صالح النجار، عبد الستار محمد العلي، **الريادة وإدارة الأعمال الصغيرة**، الطبعة الثانية، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2007 .

13- فتحي السيد أبو السيد أحمد، **الصناعات الصغيرة ودورها في التنمية المحلية شباب الجزائر**، الجامعة الإسكندرية، 2005.

14- فلاح حسن الحسني، **إدارة المشروعات الصغيرة مدخل إستراتيجي للمنافسة والتميز**، دار الشروق، عمان، 2006 .

15- كامل كاظم جواده، كاظم أحمد البطاط، **الصناعات الصغيرة ودور حاضنات الأعمال في دعمها وتطويرها**، الطبعة الأولى، دار الأيام للنشر والتوزيع، عمان، 2016 .

16- ليث عبد الله القهيوي، بلال محمود الوادي، **المشاريع الريادية الصغيرة والمتوسطة ودورها في عملية التنمية**، الطبعة الأولى، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2012.

17- ماجد العطية، **إدارة المشروعات الصغيرة**، الطبعة الثانية، دار المسيرة للشر والتوزيع، عمان، 2004 .

18- مصطفى يوسف الكافي، **ريادة الأعمال وإدارة المشاريع الصغيرة** ، الطبعة الأولى، دار أسامة للنشر والتوزيع، عمان، 2016.

19- ناصر دادي عدون، **إقتصاد المؤسسة**، الطبعة الثانية، المحمدية العامة، الجزائر .

20- نبيل جواد، **إدارة وتنمية المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، الطبعة الأولى، مجد المؤسسة الجامعية للنشر والتوزيع، بيروت، 2007 .

21- هالة محمد لبيب عنبة، **إدارة المشروعات الصغيرة في الوطن العربي**، دليل عملي لكيفية البدء بمشروع صغير وإدارته في ظل التحديات المعاصرة، الطبعة الأولى، المنظمة العربية للتنمية الإدارية،القاهرة، 2002.

ب- الرسائل الجامعية

1-أمال بعيط، **برامج المرافقة المقاولاتية في الجزائر واقع وآفاق**، دراسة حالة لولاية باتنة ANSEJ . ANGEM .CNAC محضنة سيدي عبد الله لولاية الجزائر العاصمة، أطروحة دكتوراه، جامعة باتنة 01 الجزائر، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، 2016-2017 .

2-بلخيري بوجمعة، **القروض المصغرة ودورها في توسيع نشاط السوق** – دراسة حالة الوكالة الوطنية لدعم وتشغيل الشباب- وكالة أدرار، مذكرة لنيل شهادة الماستر، جامعة أحمد دارية أدرار، الجزائر، 2018-2019.

3-بلونيس محمد، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ودورها في محاربة البطالة**، مذكرة تخرج لنيل شهادة الماستر، جامعة أبن خلدون، تخصص إقتصاديات العمل، تيارت- الجزائر، 2018-2019 .

4- بن نهار سارة ، **صناعة التمويل الأصغر ودوره في تمويل التنمية الإقتصادية** ، دراسة حالة مقارنة، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم المالية والمحاسبة، تخصص مالية وبنوك، 2019-2020.

5- بوبصيل هناء، **آليات التمويل البنكي للمؤسسات الصغيرة والمتوسطة، دراسة حالة بنك الجزائر الخارجي وكالة جيجل**، مذكرة لنيل شهادة ماستر، جامعة محمد الصديق جيجل-الجزائر، 2018-2019 .

6-جمال الدين كعواش، **تأثير تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على أدائها المالي دراسة حالة ولاية جيجل**، مذكرة ماجستير، جامعة محمد الصديق بن يحي، كلية العلوم الإقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جيجل الجزائر، 2009-2010 .

7- خليل عبد الكريم، **تقييم فعالية برامج التمويل بالقرض المصغر في دعمهم وإنشاء المؤسسات الصغيرة والمتوسطة**، دراسة فرع الجهوي للوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، جامعة محمد خيضر بسكرة، تخصص إقتصاد وتسيير المؤسسات، الجزائر، 2018-2019.

8- سامية عزيز، **واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإنسانية والإجتماعية، جامعة خيضر بسكرة، الجزائر، 2013-2014.

9-سويسي هالة، **التمويل الأصغر كتقنية حديثة لتطوير المؤسسات المصغرة عرض تجربتي السودان والجزائر**، مذكرة لنيل شهادة الماستر إدارة مالية معهد العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية وعلوم التسيير، ميلة-الجزائر، 2019-2020.

10- شيلقوم صورية، **التمويل الأصغر كآلية لتحقيق التنمية المحلية في ولاية جيجل**، مذكرة لنيل شهادة الماستر في العلوم الإقتصادية، تخصص إقتصادي نقدي وبنكي، 2021-2022.

11- قدوج عزة، **المخاطر التي تواجه المؤسسات المانحة للتمويل الأصغر**، دراسة حالة الوكالة الوطنية تسيير القرض المصغر، مذكرة مقدمة لإستكمال متطلبات نيل شهادة الماستر العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير والعلوم التجارية، برج بوعريريج، 2010-2020.

12- قماش نجيب، **التمويل الأصغر كآداة لترقية المقاولاتية**، مذكرة ماجستير كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، البليدة، 2008-2009.

13- نوال مرزوقي، **معوقات حصول المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الجزائرية على شهادة الإيزو 9000-14000 ، دراسة ميدانية لبعض المؤسسات الصناعية**، مذكرة ماجستير، جامعة فرحات عباس، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، سطيف الجزائر، 2009-2010.

14- ياسين العايب، **إشكالية تمويل المؤسسات الإقتصادية دراسة حالة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر**، أطروحة دكتوراه كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، جامعة منتوري قسنطينة الجزائر، 2010-2011 .

15- ياسين حريزي، **دور التمويل الإسلامي الأصغر في تحقيق التنمية المستدامة**، دراسة مقارنة شهادة ماجستير في إطار مدرسة الدكتوراه في علوم التسيير، إدارة الأعمال والتنمية المستدامة، جامعة فرحات عباس، سطيف01، 2013-2014.

ج-المجلات والملتقيات العلمية

1-بركان أنيسة، التجارب الأسياوية الرائدة في مجال التمويل الأصغر، مجلة الإقتصاد والتنمية البشرية، مجلد 8 ، العدد 01، جامعة البليدة 2 .

2-جبار محفوظ، المؤسسات المصغرة والصغيرة والمتوسطة ومشاكل تمويلها، دراسة حالة المؤسسات المصغرة في ولاية سطيف 1999-2001، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 03، جامعة محمد خيضر بسكرة الجزائر، 2009 .

3-السعيد بريبش، مدى مساهمة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة الخاصة في التنمية الإقتصادية – حالة الجزائر، مجلة العلوم الإنسانية، العدد 02، جامعة بسكرة- الجزائر، 2007.

4-شبوطي حكيم، التمويل الإسلامي المصغر بين السياسات المنتهجة وواقع الممارسة –دراسة تجربة الجزائر والسودان، مجلة الإدارة والتنمية للبحوث والدراسات، العدد 13، جامعة البليدة، 2جوان 2018.

5-الطيب داودي، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية والمعوقات– حالة الجزائر، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، العدد 11، جامعة بسكرة الجزائر، 2001.

6-علوني عمار، دور المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في التنمية المحلية، مجلة العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، فرحات عباس سطيف، العدد 10، سنة 2010 .

7-عوادي مصطفى، واقع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر ووسائل دعمها الملتقى الوطني حول إشكالية إستدامة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة، جامعة الشهيد حمه لخضر الوادي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، يومي 06 و07 ديسمبر 2017 .

8-مطاي عبد القادر، التمويل الأصغر في الجزائر، دراسة حالة الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر، مجلة شعاع للدراسات الإقتصادية ، العدد 03 مارس 2018.

9-ياسر عبد الرحمان، قطاع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة في الجزائر، مجلة النماء للإقتصاد والتجارة، العدد 03 جوان 2018، جامعة جيجل .

د-المواد و المراسيم الدستورية:

1-المواد 08، 09، 10 من القانون التوجيهي لتطوير المؤسسات الصغيرة والمتوسطة 17/ 02 الجريدة الرسمية العدد 02 المؤرخ في 2017/01/10 .

2-المرسوم الرئاسي **رقم 13/04** المتعلق بجهاز القرض المصغر المؤرخ في 02 جانفي 2004 .

3-المرسوم التنفيذي رقم 96- 296 المؤرخ في 08 سبتمبر 1996.

4-المرسوم التنفيذي رقم 20- 329 المؤرخ في 20 نوفمبر 2020 .

5-المرسوم التنفيذي رقم 22- 355 المؤرخ في 20 أكتوبر 2022 والذي يتضمن التحولات التي طرأت على الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية والذي حددت قوانيه الجريدة الرسمية الصادرة في 08 سبتمبر 1996 و 20 نوفمبر 2020 و 20 أكتوبر 2022.

6- المرسوم التنفيذي 89-09 المعدل في 91- 321 المؤرخ في 1991/09/14.

7-المرسوم التنفيذي رقم 98-200 المؤرخ في 14 صفر عام 1419 الموافق ل 09 جوان 1998 المتضمن إحداث صندوق الكفالة المشتركة لضمان أخطار القروض الممنوحة للشباب ذوي المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية العدد 42 الصادرة بتاريخ 1998/06/14.

1-**قائمة المراجع باللغة الفرنسية**

أ-الرسائل الجامعية باللغة الفرنسية

1-Morad abddelah, la gouvernance comme an mod de gestion dans les pme algériénnes, mémoire pour l'obtention du diplôme de magistére, univesité d'oran Algérie, faculté des sience Economique, commerciales et Gestion , 2015-2016.

2- المواقع الإلكترونية

1- نشأة التمويل الأصغر، على الرابط :

https :// www .netotrade .ae /learn / trading – academy /dvanced – trading –strategies / what is micro – finance le 13/04/2024.

2-https // www .european . microfinance .org

3-دليل التنظيم والإشراف للتمويل الأصغر الإرشادات المتفق عليها : CGAP، (2012)

https//www.cgap . org/sites/default/files /Consensus –Guide–to–regulation – and –supervision– of–microfinance–Oct –2012–Arabic

4–الشبكة الأوروبية للتمويل الأصغر في تعريفه متوفر على الرابط : http//www.european.microfinance.org

5–بنك السودان المركزي وحدة التمويل الأصغر التقرير السنوي الثامن والخمسون السودان 2018 متوفر على الرابط : http//www. Mfu.gov .sd

6–موقع الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة: www.cnac.dz

7–موقع الوكالة الوطنية لدعم وترقية المقاولاتية : http//promoteur.ansej.dz


دليل
حامل المشروع
ANADE
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
2022

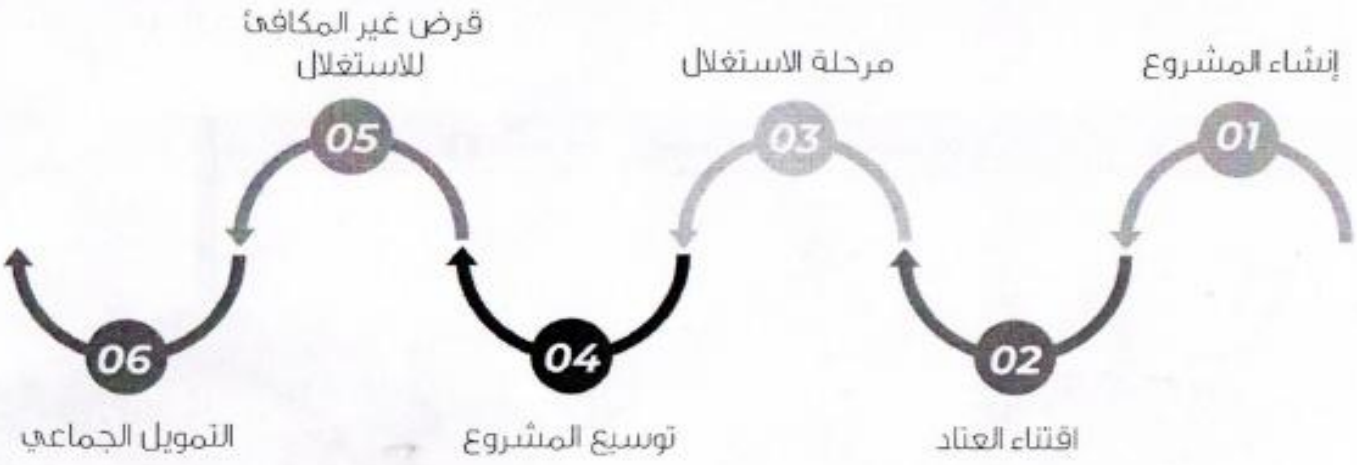

ANADE
الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية
دليل
حامل المشروع
2022

ان كانت لديك فكرة قابلة للتجسيد عن طريق مشروع يتلاءم مع مؤهلاتك العلمية.
وترغب في تحقيقها، فإن الوكالة الوطنية لدعم وتنمية المقاولاتية.
تمنحك فرصة تحقيق مشروعك وفق الشروط التالية :

- أن يتراوح سنك ما بين **18** و**55** سنة.
- غير مستفيد من مختلف أجهزة الدعم الأخرى لإنشاء مؤسسة مصغرة
- أن لا تتجاوز التكلفة الاجمالية للمشروع **10** ملايين دينار جزائري



ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG



ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG



مرحلة تمويل المشروع :

عليكم التقرب من البنك للحصول على الموافقة البنكية (حالة التمويل الثلاثي) من أجل إيداع ملف التمويل على مستوى الوكالة والذي يتكون مما يلي:

- الموافقة البنكية
- وصل دفع المساهمة الشخصية في المشروع
- الرقم التعريف البنكي للحساب الشخصي (RIB)
- السجل التجاري أو بطاقة فلاح. بطاقة حرفي أو اعتماد بالنسبة للنشطات المقننة
- عقد إيجار لمدة **24** شهرا قابلا للتجديد على الأقل. عقد الملكية. عقد هبة. عقد عارية الاستعمال. أو قرار استفادة من محل موجه لإيواء النشاط إن وجد
- محضر معاينة المحل منجز من طرف محضر قضائي
- نسخة من شهادة التصريح بالوجود. أو رقم البطاقة الجبائية
- القانون الأساسي للمؤسسة في حالة شخص معنوي
- الفواتير الشكلية للعتاد (بإحتساب كل الرسوم)
- الفواتير الشكلية للتأمين على الأخطار المتعددة وكل الأخطار للتجهيزات (بإحتساب كل الرسوم)
- كشف أشغال تهيئة المحل (بإحتساب كل الرسوم) إن وجدت.
- عقد الانخراط بصندوق الكفالة المشتركة. (FG).

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

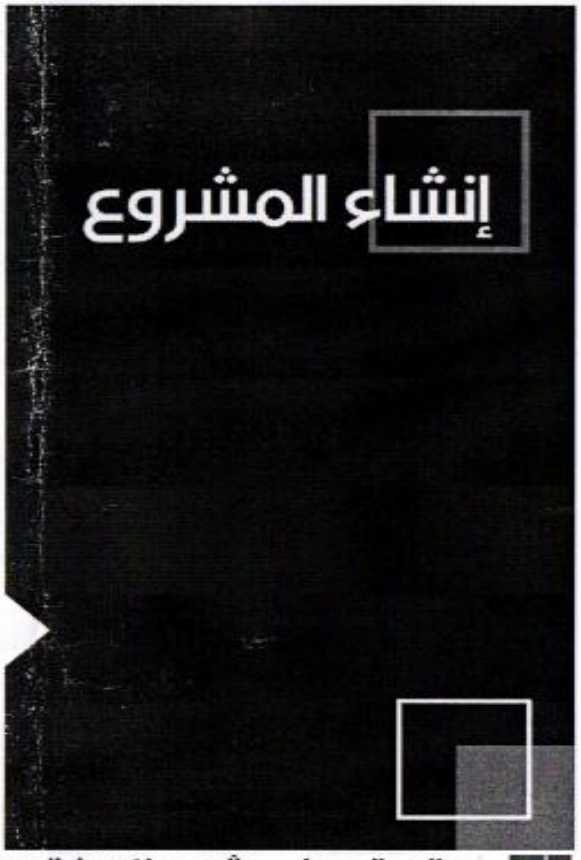
بعد تحويل قيمة القرض غير المكافئ إلى حسابكم البنكي يتم :

- إستلام أول أمر بسحب الصك البنكي خاص بدفع اشتراك الانخراط في صندوق ضمان أخطار القروض البنكية

ولاستلام أمر بسحب الصك البنكي خاص بالطلبية يجب تقديم الوثائق التالية :

- نسخة من الصك البنكي خاص بدفع اشتراك الإنخراط في صندوق ضمان أخطار القروض البنكية
- تحرير عقد التوريد مع المورد لدى الموثق (العتاد المنقول غير معني)
- وصل الطلبية مؤشر عليه من طرف المورد حسب طبيعة العتاد.

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG



مرحلة التسجيل ، ايداع و اعتماد المشروع :

- يقوم حامل المشروع بالتسجيل عن طريق ملأ الإستمارة عبر المنصة الالكترونية للوكالة (رابط التسجيل : https://promoteur.ansej.dz)
 - يتم تأكيد التسجيل من طرفكم في ظرف **24** ساعة.
- يتم مراسلتكم عن طريق البريد الالكتروني لتحديد تاريخ المقابلة الفردية وكذا الوثائق المطلوبة لإيداع الملف.
- يوم المقابلة الفردية يتم اعتماد التسجيل من طرف الوكالة، إيداع الملف واعداد الدراسة التقنو-اقتصادية (business plan) للمشروع.
- متابعتكم لتكوين إجباري في مجال المقاولاتية مبرمج من طرف الوكالة.
- يتم عرض المشروع على لجنة انتقاء واعتماد وتمويل المشاريع بحضوركم وباقي الشركاء (إن وجدوا).
- في حالة اعتماد المشروع تمنحكم الوكالة شهادة التأهيل.

في حالة التمويل الثلاثي تقوم الوكالة بإيداع الملف على مستوى البنك الممول للمشروع وأما باقي صيغ التمويل فيتم الانتقال مباشرة الى المرحلة التالية

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

يتم تمويل مشروعك وفق صيغ التمويل التالية :

نوع التمويل		المساهمة الشخصية	القرض غير المكافئ الكلاسيكي	القرض البنكي
التمويل الثلاثي	الطلبة و البطالين	% 05	% 25	% 70
	غير البطالين	% 10 (مناطق الجنوب)	% 20	% 70
		% 12 (الهضاب العليا والمناطق الخاصة)	% 18	
		% 15 (باقي المناطق)	% 15	
التمويل الثنائي		% 50	% 50	% 0
التمويل الذاتي		% 100	% 0	% 0

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

توسيع المشروع



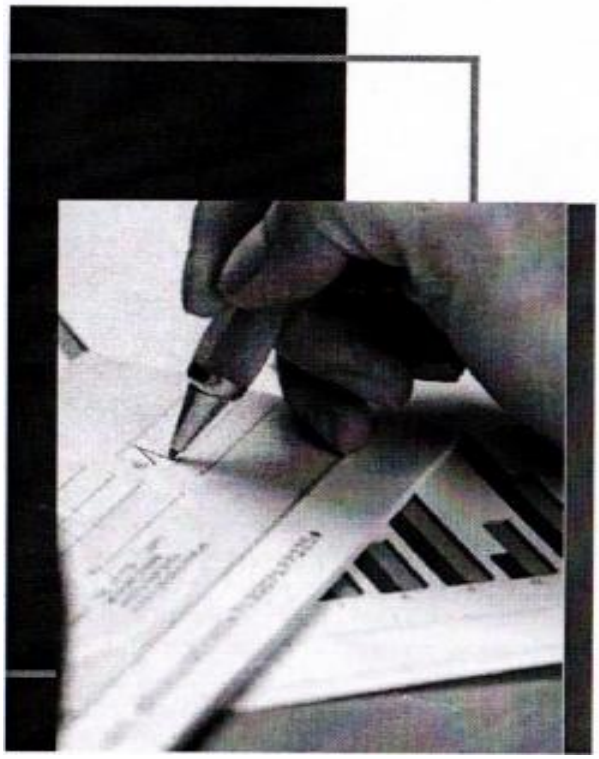
يمكنك الاستفادة من توسيع المشروع في نفس النشاط او أي نشاط اخر عن طريق جهاز الوكالة والاستفادة من الامتيازات الممنوحة في هذه المرحلة شريطة استيفاء الشروط المطلوبة.

بالنسبة للتوسيع في النشاط الرئيسي أو في الأنشطة ذات الصلة :

- تقديم حصيلة الحسابات الختامية للسنتين الأخيرتين أو أي وثيقة تثبت حصيلة السنوات الجبائية للسنتين الأخيرتين للمؤسسة.
- يتوجب تسديد **70 %** على الأقل من قرضه البنكي
- أن يكون منضبطا من حيث تسديد أقساط القرض غير مكافئة، التي استوفت مدة استحقاقها.
وفي حالة عدم حلول اجال استحقاقات الأقساط القرض غير مكافئة، يعتبر المستثمر منضبطا في حالة تسديده **70 %** على الأقل من قرضه البنكي.
- أن يقوم بتسديد **70 %** من القرض غير مكافئ عندما يتعلق الأمر بالتمويل الثنائي.
- تسديد كلي للقرض البنكي في حالة تغيير البنك أو الانتقال من صيغة التمويل الثلاثي إلى التمويل الثنائي.
- حيازة التجهيزات الأساسية لممارسة النشاط. (في مرحلة الإنشاء) أو العتاد الذي تم تعويضه خلال الاستغلال.

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

الامتيازات الضريبية والجمركية :



الإعفاء من حقوق نقل الملكية بمقابل مالي للإكتسابات العقارية الحاصلة في إطار إنشاء نشاط صناعي.

- الإعفاء من حقوق التسجيل فيما يتعلق بالعقود التأسيسية للشركات.
- الإعفاء من الرسم على القيمة المضافة (TVA) لمقتنيات التجهيزات والخدمات التي تدخل مباشرة في إنجاز الاستثمار الخاص بمرحلة الإنشاء بالنسبة للنشاطات الخاضعة للنظام الضريبي الحقيقي وكذا الرسم على القيمة المضافة. لا تستفيد السيارات السياحية من هذا التدبير إلا إذا كانت تشكل الأداة الرئيسية للنشاط.
- تطبيق نسبة مخفضة بـ **5 %** تخص الحقوق الجمركية للتجهيزات المستوردة والداخلة مباشرة في إنجاز الاستثمار.

الإعانات المالية

- قرض بدون فائدة محدد في هيكل تمويل المشروع
- قرض بدون فائدة إضافي عند اقتضاء الحاجة (بالنسبة للتمويل الثلاثي)
- تخفيض بـ **100 %** في معدل نسب الفوائد البنكية (بالنسبة للتمويل الثلاثي)

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

اقتناء العتاد



اقتناء العتاد :
بعد تسليم الشيك الخاص بالطلبية وتوفر العتاد لدى المورد ومن اجل استلام الصك البنكي الخاص بالقيمة المتبقية من الطلبية يجب توفر ما يلي:
-معاينة العتاد من طرف الخبير المعتمد بحضور ممثل الوكالة على مستوى المورد (حالة النشاطات الصناعية والتحويلية).
-استلام العتاد في المحل التجاري للمستثمر بحضور المورد او ممثله، المستثمر، ممثل الوكالة والمحضر القضائي هذا الأخير يقوم بتحرير محضر معاينة.
-الرهن الحيازي للعتاد (حسب نوع التمويل).

بداية النشاط :
-التأمين الشامل للعتاد (كل صيغ التمويل) مع إحلال التأمين (التمويل الثلاثي والثنائي).
-التوجه الى مصالح الضرائب من اجل الحصول على وثيقة تثبت الانطلاق الفعلي للنشاط.



ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG

مرحلة الاستغلال

خلال هذه المرحلة تمنحكم الوكالة قرار منح الامتيازات الضريبية لمرحلة الاستغلال (**03، 06، 10** سنوات، حسب المنطقة) وهذا بعد استلامكم للعتاد وبداية النشاط وتتمثل الامتيازات فيما يلي :

- الإعفاء من الرسم العقاري على البناءات و البناءات الإضافية لمدة "**3** سنوات ، **6** سنوات او **10** سنوات" حسب موقع المشروع، ابتداء من تاريخ إتمامها
- اعفاء ، لمدة " **3** سنوات ، **6** سنوات او **10** سنوات " حسب موقع المشروع، ابتداءا من تاريخ استغلالها من الضريبة الجزافية الوحيدة IFU أو حسب الحالة (IBS ، IRG أو TAP) في حال اختيار صاحب المشروع الخضوع للنظام الضريبي الحقيقي.

عند انتهاء فترة الاعفاء المذكورة في المطة الثانية، يمكن تمديدها لسنتين **(2)** عندما يتعهد المستثمر بتوظيف ثلاثة **(3)** عمال على الاقل لمدة غير محددة.(عدم احترام التعهد الخاص بخلق مناصب شغل يؤدي إلى سحب الامتيازات الممنوحة و المطالبة بالحقوق و الرسوم الواجب دفعها).

غير أن المستثمرين - الاشخاص الطبيعيين الخاضعين للضريبة الجزافية الوحيدة - يبقون مدينين بدفع الحد الادنى للضريبة الذي يجب ألا يقل عن 10000 دج، من المبلغ المنصوص عليه بموجب المادة 365 مكرر من قانون الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة، بالنسبةلكل سنة مالية، مهما يكن رقم الاعمال المحقق.

ANADE.DG ANADE_dg ANADE_DG